



مرکز تحقیقات اسلامی

اصفهان

گامی



عمران
علیه السلام

www.

www.

www.

www.

Ghaemiyeh

.com

.org

.net

.ir

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصحيح من سيره الامام على عليه السلام

نويسنده:

سيد جعفر مرتضى حسيني عاملى

ناشر چاپى:

المركز الاسلامى للدراسات

ناشر ديجيتالى:

مركز تحقيقات رايانه‌اى قائميه اصفهان

فهرست

٥	فهرست
١١	الصحيح من سيره الإمام على عليه السلام المجلد ١٦
١١	اشاره
١٢	اشاره
١٦	الباب الحادى عشر عثمان و على عليه السلام: علوم، فضائل، و سياسات
١٦	اشاره
١٨	الفصل الأول
١٨	اشاره
٢٠	فضائل على عليه السلام تفرض نفسها
٤٥	حقيقه تلك الفضائل
٤٧	من فمك أدينك
٤٨	أحاديث لها أغراضها
٥٠	سكوت على عليه السلام و أهل بيته
٥١	هل صدق على عليه السلام تلك الأحاديث؟!
٥١	أشهد اثنين و ترك الثالث
٥٢	تعابير لم نعهدها
٥٢	من رأى رسول الله صلى الله عليه و آله فى المنام
٥٤	مصحف على عليه السلام
٥٦	الفصل الثانى
٥٦	اشاره
٥٨	حلال المشاكل على عليه السلام
٦١	الجمع بين الأختين بملك اليمين
٦٦	بطلان ما نسب إلى على عليه السلام
٦٩	البكر قد تحمل أيضا

- ٧١ المكاتبه تجلد بحساب الحريه و الرق معا
- ٧٥ رجم من ولدت لسته أشهر
- ٧٧ هل هذا تلطيف و تخفيف؟!
- ٨١ التي ملكت زوجها
- ٨٣ عثمان يرجع الحكم إلى على عليه السلام
- ٨٤ مراجعه على عليه السلام في كيفية الإقتصاص
- ٨٧ طريقه دقيقه للإقتصاص
- ٩٠ الفصل الثالث
- ٩٠ اشاره
- ٩٢ على عليه السلام و عثمان و صيد الحرم
- ٩٦ المعيار قول على عليه السلام
- ٩٧ أكل القوم إلا عليا
- ٩٨ الصيد حرام للمحرم
- ٩٨ الخوف و الإحترام للحاكم
- ١٠٠ خبثت علينا
- ١٠٢ عثمان يتهم..و يتهدد
- ١٠٣ على عليه السلام يطلب الشهاده من الصحابه
- ١٠٤ لم يعترض الشهود على عثمان
- ١٠٥ حفظت شيئا و غابت عنك أشياء
- ١٠٦ الإستدراج في الإستدلال
- ١٠٧ سنتان مضتا..لماذا؟!
- ١١٠ الفصل الرابع
- ١١٠ اشاره
- ١١٢ بدايه
- ١١٢ اشاره
- ١١٢ ١-تقديم الخطبه على الصلاه في العيد

- ١١٢ اشاره
- ١١٤ سبب تقديم الخطبه
- ١١٥ ٢-متعه الحج بين على عليه السلام و عثمان
- ١١٥ اشاره
- ١٢٤ الإجتهد فى مقابل النص
- ١٢٤ ٣-قصر الصلاه فى منى و إتمامها
- ١٢٤ اشاره
- ١٢٩ إعتذارات عثمان لابن عوف
- ١٣٣ و ابن عمر أيضا
- ١٣٥ أعتذر لا تصح
- ١٣٤ ما اعتذر به عثمان
- ١٣٩ الحميه العشائريه الأمويه
- ١٤١ بين عثمان و على عليه السلام
- ١٤٣ على عليه السلام لا يصلى إلا قصرا
- ١٤٨ الفصل الخامس
- ١٤٨ اشاره
- ١٥٠ إقطاعات على عليه السلام دليل إقطاعات عثمان
- ١٥٢ الإعتراض على عثمان فى عطايه
- ١٥٤ إعتراض على عليه السلام على توليه الوليد
- ١٥٨ ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم!؟
- ١٥٩ يمنعون عليا عليه السلام من الفء
- ١٤٣ يريدون أن يخجلوا عليا عليه السلام
- ١٤٥ أسئله كعب الأخبار!!
- ١٤٩ لماذا تبسموا!؟
- ١٧٠ التحدى البديع..و الفشل الذريع
- ١٧١ هات يا كعب

١٧٢	الباب الثاني عشر عينات من سياسات عثمان ..
١٧٢	اشاره
١٧٤	الفصل الأول
١٧٤	اشاره
١٧٦	على عليه السلام من أعظم المنكرين على عثمان
١٧٨	الآن و قد عصيت؟! ..
١٨٠	على عليه السلام و جمع الناس على قراءه واحده ..
١٨٨	المرسوم العلوى العام ..
١٩١	اقرؤا كما علمتم ..
١٩٤	الفصل الثاني
١٩٤	اشاره
١٩٦	قتل الهرمزان: أقوال و تفاصيل ..
٢٠٧	نحن و ما تقدم ..
٢١٠	كيف عرف عبيد الله بالخنجر؟! ..
٢١٣	الأشتر.. و عبيد الله ..
٢١٤	ابن عمر يدخل على على عليه السلام فى صفيين ..
٢١٦	عثمان ولى الهرمزان ..
٢١٧	القماذبان هو الذى عفا ..
٢٢٣	دفاع فاسد عن عثمان ..
٢٢٤	المحب الطبرى يدافع عن عثمان ..
٢٢٨	الفصل الثالث
٢٢٨	اشاره
٢٣٠	الحكم طريد الرسول صلى الله عليه و آله ..
٢٣١	ضروره نفي الحكم ..
٢٣٢	عثمان يردّ الحكم ..
٢٣٤	هل استأذن عثمان بإرجاع الحكم ..

- ٢٣٩ تبرير يحتاج إلى تبرير
- ٢٤٠ تبريرات عثمان
- ٢٤٥ على عليه السلام يحذر عثمان
- ٢٤٦ عثمان يصّر و على عليه السلام يخبر بما يكون
- ٢٤٧ خليط غير متجانس
- ٢٤٨ الحكم في موقف الذل و الخيبة
- ٢٥١ لعن الحكم زكاه و رحمه له
- ٢٥٨ الفصل الرابع
- ٢٥٨ اشاره
- ٢٦٠ على عليه السلام يجلد الوليد الحد
- ٢٦٦ سبه بما أهله
- ٢٦٧ هذا هو حكم الله
- ٢٦٧ أسكت أبا وهب
- ٢٦٩ الجبه لماذا؟!
- ٢٧٠ موقف على عليه السلام يختلف عن موقف عائشه
- ٢٧٢ ماذا في اقتراح على عليه السلام؟!
- ٢٧٤ موقف الإمام الحسن عليه السلام من جلد الوليد
- ٢٧٥ عثمان لا يرضى بتولى الحسن عليه السلام جلد الوليد
- ٢٧٦ التزييف و التحريف في موقف الإمام الحسن عليه السلام
- ٢٧٨ لتدعوني قريش جلادها
- ٢٨٠ سعيد بن العاص يجلد الوليد
- ٢٨١ لا قيمه لروايات الطبرى
- ٢٨٢ الباب الثالث عشر عينات من عنف عثمان
- ٢٨٢ اشاره
- ٢٨٤ الفصل الأول
- ٢٨٤ اشاره

٢٨٦	عثمان يبطش بالشاكين من عماله
٢٩٥	أسباب النقمه
٢٩٦	بطش عثمان بناصحيه و منتقديه
٢٩٨	موقف عثمان و تدخل على عليه السلام
٣٠٠	عثمان..و كعب بن عبيده(عبده)
٣٠٢	استرضاء كعب بن عبيده(عبده)
٣٠٤	عثمان لا يقيد من نفسه
٣٠٦	كعب بن عبيده(عبده)يعالج ما يشبه السحر
٣٠٩	هنا الخلل
٣١٤	الفصل الثاني
٣١٤	اشاره
٣١٦	عثمان يتهدد عمار بن ياسر
٣٢٤	أسباب ضرب عثمان لعمار
٣٢٩	عثمان،و عمار،و سعد
٣٣٤	ما الذى جناه عمار؟!؟
٣٤٣	متى ضرب عمار؟!؟
٣٤٤	مشوره مروان
٣٤٥	عمار عبد أسود
٣٤٦	على عليه السلام أفضل من عمار
٣٥٢	الفهارس
٣٥٢	اشاره
٣٥٤	١-الفهرس الإجمالى
٣٥٦	٢-الفهرس التفصيلى
٣٦٤	درباره مركز

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، - ١٩٤٤ م.

Amili, Jafar Murtada

عنوان و نام پدیدآور : الصحيح من سيره الامام على عليه السلام: (المرتضى من سيره المرتضى) / جعفر مرتضى العاملی؛ [تهیه کننده] مرکز نشر و ترجمه مولفات علامه المحقق ايه الله السيد جعفر مرتضى العاملی.

مشخصات نشر : قم: ولاء منتظر (عج)، ١٤٣٠ ق. = ١٣٨٨.

مشخصات ظاهری : ٢٠ ج.

شابک : ١١٠٠٠٠٠٠ ريال: دوره ٩٧٨-٦٠٠-٩٠٧٢٤-٥-٣ ؛ ج. ١ ٩٧٨-٦٠٠-٩٠٧٢٤-٦-٠ ؛ ج. ٢ ٩٧٨-٦٠٠-٩٠٧٢٤-٧-٧ ؛ ج. ٣ ٩٧٨-٦٠٠-٩٠٧٢٤-٨-٤ ؛ ج. ٤ ٩٧٨-٦٠٠-٩٠٧٢٤-٩-١ ؛ ج. ٥ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٠-٦ ؛ ج. ٦ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٠-٥ ؛ ج. ٧ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٢-٠ ؛ ج. ٨ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٣-٧ ؛ ج. ٩ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٤-٤ ؛ ج. ١٠ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٥-١ ؛ ج. ١١ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٦-٨ ؛ ج. ١٢ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٧-٥ ؛ ج. ١٣ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٨-٢ ؛ ج. ١٤ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-٠٩-٩ ؛ ج. ١٥ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-١٠-٥ ؛ ج. ١٦ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-١١-٢ ؛ ج. ١٧ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-١٢-١ ؛ ج. ١٨ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-١٣-٦ ؛ ج. ١٩ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-١٤-٣ ؛ ج. ٢٠ ٩٧٨-٦٠٠-٥٥٥١-١٥-٠ :

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر با حمایت معاونت فرهنگی وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامی منتشر شده است.

یادداشت : کتابنامه.

موضوع : علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ٢٣ قبل از هجرت - ٤٠ ق.

شناسه افزوده : مرکز نشر و ترجمه آثار علامه سید جعفر مرتضی عاملی

رده بندی کنگره : BP٣٧/٣٥ع/١٧٥ص ٣ ١٣٨٨

رده بندی دیویی : ٢٩٧/٩٥١

شماره کتابشناسی ملی : ١٨٠٣٣٥٤

ص: ۱

اشاره

الباب الحادى عشر عثمان و على عليه السلام: علوم و فضائل و سياسات

اشاره

الفصل الأول: فضائل تؤكد الإمامه..

الفصل الثانى: حلال المشاكل فى العقائد و الفقه و القضاء..

الفصل الثالث: صيد الحرم.. اصرار و تراجع..

الفصل الرابع: الفقه فى خدمه السياسه..

الفصل الخامس: مما قل و دل..

ص: ٥

الفصل الأول

إشاره

فضائل تؤكد الإمامه

ص: ٧

قال العلامة المجلسي:

روى عن سليم بن قيس الهلالي، أنه قال: رأيت علياً عليه السلام في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله في خلافة عثمان، وجماعه يتحدثون ويتذاكرون العلم، فذكروا قريشا وفضلها، و سوابقها، و هجرتها، و ما قال فيها رسول الله صلى الله عليه وآله من الفضل، مثل قوله صلى الله عليه وآله: الأئمة من قريش.

و قوله صلى الله عليه وآله: الناس تبع لقريش. و قريش أئمة العرب.

و قوله: لا تسبوا قريشا.

و قوله: إن للقرشي مثل قوه رجلين من غيرهم.

و قوله: من أبغض قريشا أبغضه الله.

و قوله: من أراد هوان قريش أهانه الله..

و ذكروا الأنصار و فضلها، و سوابقها، و نصرتها، و ما أثنى الله عليهم في كتابه، و ما قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله من الفضل، و ذكروا ما قاله في سعد بن معاذ، و في جنازته. و الذي غسلته الملائكة، و الذي حمته الدبر..

فلم يدعوا شيئاً من فضلهم حتى قال كل حى: منا فلان و فلان.

وقالت قريش: منا رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و منا حمزه، و منا جعفر، و منا عبيده بن الحارث، و زيد بن حارثه، و منا أبو بكر، و عمر، و سعد، و أبو عبيده، و سالم، و ابن عوف..

فلم يدعوا من الحيين أحداً من أهل السابقيه إلا سموه، و فى الحلقة أكثر من مائتى رجل، فيهم على بن أبى طالب «عليه السلام»، و سعد بن أبى وقاص، و عبد الرحمن بن عوف، و طلحه، و الزبير، و عمار، و المقداد، و أبو ذر، و هاشم بن عتبة، و ابن عمر، و الحسن و الحسين «عليهما السلام»، و ابن عباس، و محمد بن أبى بكر، و عبد الله بن جعفر.

و من الأنصار: أبى بن كعب، و زيد بن ثابت، و أبو أيوب الأنصارى، و أبو الهيثم بن التيهان، و محمد بن مسلمه، و قيس بن سعد بن عباده، و جابر بن عبد الله، و أبو مريم، و أنس بن مالك، و زيد بن أرقم، و عبد الله بن أبى أوفى، و أبو ليلى، و معه ابنه عبد الرحمن قاعدا بجنبه، غلام صبيح الوجه، مديد القامه، أمرد.

فجاء أبو الحسن البصرى، و معه ابنه الحسن، غلام أمرد، صبيح الوجه، معتدل القامه، قال: فجعلت أنظر إليه، و إلى عبد الرحمن ابن أبى ليلى، فلا أدرى أيهما أجمل، غير أن الحسن أعظمهما و أطولهما.

و أكثر القوم. و ذلك من بكره إلى حين الزوال، و عثمان فى داره، لا يعلم بشىء مما هم فيه.

و على بن أبى طالب «عليه السلام» لا ينطق هو و لا أحد من أهل بيته،

فأقبل القوم عليه، فقالوا: يا أبا الحسن! ما يمنعك أن تتكلم؟.

فقال: ما من الحيين أحد إلا وقد ذكر فضلا، وقال حقا، فأنا أسألكم - يا معاشر قريش و الأنصار! - بمن أعطاكم الله هذا الفضل؟! أ بأنفسكم و عشائركم، و أهل بيوتاتكم، أم بغيركم؟!

قالوا: بل أعطانا الله، و منّ به علينا بمحمد «صلى الله عليه و آله» و عشيرته، لا بأنفسنا و عشائرننا، و لا بأهل بيوتاتنا.

قال: صدقتم، يا معاشر قريش و الأنصار! أستم تعلمون أن الذى نلتم به من خير الدنيا و الآخرة منا أهل البيت خاصة دون غيرهم؟!

فإن ابن عمى رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال: إنى و أهل بيتى كنا نورا بين يدى الله تبارك و تعالى قبل أن يخلق الله آدم «عليه السلام» بأربعة عشر ألف سنة، فلما خلق الله آدم وضع ذلك النور فى صلبه، و أهبطه إلى الأرض.

ثم حملة فى السفينه فى صلب نوح «عليه السلام».

ثم قذف به فى النار فى صلب إبراهيم «عليه السلام».

ثم لم يزل الله عز و جل، ينقلنا من الأصلاب الكريمة إلى الأرحام الطاهره، و من الأرحام الطاهره، إلى الأصلاب الكريمة من الآباء و الأمهات، لم يلتق واحد منهم على سفاح قط.

فقال أهل السابقه و القدمه، و أهل بدر، و أهل أحد: نعم قد سمعنا ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله».

ثم قال: أنشدكم بالله، أتعلمون أنى أول الأمه إيماننا بالله و برسوله؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: نشدكم بالله، أتعلمون أن الله عز وجل فضل في كتابه السابق على المسبوق في غير آية. وإنى لم يسبقنى إلى الله عز وجل وإلى رسوله «صلى الله عليه وآله» أحد من هذه الأمة؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أنشدكم بالله، أتعلمون حيث نزلت: وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ وَمِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ (١)، وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ (٢) سئل عنها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: أنزلها الله عز وجل في الأنبياء وفي أوصيائهم، فأنا أفضل أنبياء الله ورسوله، وعلى بن أبى طالب «عليه السلام» وصيى أفضل الأوصياء؟!

قالوا: اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله، أتعلمون حيث نزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٣).
و حيث نزلت: إِنَّمَا وَدَّعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٤).

ص: ١٢

١- ١) الآية ١٠٠ من سورة التوبة.

٢- ٢) الآيتان ١٠ و ١١ من سورة الواقعة.

٣- ٣) الآية ٥٩ من سورة النساء.

٤- ٤) الآية ٥٦ من سورة المائدة.

و حيث نزلت: وَ لَعَمْرُكَ أَنْتُمْ حَرَجٌ مُّذُنًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَ لَا رَسُولَ لَهُ وَ لَا- الْمُؤْمِنِينَ وَ لِيَجْزِيَ (١)، قال الناس: يا رسول الله! أخاصه في بعض المؤمنين، أم عامه بجمعهم؟!

فأمر الله عز و جل نبيه أن يعلمهم ولاه أمرهم، و أن يفسر لهم من الولاية ما فسر لهم من صلاتهم و زكاتهم، و صومهم و حجهم، فنصبتني للناس بغدير خم، ثم خطب فقال:

أيها الناس! إن الله أرسلني برسالة ضاق بها صدري، فظننت أن الناس مكذبوني، فأوعدني لأبلغها، أو ليعذبني.

ثم أمر فنودي بالصلاة جامعهم ثم خطب، فقال: أيها الناس! أتعلمون أن الله عز و جل مولاي و أنا مولى المؤمنين، و أنا أولى بهم من أنفسهم؟!

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: قم يا على.

فقم، فقال: من كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم و ال من والاه، و عاد من عاداه.

فقام سلمان، فقال: يا رسول الله «صلى الله عليه و آله»! ولاء كماذا؟!

قال: ولاء كولائي، من كنت أولى به من نفسه، فعلى أولى به من نفسه، فأنزل الله عز و جل: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

ص: ١٣

، فكبر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقال: الله أكبر، تمام نبوتى، و تمام دين الله ولايه على بعدى.

فقام أبو بكر و عمر و قالوا: يا رسول الله «صلى الله عليه وآله»! هذه الآيات خاصه فى على؟!!

قال: بلى، فيه و فى أوصيائى إلى يوم القيامة.

قالا: يا رسول الله «صلى الله عليه وآله»! بينهم لنا.

قال: أخى و وزيرى و وصيى، و خليفتى فى أمتى، و ولى كل مؤمن و مؤمنه بعدى. ثم ابنى الحسن، ثم ابنى الحسين، ثم تسعه من ولد الحسين واحدا بعد واحد. القرآن معهم، و هم مع القرآن، لا يفارقونه و لا يفارقهم حتى يردوا على الحوض.

فقالوا كلهم: اللهم نعم، قد سمعنا ذلك و شهدنا كما قلت سواء.

و قال بعضهم: قد حفظنا جل ما قلت، و لم نحفظ كله، و هؤلاء الذين حفظوا أختيارنا و أفاضلنا.

فقال على «عليه السلام»: صدقتم، ليس كل الناس يستوى فى الحفظ.

أنشدكم بالله عز و جل من حفظ ذلك من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لما قام، و أخبر به.

فقام زيد بن أرقم، و البراء بن عازب، و أبو ذر، و المقداد، و عمار،

فقالوا: نشهد لقد حفظنا قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو قائم على المنبر، وأنت إلى جنبه، وهو يقول:

أيها الناس! إن الله أمرني أن أنصب لكم إمامكم، والقائم فيكم بعدى، ووصيى و خليفتى، والذى فرض الله على المؤمنين فى كتابه طاعته، وقرنه بطاعته و طاعتى، و أمركم بولايتته، و إنى راجعت ربه خشيه طعن أهل النفاق و تكذيبهم، فأوعدنى ربه لأبلغنها أو يعذبنى.

أيها الناس! إن الله أمركم فى كتابه بالصلاه، فقد بينتها لكم، و الزكاه و الصوم و الحج، فبينتها لكم و فسرتها. و أمركم بالولايه، و إنى أشهدكم أنها لهذا خاصه - و وضع يده على يد على بن أبى طالب «عليه السلام» - ثم لا بنيه من بعده، ثم للأوصياء من بعدهم من ولدهم «عليهم السلام»، لا يفارقون القرآن و لا يفارقهم حتى يردوا على الحوض.

أيها الناس! قد بينت لكم مفزعكم بعدى، و إمامكم، و دليلكم، و هاديكم، و هو أخى على بن أبى طالب، و هو فيكم بمنزلتى فيكم، فقلدوه دينكم و أطيعوه فى جميع أموركم، فإن عنده جميع ما علمنى الله عز و جل من علمه و حكمته، فاسألوه، و تعلموا منه و من أوصيائه بعده، و لا - تعلموهم، و لا تتقدموهم، و لا تخلّفوا عنهم، فإنهم مع الحق و الحق معهم، و لا يزالونه و لا يزالهم.. ثم جلسوا.

قال سليم: ثم قال على «عليه السلام»: أيها الناس! أتعلمون أن الله عز و جل أنزل فى كتابه: [□] إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ

،فجمعني و فاطمه و ابني حسنا و حسيناً، ثم ألقى علينا كساءً، و قال: اللهم إن هؤلاء أهل بيتي و لحمي، يؤلمني ما يؤلمهم، و يجرحني ما يجرحهم، فأذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً.

فقال أم سلمة: و أنا يا رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟!؟

فقال: أنت إلى خير، إنما نزلت فيّ، و في أخي علي، (و في ابنتي فاطمه (٢)) و في ابني، و في تسعة من ولد الحسين خاصة، ليس معنا أحد غيرنا.

فقالوا كلهم: نشهد أن أم سلمة حدثتنا بذلك، فسألنا رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فحدثنا كما حدثتنا به أم سلمة.

ثم قال علي «عليه السلام»: أنشدكم بالله، أتعلمون أن الله أنزل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ؟! (٣).

فقال سلمان: يا رسول الله! عامه هذه الآية، أم خاصة؟!؟

فقال: أما المأمورون فعامة المؤمنين، أمروا بذلك، و أما الصادقون فخاصه لأخي علي «عليه السلام» و أوصيائي بعده إلى يوم القيامة..

فقالوا: اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله، أتعلمون أنني قلت لرسول الله «صلى الله عليه و آله» في غزوه تبوك: و لم خلفتني مع النساء و الصبيان؟!؟

١-١ (١) الآية ٣٣ من سورة الأحزاب.

٢-٢ (٢) الزيادة من الإحتجاج.

٣-٣ (٣) الآية ١١٩ من سورة التوبة.

فقال: إن المدينة لا تصلح إلا بى أوبك، و أنت منى بمنزله هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي؟!!

قالوا: اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله، أتعلمون أن الله عز و جل أنزل فى سورة الحج:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَ اسْجُدُوا وَ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَ افْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَ جَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَّةً أَيْبِكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَ فِي هَذَا لِيُكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَ تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ وَ اعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَ نِعْمَ النَّصِيرُ؟! (١).

فقام سلمان، فقال: يا رسول الله! من هؤلاء الذين أنت عليهم شهيد، و هم شهداء على الناس، الذين اجتباهم الله، و لم يجعل عليهم فى الدين من حرج مله أبيهم إبراهيم؟!!

قال: عنى بذلك ثلاثة عشر رجلا خاصة دون هذه الأمة.

فقال سلمان: بينهم لنا يا رسول الله؟!!

فقال: أنا، و أخى على، و أحد عشر من ولدى؟!!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أنشدكم بالله، أتعلمون أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قام خطيبا- و لم يخطب بعد ذلك- فقال:

ص: ١٧

١- ١) الآيتان ٧٧ و ٧٨ من سورة الحج.

أيها الناس! إنى تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتى أهل بيتى، فتمسكوا بهما لا تضلوا، فإن اللطيف الخبير أخبرنى و عهد إلى أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض.

فقام عمر بن الخطاب- و هو شبه المغضب- فقال: يا رسول الله! أكل أهل بيتك؟!!

فقال: لا، و لكن أوصيائى منهم، أولهم على أخى، و وزيرى، و خليفتى فى أمتى، و ولى كل مؤمن بعدى. هو أولهم، ثم ابنى الحسن، ثم ابنى الحسين، ثم تسعه من ولد الحسين، واحد بعد واحد، حتى يردوا على الحوض، شهداء لله فى أرضه، و حججه على خلقه، و خزان علمه، و معادن حكمته، من أطاعهم أطاع الله، و من عصاهم فقد عصى الله.

فقالوا كلهم: نشهد أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال ذلك.

ثم تمادى بعلى «عليه السلام» السؤال: فما ترك شيئا إلا ناشدهم الله فيه و سألهم عنه حتى أتى على آخر مناقبه، و ما قال له رسول الله «صلى الله عليه و آله»، كل ذلك يصدقونه و يشهدون أنه حق، ثم قال حين فرغ: اللهم اشهد عليهم.

و قالوا: اللهم اشهد أنا لم نقل إلا ما سمعناه من رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و ما حدثناه من نثق به من هؤلاء و غيرهم أنهم سمعوه من رسول الله «صلى الله عليه و آله».

قال: أتقرون بأن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال: من زعم أنه يحبنى و يبغض عليا فقد كذب و ليس يحبنى؟! و وضع يده على رأسى.

فقال له قائل: كيف ذلك يا رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!؟

قال: لأنه منى و أنا منه، و من أحبه فقد أحبني، و من أحبني فقد أحب الله، و من أبغضه فقد أبغضني، و من أبغضني فقد أبغض الله.

قال: نحو من عشرين رجلا من أفاضل الحيين: اللهم نعم.

و سكت بقيتهم.

فقال للسكوت: ما لكم سكتتم؟!؟.

قالوا: هؤلاء الذين شهدوا عندنا ثقات فى قولهم و فضلهم و سابقتهم.

قالوا (لعل الصحيح: قال): اللهم اشهد عليهم.

فقال طلحة بن عبيد الله - و كان يقال له داهيه قريش - فكيف تصنع بما ادعى أبو بكر و أصحابه الذين صدقوه، و شهدوا على مقالته يوم أتوه بك تقاد و فى عنقك جبل، فقالوا لك: بايع، فاحتججت بما احتججت به، فصدقوك جميعا.

ثم ادعى أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: أبى الله أن يجمع لنا أهل البيت النبوه و الخلافة، فصدقته بذلك عمر، و أبو عبيده، و سالم، و معاذ بن جبل.

ثم قال طلحة: كل الذى قلت و ادعيت، و احتججت به من السابقه و الفضل حق نقر به و نعرفه.

فأما الخلافة فقد شهد أولئك الأربعة بما سمعت.

فقام على «عليه السلام» - عند ذلك و غضب من مقالته - فأخرج شيئا

قد كان يكتمه، وفسر شيئا قاله يوم مات عمر لم يدر ما عنى به، فأقبل على طلحه و الناس يسمعون.

فقال: أما و الله-يا طلحه-ما صحيفه ألقى الله بها يوم القيامة أحب إلى من صحيفه الأربعة، الذين تعاهدوا و تعاقدوا على الوفاء بها في الكعبة في حجه الوداع: إن قتل الله محمدا أو توفاه أن يتوازروا على و يتظاهروا، فلا تصل إلى الخلافه.

و الدليل-و الله-على باطل ما شهدوا و ما قلت-يا طلحه-قول نبي الله يوم غدير خم: من كنت أولى به من نفسه فعلى أولى به من نفسه، فكيف أكون أولى بهم من أنفسهم، و هم أمراء على و حكام؟!

و قول رسول الله «صلى الله عليه و آله»: أنت منى بمنزله هارون من موسى غير النبوه، فلو كان مع النبوه غيرها لاستثناه رسول الله «صلى الله عليه و آله».

و قوله: إنى قد تركت فيكم أمرين: كتاب الله و عترتى، لن تضلوا ما تمسكنم بهما، لا- تنقدموهم و لا- تخلفوا عنهم، و لا تعلموهم، فإنهم أعلم منكم.

أفينغى أن يكون الخليفه على الأمه إلا أعلمهم بكتاب الله و سنه نبيه، و قد قال الله عز و جل: أَمَّنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ؟! (١)، و قال: وَ زَادَهُ بَسْطَهُ فِي الْعِلْمِ

ص: ٢٠

، و قال: إئتوني بكتابٍ من قَبْلِ هذا أو آثاره مِنْ عِلْمِ (٢)؟!.

و قال رسول الله «صلى الله عليه و آله»: ما ولت أمه قط أمرها رجلا و فيهم من هو أعلم منه إلا لم يزل يذهب أمرهم سفلا حتى يرجعوا إلى ما تركوا.

فأما الولاية فهي غير الإمارة، و الدليل على كذبهم و باطلهم و فجورهم أنهم سلموا علىّ بإمره المؤمنين بأمر رسول الله «صلى الله عليه و آله».

و من الحجج عليهم، و عليك خاصه، و على هذا معك -يعنى الزبير- و على الأمه رأسا، و على سعد، و ابن عوف، و خليفتم هذا القائم -يعنى عثمان- فإننا معشر الشورى الستة أحياء كلنا- أن جعلنى عمر بن الخطاب فى الشورى (٣)، إن كان قد صدق هو و أصحابه على رسول الله «صلى الله عليه و آله»: «أجعلنا شورى فى الخلافة أو فى غيرها؟! فإن زعمتم أنه جعلها شورى فى غير الإمارة، فليس لعثمان إماره، و إنما أمرنا أن نتشاور فى غيرها، و إن كانت الشورى فيها، فلم أدخلنى فيكم؟! فهلا أخرجنى؟!

و قد قال: إن رسول الله «صلى الله عليه و آله» أخرج أهل بيته من الخلافة، و أخبر أنه ليس لهم فيها نصيب؟!

ص: ٢١

١- ١) الآية ٢٤٧ من سوره البقره.

٢- ٢) الآية ٤ من سوره الأحقاف.

٣- ٣) المراد: إن من الحجج عليهم جعل عمر بن الخطاب عليا «عليه السلام» فى الشورى الخ..

و لم قال عمر حين دعانا رجلا رجلا، فقال لعبد الله ابنه- وها هو إذا:-

أنشدك بالله يا عبد الله بن عمر! ما قال لك حين خرجت؟!

قال: أما إذا ناشدتنى بالله، فإنه قال: إن يتبعوا أصلع قريش لحملهم على المحجج البيضاء، و أقامهم على كتاب ربهم و سنه نبهم.

قال: يا بن عمر! فما قلت له عند ذلك؟!

قال: قلت له: فما يمنعك أن تستخلفه؟!

قال: و ما رد عليك؟!

قال: رد على شينا أكتمه.

قال «عليه السلام»: فإن رسول الله «صلى الله عليه و آله» أخبرني به في حياته، ثم أخبرني به ليلة مات أبوك في منامي، و من رأى رسول الله «صلى الله عليه و آله» في نومه فقد رآه في يقظته.

قال: فما أخبرك؟!

قال «عليه السلام»: فأنشدك بالله يا ابن عمر! لن أخبرتك به لتصدقن؟!

قال: إذا أسكت.

قال: فإنه قال لك حين قلت له: فما يمنعك أن تستخلفه؟!

قال: الصحيفه التي كتبناها بيننا و العهد في الكعبه، فسكت ابن عمر و قال: أسألك بحق رسول الله «صلى الله عليه و آله» لما سكت عنى.

قال سليم: فرأيت ابن عمر في ذلك المجلس خنفته العبره و عيناه تسيلان.

و أقبل أمير المؤمنين علي «عليه السلام» على طلحه، و الزبير، و ابن عوف، و سعد، فقال: و الله لئن كان أولئك الخمسه (أو الأربعة (١)) كذبوا علي رسول الله «صلى الله عليه و آله» ما يحل لكم ولا يتهم، و إن كانوا صدقوا ما حل لكم أيها الخمسه أن تدخلوني معكم في الشورى، لأن إدخالكم إياي فيها خلاف علي رسول الله «صلى الله عليه و آله» وورد عليه.

ثم أقبل علي الناس، فقال: أخبروني عن منزلتي فيكم و ما تعرفوني به، أصادق أنا فيكم أم كاذب؟!.

قالوا: بل صديق صدوق، و الله ما علمناك كذبت كذبه قط في جاهليه و لا إسلام.

قال: فو الله الذي أكرمنا أهل البيت بالنبوه، و جعل منا محمدا «صلى الله عليه و آله»، و أكرمنا بعده بأن جعلنا أئمه المؤمنين، لا يبلغ عنه غيرنا، و لا تصلح الإمامه و الخلافه إلا فينا، و لم يجعل لأحد من الناس فيها معنا أهل البيت نصيبا و لا حقا.

أما رسول الله «صلى الله عليه و آله» فخاتم النبيين، و ليس بعده نبي و لا رسول، ختم برسول الله «صلى الله عليه و آله» الأنبياء إلى يوم القيامة، و جعلنا من بعد محمد «صلى الله عليه و آله» خلفاء في أرضه، و شهداء على خلقه، و فرض طاعتنا في كتابه، و قرنا بنفسه في كتابه المنزل، و بينه في غير آيه من القرآن.

ص: ٢٣

(١ - ١) لعل الترديد من الراوى.

ثم إن الله تبارك و تعالی أمر نبيه «صلى الله عليه و آله» أن يبلغ ذلك أمته، فبلغهم كما أمره الله.. فأيهما أحق بمجلس رسول الله «صلى الله عليه و آله» و مكانه.

و قد سمعتم رسول الله «صلى الله عليه و آله» حين بعثني براءه، فقال:

لا يبلغ عنى إلا رجل منى، أنشدكم بالله، أسمعتم ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟!؟

قالوا: اللهم نعم، نشهد أنا سمعنا ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله» حين بعثك براءه.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: لا- يصلح لصاحبكم أن يبلغ عنه صحيفه قدر أربع أصابع، و إنه لا يصلح أن يكون المبلغ عنه غيرى، فأيهما أحق بمجلسه و مكانه- الذى سمي بخاصته أنه من رسول الله «صلى الله عليه و آله»، أو من حضر مجلسه من الأمة-؟!؟

فقال طلحه: قد سمعنا ذلك من رسول الله «صلى الله عليه و آله»، ففسر لنا كيف لا يصلح لاحد أن يبلغ عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» غيرك؟!؟

و لقد قال لنا و لسائر الناس: ليبلغ الشاهد الغائب.

فقال- بعرفه فى حجه الوداع-: نضر الله امرءا سمع مقالتي ثم بلغها غيره، فرب حامل فقه لا فقه له، و رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا- يغفل عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله عز و جل، و السمع و الطاعة، و المناصحه لولاة الأمر، و لزوم جماعتهم، فإن دعوتهم محيله من

ورائهم، وقال فى غير موطن: ليبلغ الشاهد الغائب.

فقال على «عليه السّلام»: إن الذى قال رسول الله «صلى الله عليه و آله» يوم غدير خم، و يوم عرفه فى حجه الوداع، و يوم قبض فى آخر خطبه خطبها حين قال:

إنى قد تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله تعالى و أهل بيتى، فإن اللطيف الخبير قد عهد إلى أنهما لا يفترقان حتى يردا على الحوض كهاتين الإصبعين، ألا إن أحدهما قدام الآخر، فتمسكوا بهما لا تضلوا و لا تزلوا، و لا تقدموهم و لا تخلفوا عنهم، و لا تعلموهم فإنهم أعلم منكم.

و إنما أمر العامه جميعا أن يبلغوا من لقوا من العامه إيجاب طاعه الأئمه من آل محمد عليه و عليهم السّلام، و إيجاب حقهم، و لم يقل ذلك فى شىء من الأشياء غير ذلك، و إنما أمر العامه أن يبلغوا العامه حجه من لا يبلغ عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» جميع ما بيعته الله به غيرهم.

ألا ترى -يا طلحه-! أن رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال لى - و أنتم تسمعون-: يا أخى إنه لا يقضى عنى دينى و لا يبرء ذمتى غيرك، تبرئ ذمتى، و تؤدى دينى و غراماتى، و تقاتل على سنتى؟!.

فلما ولى أبو بكر قضى عن نبي الله دينه و عاداته، فاتبعتموه جميعا؟! فقضيت دينه و عاداته، و قد أخبرهم إنه لا يقضى عنه دينه و عاداته غيرى، و لم يكن ما أعطاهم أبو بكر قضاء لدينه و عاداته، و إنما كان الذى قضى من الدين و العده هو الذى أبرأه منه.

و إنما بلغ عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» جميع ما جاء به من عند الله من بعده الأئمة الذين فرض الله فى الكتاب طاعتهم، و أمر بولايتهم، الذين من أطاعهم أطاع الله، و من عصاهم عصى الله.

فقال طلحه: فرجت عنى، ما كنت أدرى ما عنى بذلك رسول الله «صلى الله عليه و آله» حتى فسرت له لى، فجزاك الله يا أبا الحسن عن جميع أمه محمد «صلى الله عليه و آله» الجنة.

يا أبا الحسن! شىء أريد أن أسألك عنه، رأيتك خرجت بثوب مختوم، فقلت: أيها الناس! إنى لم أزل مشتغلا برسول الله «صلى الله عليه و آله» بغسله و كفنه و دفنه، ثم اشتغلت بكتاب الله حتى جمعته.

فهذا كتاب الله عندى مجموعا لم يسقط عنى حرف واحد.

و لم أر ذلك الذى كتبت و ألفت، و قد رأيت عمر بعث إليك أن ابعث به إلى، فأبيت أن تفعل، فدعا عمر الناس فإذا شهد رجلان على آيه كتبها، و إذا ما لم يشهد عليها غير رجل واحد أرجاها فلم يكتب، فقال عمر- و أنا أسمع-: إنه قد قتل يوم اليمامة قوم كانوا يقرأون قرآنا لا يقرأه غيرهم فقد ذهب.

و قد جاءت شاه إلى صحيفه، و كتاب يكتبون فأكلتها و ذهب ما فيها، و الكاتب يومئذ عثمان.

و سمعت عمر و أصحابه الذين ألفوا ما كتبوا على عهد عمر و على عهد عثمان يقولون: إن الأحزاب كانت تعدل سورة البقره، و أن النور نيف و مائه آيه، و الحجر مائه و تسعون آيه، فما هذا؟! أو ما يمنعك- يرحمك الله-

أن تخرج كتاب الله إلى الناس!؟

وقد عهد عثمان حين أخذ ما ألف عمر فجمع له الكتاب، وحمل الناس على قراءه واحده، فمزق مصحف أبي بن كعب، وابن مسعود، وأحرقهما بالنار!؟

فقال له علي «عليه السلام»: يا طلحه! إن كل آية أنزلها الله جل وعلا على محمد «صلى الله عليه وآله» عندي بإملاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» وخط يدي، وتأويل كل آية أنزلها الله على محمد «صلى الله عليه وآله»، و كل حلال و حرام، أو حد، أو حكم، أو شيء تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيامة عندي مكتوب بإملاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» وخط يدي، حتى أرش الخدش.

فقال طلحه: كل شيء من صغير أو كبير، أو خاص أو عام، أو كان أو يكون إلى يوم القيامة فهو عندك مكتوب!؟

قال: نعم، وسوى ذلك إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أسر إلى في مرضه مفتاح ألف باب من العلم يفتح كل باب ألف باب.

ولو أن الأمة منذ قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» اتبعوني و أطاعوني لأكلوا من فوقهم و من تحت أرجلهم.

يا طلحه! أأست قد شهدت رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين دعا بالكتف ليكتب فيه ما لا تضل أمته، فقال صاحبك: إن نبي الله يهجر، فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» فتركها!؟

قال: بلى، قد شهدت.

قال: فإنكم لما خرجتم أخبرني رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذي أراد أن يكتب و يشهد عليه العامه، فأخبره جبرئيل «عليه السلام» أن الله عز و جل قد قضى على أمته الإختلاف و الفرقه.

ثم دعا بصحيفه فأملى على ما أراد أن يكتب فى الكتف، و أشهد على ذلك ثلاثه رهط: سلمان و أبو ذر (لعل الصحيح: أبا ذر) و المقداد، و سمى من يكون من أئمه الهدى الذين أمر الله بطاعتهم إلى يوم القيامه، فسمانى أولهم، ثم ابنى هذا، ثم ابنى هذا - و أشار إلى الحسن و الحسين - ثم تسعه من ولد ابنى الحسين.

أكذلك كان يا أبا ذر و يا مقداد!؟

فقالا: نشهد بذلك على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال طلحه: و الله، لقد سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول:

ما أقلت الغبراء و لا أظلت الخضراء على ذى لهجه أصدق و لا أبر عند الله من أبى ذر، و أنا أشهد أنهما لم يشهدا إلا بحق. و أنت عندى أصدق و أبر منهما.

ثم أقبل على «عليه السلام»، فقال: اتق الله عز و جل يا طلحه! و أنت يا زبير! و أنت يا سعد! و أنت يا بن عوف! اتقوا الله و آثروا رضاه، و اختاروا ما عنده، و لا تخافوا فى الله لومه لائم.

ثم قال طلحه: لا أراك يا أبا الحسن أجبتنى عما سألتك عنه من أمر القرآن، ألا تظهره للناس!؟.

قال: يا طلحه! عمدا كفت عن جوابك، فأخبرنى عما كتب عمر،

و عثمان، أقرآن كله؟! أم فيه ما ليس بقرآن؟!!

قال طلحه: بل قرآن كله.

قال: إن أخذتم بما فيه نجوت من النار و دخلتم الجنة، فإن فيه حجتنا، و بيان حقنا، و فرض طاعتنا.

قال طلحه: حسبي، أما إذا كان قرآنا فحسبي.

ثم قال طلحه: أخبرني عما في يديك من القرآن، و تأويله، و علم الحلال و الحرام إلى من تدفعه؟ و من صاحبه بعدك؟!!

قال: إلى الذي أمرني رسول الله «صلى الله عليه و آله» أن أدفعه إليه.

قال: من هو؟!!

قال وصيي و أولى الناس بعدى بالناس، ابني الحسن. ثم يدفعه ابني الحسن عند موته إلى ابني الحسين، ثم يصير إلى واحد بعد واحد من ولد الحسين حتى يرد آخرهم على رسول الله «صلى الله عليه و آله» حوضه. هم مع القرآن لا يفارقونه، و القرآن معهم لا يفارقهم.

أما إن معاويه و ابنه سيليان بعد عثمان، ثم يليهما سبعة من ولد الحكم بن أبي العاص، واحد بعد واحد، تكمله اثني عشر إمام ضلاله، و هم الذين رأى رسول الله «صلى الله عليه و آله» على منبره يردون الأمة على أدبارهم القهقري، عشره منهم من بنى أميه و رجلا أسسا ذلك لهم، و عليهما مثل جميع أوزار هذه الأمة إلى يوم القيامة.

ثم قال المجلسي «رحمه الله»:

ص: ٢٩

و لنذكر بعض الزوائد التي وجدناها في كتاب سليم، و بعض الإختلافات بينه و بين سائر الروايات.

قال-بعد قوله:-لم يلتق واحد منهم على سفاح قط.

فقال أهل السابقيه و القدمه،و أهل بدر،و أهل أحد:نعم قد سمعنا ذلك من رسول الله«صلى الله عليه و آله».

قال:فأنشدكم الله،أتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»آخا بين كل رجلين من أصحابه و آخى بيني و بين نفسه،و قال:أنت أخى و أنا أخوك في الدنيا و الآخره!؟

فقالوا:اللهم نعم.

قال:أتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»اشتري موضع مسجده و منازله،فأتيناه،ثم بنى عشره منازل تسعه له،و جعل لى عاشرها فى وسطها،ثم سد كل باب شارع إلى المسجد غير بابى،فتكلم فى ذلك من تكلم،فقال:ما أنا سددت أبوابكم و فتحت بابه،و لكن الله أمرنى بسد أبوابكم و فتح بابه!؟

و لقد نهى الناس جميعا أن يناموا فى المسجد غيرى،و كنت أجنب فى المسجد (١)،و منزلى و منزل رسول الله«صلى الله عليه و آله»فى المسجد،يولد

ص : ٣٠

١ - ١) لا يجوز مقاربه الزوجه فى المسجد،و لعامه الناس.فتجوز ذلك للنبي«صلى الله عليه و آله»و لعلى«عليه السلام»يدل على أنهما ليسا فى هذا الأمر كسائر الناس، حيث يكون ذلك منهما لا ينافى حرمه المسجد،إما لأن لبيت سكناهما حرمه -

لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ولى فيه أولاد؟!!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أففتقرون أن عمر حرص على كوه قدر عينه يدعها من منزله إلى المسجد فأبى عليه، ثم قال «صلى الله عليه وآله»: إن الله أمر موسى «عليه السلام» أن يبني مسجدا طاهرا لا يسكنه غيره و غير أخى و ابنه؟!!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أففتقرون أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال- فى غزوه تبوك -: أنت منى بمنزله هارون من موسى، و أنت ولى كل مؤمن من بعدى؟!!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أففتقرون أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين دعا أهل نجران إلى المباهلة أنه لم يأت إلا بى و بصاحبتى و ابنى؟!!

قالوا: اللهم نعم.

قال: أتعلمون أنه دفع إلى اللواء يوم خيبر، ثم قال: لأدفعن الرايه غدا إلى رجل يحبه الله و رسوله و يحب الله و رسوله، ليس بجبان و لا فرار،

(١)

-المسجد أو أكثر.. أو لأن حرمتها من سنخ حرمة المسجد، فلا يضر هذا الأمر منهما فيه. فكان هذا التصرف النبوى من موجبات إظهار هذا المقام الجليل له و لعل «صلوات الله و سلامه عليه».

ص: ٣١

يفتحها الله على يديه؟!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»بعثنى ببراءه و قال:لا يبلغ عنى إلا رجل منى؟!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»لم ينزل به شديده قط إلا-قدمنى لها ثقه بى،و أنه لم يدع باسمى قط إلا أن يقول:يا أخى..و ادعوا لى أخى؟!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»قضى بينى و بين جعفر و زيد فى ابنه حمزه،فقال:يا على!أنت منى و أنا منك،و أنت ولى كل مؤمن بعدى؟!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أنه كانت لى من رسول الله«صلى الله عليه و آله»فى كل يوم و ليله دخله و خلوه،إذا سألته أعطانى،و إذا سكنت ابتدأنى؟!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»فضلنى على حمزه و جعفر،فقال لفاطمه:إن زوجك خير أهلى و خير أمتى،أقدمهم سلما، و أعظمهم حلما؟!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»قال:أنا سيد ولد آدم «عليه السّلام»و أخى على سيد العرب،و فاطمه سيده نساء أهل الجنة!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»أمرنى بغسله، و أخبرنى أن جبرئيل«عليه السّلام»يعيننى عليه؟.

قالوا:اللهم نعم.

قال:أفتقرون أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»قال فى آخر خطبه خطبكم:أيها الناس!إنى قد تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكنم بهما:

كتاب الله و أهل بيتى!؟

قالوا:اللهم نعم.

قال:فلم يدع شيئا مما أنزل الله فيه خاصه،و فى أهل بيته من القرآن، و لا على لسان رسول الله«صلى الله عليه و آله»إلا ناشدهم الله به،فمنه ما يقولون جميعا:نعم.و منه ما يسكت بعضهم،و يقول بعضهم:اللهم نعم.

و يقول الذين سكتوا:أنتم عندنا ثقات،و قد حدثنا غيركم ممن نثق به أنهم سمعوا من رسول الله«صلى الله عليه و آله».

ثم قال حين فرغ:اللهم اشهد عليهم (١).

ص: ٣٣

١- ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٠٧-٤٢٧ و ٤٢٨-٤٣٢ و كتاب سليم بن قيس ج ٢ ص ٦٣٦-٦٦٠ و غايه المرام ج ٢ ص ١٠٢ و ١٠٣ و ج ٦ ص ١٠٣ و إكمال-

و نقول:

لا بد من التذكير بأمور لعلها تفيد في إعطاء الإنطباع الصحيح عن مضامين هذا الحوار فلا حظ ما يلي:

حقيقه تلك الفضائل

لقد ادعى اولئك الناس فضائل مختلفه لقريش و سواها.و السؤال هو هل يمكن الحكم بصفه كل ما أوردوه من ذلك،استنادا إلى أن نفس تصديق هذا الجمع الكثير يدل على صفه تلك الفضائل لأصحابها،و على أنها قد صدرت من رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟!..

يجاب عن هذا:

أولا:-بالنفي،إذ لا- يجب أن يكون جميع من لم يعترض على تلك المرويات قد سمعها من رسول الله «صلى الله عليه و آله»مباشره..

فلعله لم يسمعها،أو سمعها من أشخاص كان يهمهم روايتها و إشاعتها

(١)

-الدين ج ١ ص ٢٤٧-٢٧٩ مختصرا،و عن المصادر التاليه:منهاج الفاضلين للحموي الخراساني(مخطوط)،و إثبات الهداه ج ١ ص ١٠٨ و ٦٢٠ و ج ٢ ص ٤٤٧ و ١٨٤ و فضائل السادات ج ٢ ص ٢٨٤ و اللوامع النورانيه ص ٢٣٧ و الغيبه للنعماني ص ٥٢ و التحصين لابن طاووس باب ٢٥ و نور الثقلين ج ٥ ص ٥١٦ و فرائد السمطين ج ١ ص ٣١٢ و ينابيع الموده ص ١١٤ و ٤٤٥ و كفايه الموحدين ج ٢ ص ٣٤٣ و ٣٥٩ و ج ٣ ص ٢٠٢ و نزهه الكرام لمحمد حسين الرازي ص ٥٣٩.

ص: ٣٤

كما أنه قد لا يرى مصلحه في تكذيبها، أو في الإعتراض عليها، لأن ذلك ربما يثير عصبيات فئات لا يريد أن يثيرها فيها.

ثانيا: إن تلك الفضائل التي ذكرت إنما كان ملاك الفضل فيها هو رسول الله «صلى الله عليه و آله».. أو الحمزه، أو جعفر، أو علي، أو بنو هاشم، فلا يمكن عدها في جملة فضائل قريش كقبيله و حى..

كما أن فضائل الأنصار إن ثبتت، فإنما ثبتت لهم لعين ما ذكرناه آنفا، فليلا حظ ذلك..

و قد قررهم «عليه السلام» بهذا الأمر، فأقروا به، فقد قال لهم: بمن أعطاكم الله هذا الفضل، أبأنفسكم؟ أو بعشائركم؟! أو أهل بيوتاتكم؟! أم بغيركم؟!

قالو: بل أعطانا الله، و من به علينا بمحمد و عشيرته، لا بأنفسنا و عشائرننا، و لا بأهل بيوتنا.

قال: صدقتم، يا معشر قريش، و الأنصار، أتعلمون الذى نلتم به من خير الدنيا و الآخره منا أهل البيت خاصه دون غيرهم؟!

فيعترفون لعلى «عليه السلام».

و قد لا حظنا: أن عليا «عليه السلام» حين بين لهم ما حباه الله به قد تعمد أن ينتزع منهم الإعتراف بصحه كل مفرده على حده مما يسوقه لهم، مقررًا جميع من حضر ذلك الإجتماع..

أما ما ذكروه لأنفسهم، فإنهم قد اكتفوا بذكر ما راق لهم، و لم يحاولوا

الحصول على اعتراف جميع الحاضرين به لهم.

من فمك أدينك

إن غرض علي «عليه السلام» من التذكير بتلك المكرمات لم يكن هو الإفتخار و الإستطاله بها على الناس، من حضر منهم، و من لم يحضر.. بل هو يريد تكريس مفهوم الإمامه لصاحبه الشرعى، بعد ما كانت السياسات تسعى لتقويضه و إسقاطه..

و ذلك خدمه منه «عليه السلام» للناس، و عملا بالتكليف الإلهى، الذى يفرض عليه توعيه الأمة على حقائق دينها، التى يراد تعميمه السبل إليها..

و لكننا حين نقرأ ما طرحه الآخرون من فضائل توهموها، نلاحظ:

أنهم تحدثوا عن انتمائهم القبلى، و بروحيه عشائريه، لعل الكثيرين من الذين حضروا كانوا يجدون فيها ما يبرر حاله الزهو و الخيلاء و الإعزاز الشخصى لهم بأمر لو طلب منهم أن ينهضوا بأعبائه، و أن يتحملوا مسؤولياته، و أن يطبعوا حياتهم بالطابع الذى يفرضه عليهم لوجدتهم يبادرون لرفض ذلك، بل ربما كانوا من أشد الناس منابذه له، و حربا عليه، و اضطهادا له و لكل رموزه..

و شاهدنا على ذلك قول الروايه نفسها عن الأنصار:.. فلم يدعوا شيئا من فضلهم، حتى قال كل حى منها، منا فلان و فلان.

و قالت قريش: منا رسول الله، و منا حمزه، و.. و..

إن بعض ما ذكره المجتمعون من روايات عن النبي «صلى الله عليه و آله» بعنوان فضائل لأنفسهم إنما صدر عنه «صلى الله عليه و آله» في سياق إثبات الإمامه، أو للتوطئه لها، مثل قوله «صلى الله عليه و آله»: «الأئمة من قريش» (١).

ص: ٣٧

١- (١) فتح الباري ج ١٢ ص ١٣٥ و ج ١٣ ص ٦٨ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٦ ص ٢٤ و ٢٩ و ٣٧ و الصراط المستقيم ج ١ ص ٨٢ و ج ٢ ص ٢٨٦ و ٣٠١ و وصول الأختيار إلى أصول الأخبار ص ٦٩ و الصوارم المهترقه ص ٥٩ و ٧٣ و ١٦٨ و ١٧٠ و بحار الأنوار ج ١٨ ص ١٣٣ و ج ٢٥ ص ١٠٤ و ج ٢٨ ص ١٧١ و ٢٦١ و ج ٢٩ ص ٣٧٨ و ج ٣٠ ص ١٠ و ٢٩١ و ج ٣١ ص ٧٦ و ٨٠ و ٤٠٧ و ج ٣٤ ص ٣٧٧ و تحفه الأ-حوذى ج ٧ ص ٣٦٦ و مسند أحمد ج ٣ ص ١٢٩ و ١٨٣ و ج ٤ ص ٤٢١ و المستدرک للحاكم ج ٤ ص ٧٥ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٣ ص ١٢١ و ج ٨ ص ١٤٣ و ١٤٤ و مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٩٢ و ١٩٤ و مغنى المحتاج ج ٤ ص ١٣٠ و بدائع الصنائع ج ٢ ص ٣١٩ و حاشيه رد المحتار ج ١ ص ٥٩٠ و كشف القناع ج ١ ص ٥٧٤ و ج ٦ ص ٢٠٢ و المحلى لابن حزم ج ٧ ص ٤٩١ و الكافى ج ٨ ص ٣٤٣ و عيون أخبار الرضا ج ١ ص ٦٩ و كمال الدين و تمام النعمه ص ٢٧٤ و الإيضاح لابن شاذان ص ٢٣٥ و الهدايه الكبرى ص ١٣٨ و ٤٠٨ و الإحتجاج ج ١ ص ٢١١ و تذكره الفقهاء (ط.ج) ج ٤ ص ٣٠٩ و ج ٩ ص ٣٩٤ و مختصر المزنى ص ٢٤ و المجموع للنووى ج ١ ص ٧ و ج ١٩ ص ١٩٢ و فتح الوهاب ج ٢ ص ٢٦٨ و مناقب آل أبى طالب ج ١ ص ٩٦ و ٣١٠ و التحصين لابن طاووس ص ٦٣٠-

و نزيد فى توضيح تلك النصوص بذكر المثل و النموذج، فلا حظ ما يلى:

ألف: لعل الحديث القائل من أبغض قريشا أبغضه الله، يراد به التحذير من بغضها على سبيل العصبية و الحمية الجاهلية، أو بغضها لأن رسول الله «صلى الله عليه و آله» منها..

ب: حديث: «الناس تبع لقريش، و قريش أئمة العرب» يرمى إلى بيان واقع عملى خارجى، من شأنه أن يرتب على قريش واجبات، و يحملها مسؤوليات يجمل بها أن تلتفت إليها.

أى أن هذا الحديث يهدف إلى حمل قريش على التزام طريق الإستقامة، و لذلك خصص إمامتها بالعرب، و لو كان المقصود الإمامة الإلهية لعمم الكلام ليشمل جميع الأمم..

أى أنه «صلى الله عليه و آله» يريد أن يقول: إن الناس ينقادون عمليا لقريش، برهم لأبرارها، و فاجرهم لفجارها، كما ورد فى بعض نصوص هذا الحديث (١).

(١)

و كشف المحجج لابن طاووس ص ٤٤ و ١٧٦ و المصنف للصنعانى ج ١١ ص ٥٨ و المصنف لابن أبى شيبه ج ٧ ص ٥٤٥ و مسند أبى يعلى ج ٦ ص ٣٢١ و ج ٧ ص ٩٤ و السنن الكبرى للنسائى ج ٣ ص ٤٦٧.

ص: ٣٨

١ - ١) راجع: بصائر الدرجات ص ٥٣ و بحار الأنوار ج ٢٤ ص ١٥٧ و المصنف لابن أبى شيبه ج ٧ ص ٥٤٦ و ٧٣٧ و كتاب السنه لابن أبى عاصم ص ٦٢٢ و كنز العمال ج ١٤ ص ٧٧ و الدر النظيم ص ٤٥.

وقد حصلت قريش على هذه الموقعية بسبب سدانيتها للبيت، و لغير ذلك من عوامل، فعليها أن تحسن النظر لنفسها، ولا تكون سببا في جر الناس إلى الشقاء و البلاء.

ج: حين نصل إلى أحاديث الثناء على الأنصار، نكاد نطمئن إلى أن الهدف هو تحصين الأنصار من بغى قبائل العرب عليهم، و لا سيما قريش التي كان الكثيرون منها يتربصون بالأنصار شرا، لأنه يرون أنهم هم السبب في ظهور النبي «صلى الله عليه و آله» عليهم في حروبهم له..

و من الواضح: أن بغض قريش و غيرها للأنصار، يتنافى مع الإيمان بالله و رسوله، لأنهم إنما يبغضونهم لنصرتهم الله و رسوله.

سكوت على عليه السلام و أهل بيته

إن عليا «عليه السلام» و أهل بيته الذين كانوا في ذلك المجلس، قد بقوا ساكتين طيله تلك الفترة التي استمرت من بكره إلى الزوال..

فأما سكوت أهل بيته «عليه السلام»، فهو طبيعي، فإنهم لم يكونوا ليتقدموا سيدهم و عظيمهم في ذلك.. و لعلهم أدركوا أن سكوته كان لحكمه بالغه، اقتضته..

و لعلهم شعروا أن هذه الأجواء التي هيمنت على المجتمعين لم تكن سليمة من الناحية الأخلاقية و الشرعية، حين فاحت منها روائح العصبية الجاهلية، و العاهات الأخلاقية..

و لكن المهم هنا هو أن عليا «عليه السلام» لم يشارك في شيء.. و لكنه لم

يترك ذلك المجلس، ربما لأنه رأى فيه فرصة لتصحيح المسار، ووضع الأمور في نصابها..حين يصحح لهم البوصله، و يعطى تلك الأحاديث التي احتجوا بها معناها الحقيقي..

و هكذا كان..فإنه «عليه السّلام» قد تمكن من تذكيرهم بأصل أصيل لو عادوا إليه لكان في تلك العوده نجاتهم، و نجاه الأمه بأسرها. ألا و هو أصل الإمامه، الذي لا بد من مواصلة التذكير به، و إقامة الحجج عليهم فيه رحمه بهم، و بالأجيال التي ستأتى بعدهم.. و قد فعل «عليه السّلام» ذلك..

هل صدق على عليه السلام تلك الأحاديث!؟

إن قوله «عليه السّلام»: ما من الحيين أحد إلا و قد ذكر فضلا، و قال حقا.. لا يدل على أنهم لم يقولوا غير حق أيضا، و لا على صحه كل ما قالوه.. فلعل بعضه لم يكن كذلك.

و حتى لو كان كل ما ذكره حقا، فإن المهم هو أن يوظفوه في الإتجاه الصحيح، و يبقوه في السياق الذي كان فيه.. فلا يحرفوه عن مساره، باتجاه آخر كما هو ظاهر..

أشهد اثنين و ترك الثالث

و يلاحظ: أن عليا «عليه السّلام» ذكر: أن النبي «صلى الله عليه و آله» أشهد سلمان، و أبا ذر، و المقداد على ما كتبه، و لكن عليا «عليه السلام» اكتفى بالطلب من المقداد و أبي ذر أن يشهدا على صحه كلامه، فهل غاب سلمان عن ذلك المجلس في تلك اللحظه؟!!

أو أنه «عليه السّلام» خاف أن يقول قائل: سلمان أعجمي لا- يفصح كما قالوا عن أم أيمن حين شهدت للزهراء «عليها السلام» بفدك؟!!

تعايير لم نعهدها

وقد وردت في مناشدات علي «عليه السّلام» للحاضرين تعابير لم نعهدها منه في أمثال هذه المجالس، مثل وصفه للخليفتين الأولين بالكذب والباطل والفجور، مع أنه «عليه السّلام» كان ينهى أهل بيته وأصحابه عن ذكرهما على هذا النحو، فما عدا مما بدا؟!!

إلا- إن كانت هذه الكلمات قد زيدت من قبل الرواه، أو أريد بها معنى أخف مما توحى به، فيراد بالكذب مجرد عدم موافقه أقوالهم تلك للحقيقة، و كذا بالنسبة لكلمه الباطل..

و يراد بكلمه الفجور: ما يلتقى مع معنى الجراه على التفوه بخلاف الواقع..

من رأى رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام

و ذكر «عليه السّلام» في مناشدته: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أخبره في المنام ليله مات عمر- من رأى رسول الله «صلى الله عليه وآله» منّا، فقد رآه.

فهل المقصود بقوله هذا خصوص الأئمة الطاهرين إذا رأى أى منهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المنام، فقد رآه؟!.

أم أن المقصود: أن كل من رأى النبي «صلى الله عليه وآله» في المنام فقد

رآه.حتى لو كان الرائي من سائر الناس،بل حتى لو كان غير مسلم؟!.

و كيف يمكن الجمع بين هذا و بين الروايه التي تقول:من رأنا فكذبوه!؟.

أم أن المراد بهذا الحديث هو ادعاء رؤيه الإمام«عليه السّلام»في غيبته قطعاً لدابر الدعاوى الباطله الهادفه إلى تضليل الناس؟!

فإن كان هذا هو المراد،فكيف نفسر ما ينقل عن طائفه كبيره من علمائنا الأبرار أنهم رأوه«عليه السّلام»في حال غيبته!؟..

إلا- أن يقال:المراد تكذيب من يدعى ذلك،و يريد من الناس أن يصدقوه،و أن يعملوا بالأوامر و التوجيهات التي يدعى أنها صدرت عنهم.

و علمائنا ما كانوا ليفعلوا ذلك.

أما المقصود بما روى عنهم«عليه السّلام»:من رأنا فقد رأنا،فإن الشيطان لا يتمثل بنا،فقد يكون هو رؤيه الأئمه«عليهم السلام»في مناطق بعيدة عن محل سكناهم،كما في رؤيتهم علياً«عليه السّلام»يغسل سلمان الفارسي في المدائن،و المفروض أنه«عليه السّلام»في المدينه،و رؤيتهم الإمام الجواد في خراسان عند وفاه والده الإمام الرضا«عليه السّلام»، و المفروض:أنه في المدينه أيضاً.

و رؤيتهم الإمام السجاد في كربلاء يدفن الشهداء،و المفروض أنه في الكوفه.

فلعل الناس صاروا يخبرون بما يرون..فصار أعداءهم«عليه السّلام» يدفون أقوال الناس حول ذلك بأن الذي رأيتموه شيطان..فجاء الرد عليهم بالقول:إن الشيطان لا يتمثل بنا..

و على كل حال، إن هذه المسألة تحتاج إلى بيان أوفى، نسأل الله أن يوفقنا لذلك.

مصحف على عليه السلام

وقد ذكرت الرواية: أن سورا في القرآن، ومنها سورة الأحزاب، كانت أطول مما هي عليه الآن، وأن عليا «عليه السلام» لم يسلم مصحفه لعمر ولا لغيره..

و نحن نذكر القارئ بأن هذا لا يعنى: أن القرآن قد حرف و حذف منه، بل المقصود أن مصحف على «عليه السلام» كان فيه بيان الناسخ و المنسوخ، و المحكم و المتشابه، و فى من نزلت كل آية، و أين و متى نزلت، فى ليل أو نهار.. و فيه تأويل آياته، و بيان أسباب نزولها، و غير ذلك..

و لم يكن هناك رغبة لدى المتضررين من ظهور هذه الأمور بالإحتفاظ بمصحف يشتمل عليها.. و لذلك رفضه الحاكمون فى البدايه، و عملوا على جمع القرآن مجردا من كل ذلك، و أصدروا المرسوم المعروف عنهم: «جردوا هذا القرآن». ثم طلبوه بعد ذلك من على «عليه السلام»، ربما لكى يخفوه، أو ليتلفوه، فلم يرهم إياه..

ص: ٤٣

الفصل الثاني

اشاره

حلال المشاكل..

فى العقائد، و الفقه، و القضاء

ص: ٤٥

حلال المشاكل على عليه السلام

و مره أخرى نجد عثمان بن عفان يتبع سنه صاحبه عمر بن الخطاب، فى قضيه رواها لنا العاصمى من طريق شيخه محمد بن إسحاق بن محمشاد، يرفعه:

أن رجلا أتى عثمان بن عفان، و هو أمير المؤمنين، و بيده جمجمه إنسان ميت، فقال: إنكم تزعمون النار يعرض على هذا، و إنه يعذب فى القبر؟! و أنا قد وضعت عليها يدى فلا أحس منها حراره النار.

فسكت عنه عثمان، و أرسل إلى على بن أبى طالب المرتضى يستحضره.

فلما أتاه و هو فى ملأ من أصحابه قال للرجل: أعد المسأله.

فأعادها، ثم قال عثمان بن عفان: أجب الرجل عنها يا أبا الحسن!

فقال على «عليه السلام»: إيتونى بزند و حجر. و الرجل السائل و الناس ينظرون إليه.

فأتى بهما، فأخذهما و قدح منهما النار، ثم قال للرجل: ضع يدك على الحجر.

فوضعها عليه.

ثم قال: ضع يدك على الزند.

فوضعها عليه.

فقال: هل أحسست منهما حراره النار؟!

فبهت الرجل.

فقال عثمان: لو لا على لهلك عثمان (١).

و نقول:

إن هذه القضية من الوضوح بحيث لا تحتاج إلى بيان.

غير أننا نقول:

إن الدليل الذى قدمه «عليه السلام» لم يكن من الأدله العقلية التى تحتاج إلى دقه و تأمل، بل هو دليل قريب المأخذ، قد جاء منسجما مع نفس المنطق الذى جاء به ذلك الرجل. و استفاد من نفس العناصر التى استفاد منها.

و بتعبير آخر: إن عذاب القبر أمر غيبى، يثبت بإخبار الله تعالى عنه فى كتابه، أو على لسان نبيه.

و كان يمكن البحث مع ذلك الرجل بنحو آخر، يبدأ بإثبات الألوهيه، ثم النبوه. من خلال الدليل العقلى و المعجزه، المثبتة للصدق، ثم ينقل الكلام إلى ما أخبر به الله تعالى و رسوله حول عذاب القبر.

و هذا دليل إجمالى يعتمد على هذا اليقين الكلى. و لا- يحتاج إلى الدخول فى التفاصيل، و لا إلى التطرق لحقيقه العذاب و كيفيته.

ص: ٤٨

(١-١) الغدير ج ٨ ص ٢١٤ و زين الفتى ج ١ ص ٣١٨ و عن روائح القرآن فى فضائل أمناء الرحمن ص ٥١.

و لكن عليا«عليه السلام»آثر أن يبطل الشبهه فى مضمونها العلمى.

و أن يقتلعها من جذورها،لكى لا- تترك أى أثر سلبى على أهل الإيمان، بحيث تبقى عالقه فى أذهانهم..و تضعف إيمانهم،و يقينهم.

و لأجل ذلك،لم يكتف «عليه السلام»بالبيان الكلامى،الذى يعتمد على الإستحضار الذهنى للصور،بل بادر إلى إحضار العناصر نفسها لكى يتلمس الحاضر و الناظر المعنى فيها بصوره محسوسه،يستغنى بها عن الصور التى يحتاج لبذل جهد إضافى لاستحضارها،و للاحتفاظ بها، و المحافظه عليها فى مواقعها،فلا تنفلت منه،و لا تختلط عليه.

فأحضر «عليه السلام»الزند و الحجر،و لم يكتف ببيان فكرته و تطبيقها عليهما.بالإشاره إليهما.بل قدح منهما النار أيضا.

ثم لم يكتف بذلك لبيان فكرته،بل دعا ذلك الرجل للمس الزند و الحجر،ليتحسس وجود الحراره فيها،و عدم وجودها.

فإذا لم يجد الحراره،فى الزند و الحجر،فسيجد جوابه مباشره،فإن النار قد خرجت من الزند و الحجر بلا ريب.و ها هو يلمسهما بيده،فلا يجد حراره النار.

إذن فمن الذى قال:إن تلك الجمجمه لا تعذب بنار لا يراها و لا يلمسها ذلك الرجل،بل هى كامنه فيها كمون النار فى الزند و الحجر؟! أى أنه «عليه السلام»أفهمه أن الموجود الحسى ليس هو كل شىء،بل هناك أنحاء وجودات أخرى لا ينالها الحس.

فلماذا يجعل ذلك الرجل حسه الفعلى ملاكا للنفى و للإثبات، و للوجود و العدم؟!

الجمع بين الأختين بملك اليمين

عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب: أن رجلا سأل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟!

فقال عثمان: أحلتها آية، و حرمتها آية، أما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك.

قال: فخرج من عنده، فلقى رجلا من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فسأله عن ذلك، فقال: لو كان لى من الأمر شىء، ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا.

قال ابن شهاب: أراه على بن أبى طالب.

قال ابن عبد البر فى كتاب الإستذكار: «إنما كنى قبيصة بن ذؤيب عن على بن أبى طالب لصحبته عبد الملك بن مروان، و كانوا يستقلون ذكر على بن أبى طالب «عليه السلام» (1).

ص: ٥٠

١ - ١) الموطأ ج ٢ ص ٥٣٨ ح ٣٤ و الغدير ج ٨ ص ٢١٥ عنه، و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٨٤. و راجع المصادر التالية: السنن الكبرى للبيهقى ج ٧ ص ١٦٤ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨ و المحلى لابن حزم ج ٩ ص ٥٢٢ و تفسير الزمخشري ج ١ ص ٤٩٦ و الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١١٧ و بدايع الصنائع لملك العلماء ج ٢ ص ٢٦٤ -

و نقول:

لا نريد هنا أن ندخل في بحث فقهي جامع، بل نكتفي بالإلماح إلى نقاط يسيره، ربما تصلح مدخلا لإيضاح بعض ما يحتاج إلى إيضاح، وذلك كما يلي:

١-حبذا لو أن عثمان أرجع الحكم في هذه القضية إلى من اعتاد الرجوع و الإرجاع إليه في الموارد المشابهة، ألا و هو على أمير المؤمنين «عليه السلام»، باب مدينه علم النبي «صلى الله عليه و آله».و قد أوردنا بعضا من ذلك في كتابنا هذا..

٢-إن قوله تعالى: وَ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ (١) مطلق و شامل للنكاح بالعقد و ملك اليمين معا..و مورد الآيه هو النهي عن خصوص الجمع من هذه الناحيه..

٣-لم يستطع المدافعون عن عثمان أن يذكروا لنا آيه واحده يمكن الإستدلال بها،لجواز الجمع بين الأختين في النكاح بملك اليمين..و الذي ذكروه في هذا المجال لا يستحق الذكر بين أهل العلم و المعرفه،و لو بأدنى مستوياتها،ليصح أن يقال:إنها هي التي قصدها عثمان بقوله:أحلتها آيه،

(١)

-و تفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٦ و الدر المنثور ج ٢ ص ١٣٦ نقلا عن:مالك و الشافعي،و عبد بن حميد،و عبد الرزاق،و ابن أبي شيبه،و ابن أبي حاتم،و البيهقي، و تفسير الشوكاني ج ١ ص ٤١٨ نقلا عن الحفاظ المذكورين.

ص: ٥١

فقد قالوا:

ألف: إن المقصود هو قوله تعالى: وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ (١) و (٢)، وهي لا تصلح للإستدلال بها.

أولاً: روى أن ابن مسعود سئل عن الجمع بين الأختين فكرهه، فقيل له: يقول الله تعالى: إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

فقال: جملك (و بعيرك) أيضاً مما ملكت يمينك (٣).

كما أنه لا- إشكال في حرمة وطء أم الزوجه بملك اليمين، ولا- يجوز أيضاً وطء حليله الابن بملك اليمين، ولا- يجوز وطء الأخت و الأم من الرضاعه بملك اليمين، كما لا يجوز وطء الأمه إذا كان أبو مالکها قد تزوجها و وطأها..

و ذلك يدل على أن هذه الآيه لا إطلاق لها بحيث يشمل الجمع بين

ص: ٥٢

١- ١) الآيه ٢٤ من سوره النساء.

٢- ٢) راجع: الغدير ج ٨ ص ٢١٨ عن أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨ و (ط دار الكتب العلميه) ج ٢ ص ١٦٤ و التفسير الكبير للرازي ج ١٠ ص ٣٦.

٣- ٣) المصنف للصنعاني ج ٧ ص ١٩٣ و المصنف لابن أبي شيبه ج ٣ ص ٣٠٦ و المعجم الكبير للطبراني ج ٩ ص ٣٣٥ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٩ و المحلى لابن حزم ج ٩ ص ٥٢٤ و الدر المنثور ج ٢ ص ١٣٧ و تفسير ابن أبي حاتم ج ٣ ص ٩١٤ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٢٧٢ و (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٤٨٣ و الغدير ج ٨ ص ٢١٨ و فتح القدير ج ١ ص ٤٥٤.

ثانيا:قالوا:إن سبب نزول آيه: ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ هُوَ أَنْ الْمُسْلِمِينَ تَوَهَّمُوا أَنَّ سَبِي الْمَرْأَةِ لَا يَقْطَعُ عِلَاقَتَهَا بِزَوْجِهَا الْمَشْرُوكِ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ لِتُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ سَبِيهَا يَقْطَعُ الزَّوْجِيَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ (١).

ب:قالوا:إن مقصود عثمان هو قوله تعالى: إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٢) «(٣)» و هذه الآيه لا تصلح للدلاله

ص: ٥٣

١- (١) راجع: أسباب نزول الآيات ص ٩٩ و السنن الكبرى ج ٧ ص ١٦٧ و المحلى ج ٩ ص ٤٤٧ و ج ١٠ ص ٣١٩ و نيل الأوطار ج ٦ ص ٣٠٨ و المغنى ج ٧ ص ٥٠٧ و فتح القدير ج ١ ص ٤٥٤ و الدر المنثور ج ٢ ص ١٣٧ و العجائب فى بيان الأسباب ج ٢ ص ٨٥٥ و سنن النسائي ج ٦ ص ١١٠ و تحفه الأحوذى ج ٤ ص ٢٣٧ و ج ٨ ص ٢٩٤ و المصنف ج ٣ ص ٣٧٢ و التمهيد لابن عبد البر ج ٣ ص ١٤٦ و شرح مسلم للنووى ج ١٠ ص ٣٥ و مسند أحمد ج ٣ ص ٧٢ و ٨٤ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٦٥ و الجامع الصحيح ج ٥ ص ٢١٨ و مصابيح السنه ج ٢ ص ٤٢١ و الغدير ج ٨ ص ٢١٩ و ٢٢٠ عن ذكرنا، و عن: صحيح مسلم ج ١ ص ٤١٦ و ٤١٧ و (ط دار الفكر) ج ٤ ص ١٧٠ و سنن أبى داود (ط دار الفكر) ج ١ ص ٤٧٧ و الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١٢١ و تفسير البيضاوى ج ١ ص ٢٦٩ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٣ و تفسير الخازن ج ١ ص ٣٧٥.

٢- (٢) الآيه ٦ من سوره المؤمنون.

٣- (٣) ذكر أن مقصود عثمان بآيه التحليل هو هذه الآيه فراجع: بدائع الصنائع ج ٢-٢

على ذلك أيضا.

أولاً: لأن الآية- كما يقول العلامة الأميني- تتحدث عن عفة الرجل عما سوى ما أباحه له الشارع، وهو زوجته، وملك يمينه.. وهذا لا- ينافي اشتراط شروط في كل منهما، مثل أن تكون ليست من محارمه، وأن لا يجمع بين الأختين. هذا.. عدا عن أن لا تكون المرأة في حال الحيض أو النفاس، أو في الإحرام، وغير ذلك..

ثانياً: لو أخذنا بعموم الآية بحيث تشمل الجمع بين الأختين في ملك اليمين لجاز الأخذ بعمومها في موارد أخرى، كوطء الأم و الأخت، وأم الزوجه من الرضاعة بملك اليمين، وغير ذلك مما تقدم.

ج: وقيل: إن الآية المحلله للجمع بين الأختين بملك اليمين هي قوله تعالى: **وَ أَجَلٌ لَّكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ (١)» (٢).**

و أجابوا:

أولاً: بأن قوله تعالى: **وَ أَجَلٌ لَّكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ** بمنزله الإستثناء مما قبله من المحرمات، ومنها الجمع بين الأختين الذي هو محرم بإجماع

(٣)

-ص ٢٦٤ و الكشاف للزمخشري ج ١ ص ٤٩٦ و الغدير ج ٨ ص ٢٢١ و الإحكام للآمدي ج ٢ ص ٢٠٢.

ص: ٥٤:

(١- ١) الآية ٢٤ من سورة النساء.

(٢- ٢) راجع: الغدير ج ٨ ص ٢٢٢ و الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١١٧ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٤ و (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٤٨٥.

الأمة، و لم يفرق العلماء بين الجمع بين الأختين في الوطاء بين أن يكون على سبيل النكاح، أو أن يكون بملك اليمين (١).

ثانيا: رووا عن رسول الله «صلى الله عليه و آله»: أنه قال: من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يجمعن ماءه في رحم أختين (٢).

ثالثا: قال الأئمة: لو أغضينا النظر عن كل ما ذكرناه، و سلمنا بوجود التعارض بين الآيتين اللتين قصدهما عثمان بقوله: «أحلتها آيه، و حرمتها آيه..» بحسب الظاهر، و لم يعرف الناسخ من المنسوخ، فإن دليل الحظر مقدم على دليل الإباحه (٣).

بطلان ما نسب إلى علي عليه السلام

و بعدما تقدم نقول:

قد نسبوا إلى علي «عليه السلام»: أنه قال في هذه المسألة بمثل قول عثمان: أحلتها آيه، و حرمتها آيه، فسأله أياس بن عامر عما يقال عنه في

ص: ٥٥

١-١) الغدير ج ٨ ص ٢٢٢.

٢-٢) الغدير ج ٨ ص ٢١٨ و بدائع الصنائع ج ٢ ص ٢٦٤ و البحر الرائق لابن نجيم ج ٣ ص ٩٥ و (ط دار الكتب العلميه) ج ٣ ص ١٦٨ و تذكره الفقهاء (ط.ق) ج ٢ ص ٦٣٥ و نصب الرايه ج ٣ ص ٣١٩ و تفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٦٢.

٣-٣) راجع: الغدير ج ٨ ص ٢٢٢ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨ و (ط دار الكتب العلميه) ج ٢ ص ١٦٤ و عن التفسير الكبير للرازي ج ٣ ص ١٩٣.

ذلك، فقال «عليه السلام»: كذبوا (١).

و الظاهر: هو أنه «عليه السلام» يريد تكذيبهم في نسبة التحير في المسألة إليه، أو يريد تكذيبهم في نسبة التحليل.

فقد روى العياشى عن أبي عون قال: سمعت أبا صالح الحنفى، قال:

قال على «عليه السلام» ذات يوم: سلونى.

فقال ابن الكوا: أخبرنى عن بنت الأخ من الرضاعه، و عن المملوكتين الأختين.

فقال: إنك لذاهب فى التيه، فسل عما يعينك، أو ينفع.

فقال ابن الكوا: إنما نسألك عما لا نعلم، فأما ما نعلم فلا نسألك عنه.

ثم قال: أما الأختان المملوكتان أحلتهما آيه و حرمتها آيه، و لا أحله و لا أحرمه. و لا أفعله أنا و لا واحد من أهل بيتى (٢).

ص: ٥٦

١- (١) الغدير ج ٨ ص ٢١٨ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٥٨.

٢- (٢) تفسير العياشى (ط مؤسسه البعثه) ج ١ ص ٣٨٣ و ٣٨٤ و (ط المكتبه العلميه الإسلاميه) ج ١ ص ٢٣٢ و بحار الأنوار ج ١٠٠ ص ٣٣٦ و راجع: و سائل الشيعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٠ ص ٤٨٦ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٤ ص ٣٧٤ و الفتح السماوى ج ٢ ص ٤٧٣ و جامع بيان العلم و فضله ج ١ ص ١١٦ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢٠ ص ٤٩٦ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٩ و تخريج الأحاديث و الآثار ج ١ ص ٣٠١ و الميزان ج ٤ ص ٢٨٥ و راجع: الدر المنثور ج ٢ ص ١٣٧ عن البيهقى و ابن أبى شيبه.

و روى الشيخ بإسناده عن معمر بن يحيى بن سالم، قال: سألت أبا جعفر «عليه السلام» عم يروى الناس عن أمير المؤمنين «عليه السلام» عن أشياء من الفروج لم يكن يأمر بها ولا ينهى عنها إلا نفسه وولده، فقلت:

كيف يكون ذلك؟

قال: أحلتها آية، وحرمتها آية أخرى.

فقلنا: هل الآيتان تكون إحداهما نسخت الأخرى؟! أم هما محكمتان ينبغي أن يعمل بهما؟

فقال: قد بين لهم إذا نهى نفسه وولده.

قلنا: ما منعه أن يبين ذلك للناس؟

قال: خشى أن لا يطاع، فلو أن أمير المؤمنين «عليه السلام» ثبتت قدماء أقام كتاب الله كله، و الحق كله (١).

فظهر أن عليا «عليه السلام» لا يرضى بالجمع بين الأختين، ولا يرى رأى عثمان، ولكنه «عليه السلام» بين ذلك بنحو يتحاشى فيه سلبات المواجهه الصريحه مع أنصار عثمان.

ص: ٥٧

١-١) راجع: تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٦٣ و مسائل على بن جعفر ص ١٤٥ و الكافي ج ٥ ص ٥٥٦ و الإستبصار ج ٣ ص ١٧٣ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٠ ص ٣٩٧ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٤ ص ٣٠١ و بحار الأنوار ج ٢ ص ٢٥٢ و ج ١٠ ص ٢٦٦ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢٠ ص ٤٠٣ و الصافي ج ١ ص ٤٣٧ و الميزان ج ٤ ص ٢٨٥.

رووا: أن امرأه نكحها شيخ كبير، فحملت، فزعم الشيخ أنه لم يصل إليها، وأنكر حملها، فسأل عثمان المرأة: هل افتضك الشيخ؟! وكانت بكرا.

فقال: لا.

فأمر بالحد.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: إن للمرأة سمين: سم الحيض، وسم البول.

فلعل الشيخ كان ينال منها، فسأل ماؤه في سم المحيض، فحملت منه!!

فقال الرجل: قد كنت أنزل الماء في قبلها، من غير وصول إليها بالإفتضاض.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: الحمل له، والولد له، وأرى عقوبته على الإنكار له.

فصار عثمان إلى قضائه بذلك، و تعجب منه (١).

ص: ٥٨

١ - ١) الإرشاد للمفيد (ط دار المفيد) ج ١ ص ٢١٠ و ٢١١ و مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٧٠ و ٣٧١ و (ط المكتبة الحيدرية) ج ٢ ص ١٩٢ و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٥٦ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢١ ص ٣٧٩ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٥ ص ١١٤ و المستجد من الإرشاد (المجموعه) ص ١١٩ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢١ ص ٣٢٤ و الدر النظيم ص ٣٩٢ و كشف اليقين ص ٧٣ و عجائب أحكام أمير المؤمنين «عليه السلام» ص ٨٩.

١- لولا- حضور أمير المؤمنين «عليه السّلام» في ذلك المجلس لحدّت تلك المرأة، و تلوث سمعتها بين الناس، و أخرج أقاربها بها.

٢- إن كل هذه المصائب كانت سوف تصيبها لمجرد أن الخليفة لا يعرف شيئاً من علوم التشريح، يؤهله لأن يحكم بما يريد الله في عباده..

٣- إن الحكم- كما رأينا- قد انقلب من إدانته للمرأة إلى حد المباشرة بإقامه الحد عليها، إلى براءه لها أولاً، ثم إدانته لزوجها المدعى عليها، الذي تجرى عليه عقوبه الإنكار ثانياً..

٤- قد تلافى «عليه السّلام» بحكمه هذا نفى الولد عن أبيه، و هو أمر له تبعاته السيئه على الولد في حياته من دون أب يرعاه، ثم العار الذي يلحق به، حيث سيعتبر ابن زنا، و سيعانى من هذه التهمه و النظرة، ما يعانى من اختلال في موقعه الإجتماعى، و من عذاب روحى.. بالإضافة إلى ما يترتب على ذلك من حرمانه من الإرث.. و ما إلى ذلك..

٥- لقد كان يكفى الخليفة أن يتأكد من بكاره تلك المرأة، فإذا ثبت له أنها لا- تزال باقيه، فإن ذلك يبرؤها من تهمه الزنى. و يجعله يتوقف عن رجمها للاحتمال الذي أبداه على «عليه السّلام» فيما يرتبط بمقاربه زوجها الشيخ لها.

٦- إن العقوبه التى أثبتها «عليه السّلام» على زوج تلك المرأة، و هى عقوبه الإنكار، إنما هى لأنه يعلم ببقاء بكارتها، و يعلم بأن حملها قد يكون بإراقه الماء على فرجها.. و يعلم: بأن ذلك قد حصل منه، فالوليد يلحق به،

لأن الولد للفراش.

٧- المراد بإنكار زوجها لحملها هو إنكار أن يكون حملها منه.

٨- إن ذلك يعطى أن موضوع خلافه الرسول لا يتلخص بالإداره السياسيه، و تدبير الحروب..بل هناك أمور كثيره لا بد أن يكون الخليفه واجدا لشرائطها، عارفا بأسرارها، و بالحق و الباطل منها..حتى إنه قد يحتاج إلى علم التشريح و سواه من علوم، كما أظهرته هذه الحادته، و أحداث كثيره غيرها، ذكرنا شطرا منها في هذا الكتاب..

المكاتبه تجلد بحساب الحريه و الرق معا

و رووا: أن مكاتبه زنت على عهد عثمان، و قد عتق منها ثلاثه أرباعها، فسأل عثمان أمير المؤمنين «عليه السلام» فقال: تجلد بحساب الحريه، و تجلد منها بحساب الرق.

فقال زيد بن ثابت: تجلد بحساب الرق.

قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: كيف تجلد بحساب الرق، و قد عتق ثلاثه أرباعها؟!!

و هلا جلدتها بحساب الحريه، فإنها فيها أكثر؟!!

فقال: لو كان ذلك كذلك لوجب توريثها بحساب الحريه.

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: أجل ذلك واجب.

ص : ٦٠

فأفحم زيد (١).

زاد المفيد هنا قوله: «و خالف عثمان أمير المؤمنين «عليه السّلام»، و صار إلى قول زيد، و لم يصغ إلى ما قال بعد ظهور الحججه عليه» (٢).

و نقول:

١- إن عثمان يسأل عليا «عليه السّلام» عن الحكم، فلما أخبر به عمد إلى مخالفته، و الأخذ بقول زيد، و كان عليه أن يعمل بقول باب مدينه علم رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و بمن هو مع الحق و القرآن، و الحق و القرآن معه..

٢- إن الحججه التي أقامها علي «عليه السّلام» على زيد، و اضحه المأخذ، بينه الرشد، و قد أفحم زيد بها، فكيف يأخذ عثمان بفتوى من أفحمته الحججه؟!

ص: ٦١

١- ١) الإرشاد للمفيد (ط دار المفيد) ج ١ ص ٢١١ و ٢١٢ و مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٧١ و (ط المكتبة الحيدريه) ج ٢ ص ١٩٢ و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٥٧ و ج ٧٦ ص ٥٠ و وسائل الشيعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٨ ص ١٣٨ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٨ ص ٤٠٥ و قاموس الرجال ج ٤ ص ٢٤٠ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢٥ ص ٤٠١ و عجائب أحكام أمير المؤمنين «عليه السّلام» ص ٩٠.

٢- ٢) راجع: الإرشاد للمفيد (ط دار المفيد) ج ١ ص ٢١٢ بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٥٧ و ج ٧٦ ص ٥٠ و قاموس الرجال ج ٤ ص ٢٣٩ و جامع أحاديث الشيعه ج ٢٥ ص ٤٠١.

٣- إن الحوار الذي جرى بين علي «عليه السّلام» وبين زيد دل على أن زيدا يجهل حكم الإرث، بالإضافة إلى حكم الجلد في الزنا..

٤- إنهم يزعمون: أن زيد بن ثابت متميز في الفرائض، ويدعون: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: «أفرضكم زيد (١)»، و إذ به يجهل أبسط أحكام الإرث، وهو مقدار إرث الأمه المكاتبه، التي تحرر جزء منها بالكتابه.

ألا يدل ذلك على عدم صحه ما نسبوه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» في حق زيد؟!!

و ألا- يفسر هذا لنا ما روى عن الإمام الباقر «عليه السّلام»، من أنه قال: أشهد على زيد بن ثابت لقد حكم في الفرائض بحكم الجاهليه (٢).

ص: ٦٢:

١- ١) سبل السلام ج ٣ ص ١٠٢ و فتح الباري ج ٧ ص ٨٤ و ج ١٢ ص ١٧ و المواقف للإيجي ج ٣ ص ٦٢٧ و الدرأيه في تخريج أحاديث الهدايه ج ٢ ص ٢٩٧ و الإنصاف للمرداوى ج ٧ ص ٣٠٦ و فيض القدير ج ٢ ص ٢٨ و كشف الخفاء ج ١ ص ١٤٩ و البرهان للزركشى ج ٢ ص ١٧٢ و الإتيقان في علوم القرآن ج ٢ ص ٤٨٣ و المنخول للغزالي ص ٥٥٧ و أسد الغابه ج ٢ ص ٢٢٢ و الإصابه ج ١ ص ٥٥ و ج ٢ ص ٤٩٢ و إسعاف المبطلأ برجال الموطأ ص ٣٥ و العثمانيه للجاحظ ص ٩٤ و وفيات الأعيان لابن خلكان ج ٢ ص ٢٢٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٣٨٣ و تحفه الأحوذى ج ١٠ ص ١٥٥ و مغنى المحتاج ج ٣ ص ٣ و المبسوط للسرخسى ج ٢٩ ص ١٣٦ و المغنى لابن قدامه ج ٢ ص ١٨.

٢- ٢) الكافي ج ٧ ص ٤٠٧ و تهذيب الأحكام ج ٦ ص ٢١٨ و وسائل الشيعه (ط مؤسسه-

٥- إن زيدا استفاد من القياس الذي لا يجوز استعماله في الشريعة، و الأحكام، فإن الملاكات و الحيات تختلف و تتفاوت من حكم لآخر، و لذلك تقضى المرأة الصيام و لا تقضى الصلاة في أيام الحيض.. كما أنها في السديات تختلف عن الرجل، فإنها تعاقبه إلى نصف الدين، فإذا بلغت الثلث رجعت إلى النصف (١). و هذا هو الحكم الشرعي في ديه الأصابع.

٦- إنه «عليه السلام» قد استدرج زيدا إلى الإقرار بأنه قد أفتى برأيه، لا بالإستناد إلى ما سمعه من رسول الله «صلى الله عليه و آله». و إلا لاحتج بما سمعه..

٧- إن عليا «عليه السلام» حين سأل زيدا عن سبب عدم جلد الأمة

(٢)

-آل البيت) ج ٢٧ ص ٢٣ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٨ ص ١١ و فقه القرآن للراوندى ج ٢ ص ٧ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢٥ ص ٢٤ و قاموس الرجال (الطبعة الأولى) ج ٤ ص ٢٣٩ و الكافي للحلبى ص ٤٢٥ و ٤٢٦ و جواهر الكلام ج ٤٠ ص ١٦ و الصافي ج ٢ ص ٤١ و الفوائد المدنيه و الشواهد المكيه ص ٢٠٣ و جامع الرواه للأردبيلي ج ١ ص ٣٤١ و طرائف المقال للبروجردى ج ٢ ص ١٣٧.

ص: ٦٣

١- (١) راجع: الكافي ج ٧ ص ٢٩٩ و تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ١٨٤ و من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٨٨ و المقنعه ص ١٢٠ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٩ ص ٣٥٢ و ٣٥٣ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٩ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢٦ ص ٣٨٠ و موسوعه أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفى ج ٩ ص ٢٤١.

بحساب الحريه فإنها فيها أكثر، لم يكن يريد أن يستفيد من الإستحسانات فى استنباط الحكم الشرعى، بل أراد أن يكلم زيدا وفق منطقته، لكى يلزمه بالحجه، بعد إقراره بمستنده، الذى اعتبره كافيا لإبطال حجه على «عليه السلام»..

و لم يرد أن يهيه له فرصه تعميه الحقيقه، و لو بإيهام الناس بأنه يفتى بما سمعه من النبى «صلى الله عليه و آله».

٨-و الذى لم نجد له تفسيراً هو ما أرسله زيد إرسال المسلمات، من أن توريث المكاتبه يكون بحساب الرق، فمن أين أخذ هذا، و لماذا توهم أنه هو الحق الذى لا مرأه فيه؟! أتراه سمع ذلك من بعض من كان يعاشرهم من المتنفذين و غيرهم، فصدقه، من دون أن يتثبت فيه؟! أن يتثبت فيه؟!!

أم أنه اجتهد فيه من عند نفسه، متوهماً أن النبى «صلى الله عليه و آله» لم يصرح بحكم الله فيه؟!!

فلما واجهه على «عليه السلام» بالحقيقه أدرك أن الأمر على عكس ما توهمه، فإن ثمة نصاً صادراً عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» فى هذا المورد، و أن المكابره فيه ستجره إلى فضيحه لا يستطيع تحملها..

رجم من ولدت لسته أشهر

و دخلت امرأه على زوجها، فولدت لسته أشهر، فذكر ذلك لعثمان، فأمر أن ترجم.

فدخل عليه على «عليه السلام»، فقال: إن الله عز و جل يقول: وَ حَمَلُهُ

، و قال أيضا: وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ (٢).

قال: فو الله ما كان عند عثمان إلا أن بعث إليها فرجمت.

و في نص آخر: فلم يصل رسوله إليهم إلا بعد الفراغ من رجمها (٣).

و اعتذر ابن رزبهان عن عثمان بقوله: «ربما كان له فيه اجتهاد اقتضى رجمها، فهو عمل بعلمه و اجتهاده» (٤).

و نقول:

أولاً: إن الآيتين اللتين استدل بهما على «عليه السلام» على عثمان لا تدعان مجالاً لأي اجتهاد.

ثانياً: لو كان لعثمان حجة لأصحر بها، و دفع اللوم و العيب عن نفسه.

ثالثاً: إن ظاهر الرواية: أن عثمان قد أصرّ على رجم المرأة على سبيل

ص: ٦٥

١- ١) الآية ١٥ من سورة الأحقاف.

٢- ٢) الآية ١٤ من سورة القمان.

٣- ٣) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٦ و (ط دار الهجرة - قم) ص ٣٠٣ عن مسلم، و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥٨ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٤٦ و ٢٤٧ و في هامشه عن المصادر التالية: الموطأ لمالك ج ٢ ص ١٧٦ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٤٤٢ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١٥٧ و تيسير الوصول ج ٢ ص ٩ و عمدته القارى ج ٩ ص ٦٤٢ و الدر المثور ج ٦ ص ٤٠ و كتاب العلم لابن عبد البر ص ١٥٠.

٤- ٤) إبطال الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٦.

العناد، الذى لم يكن تصديقه عنه فى مثل هذا المورد ممكنا لدى العقلاء و أهل الدين، حتى احتاج الراوى لتأكيد حصول الرجم بالقسم.

رابعاً: إن الزنا الموجب للرجم هو ما كان حال الإحصان، و أمّا الزنا من غير المحصن، فجزاؤه الجلد مئة جلده.

إلا إن كان قد عقد عليها قبل الستة أشهر، و لم يدخل. فاعتبرت محصنه، و حكموا برجمها لأجل ذلك.

ملاحظه: تقدم: أن قصه أخرى شبيهه بهذه القصه كانت قد حصلت فى عهد عمر، فنجت تلك المرأه بتدخل على «عليه السلام».

هل هذا تلطيف و تخفيف!؟

و تذكر بعض نصوص روايه الرجم المتقدمه عن بعجه بن عبد الله الجهنى: أن علياً «عليه السلام» قال لعثمان: إن خاصمتك بكتاب الله خصمتك، ثم إنه «عليه السلام» احتج عليه بالآيات، فأمر عثمان بردها.

فقال «عليه السلام»: ما عند عثمان بعد أن بعث إليها ترد (١).

أى ليس عند عثمان حجه، بعد أن اعترف بخطأه، و قد ظهر ذلك بإرساله بطلبها، و ردها لثلاثاً ترجم.

و فى نص آخر: أنه لما احتج «عليه السلام» على عثمان فى أمر تلك المرأه

ص: ٦٦

١- (١) مناقب آل أبى طالب ج ٢ ص ٣٧١ و (ط المكتبة الحيدريه) ج ٢ ص ١٩٢ عن كشاف الثعلبى، و كشاف الخطيب، و موطأ مالك، و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٣٦.

قال عثمان: والله ما فطنت لهذا.

فأمر بها عثمان أن ترد، فوجدت قد رجمت.

و كان من قولها لأختها: يا أخيه لا تحزنى افو الله ما كشف فرجى أحد قط غيره.

قال: فشب الغلام بعد، فاعترف الرجل به، وكان أشبه الناس به.

وقال: فرأيت الرجل بعد يتساقط عضوا عضوا على فراشه (١).

وقال بعجه: إن المرأه كانت من قومه، من جهينه (٢).

و نقول:

أولاً: لعل روايه بعجه هذه قد تعمدت تلطيف الجوه، والتخفيف من حده النقد الذى يوجه لعثمان، لعمله هذا الذى أودى بحياه بريئه، لا ذنب

ص: ٦٧

١- ١) راجع: الموطأ لمالك ج ٢ ص ٨٢٥ حديث ١١ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٧ ص ٤٤٢ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١٥٨ و تيسير الوصول ج ٢ ص ١١ و عمده القارى ج ٢١ ص ١٨ و الدر المنثور ج ٦ ص ٤٠ و عن جامع بيان العلم ص ١٥٠ و عن ابن المنذر، و ابن أبى حاتم. و راجع: الغدير ج ٦ ص ٩٤ و ج ٨ ص ٩٧ و الميزان ج ١٨ ص ٢٠٧ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٢٨٩ و تأويل مختلف الحديث ص ١٠٧.

٢- ٢) راجع: الغدير ج ٦ ص ٩٤ و ٩٧ و الميزان ج ١٨ ص ٢٠٧ و تفسير ابن أبى حاتم ج ١٠ ص ٣٢٩٣ و الدر المنثور ج ٦ ص ٤٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٢٨٩.

لها إلا أن الخليفة كان لا يعرف أحكام الله، ولا يتثبت فيها، رغم وجود باب مدينه العلم على «عليه السلام» على بعد خطوات يسيره منه.

وقد لفت نظرنا: أن ابن روزبهان لم يشر إلى هذا النص الذى يخفف من بشاعه هذه الحادته، مما قد يشير إلى أنه لم يجد سييلا لتسويقه به، وهو المعروف بالتشبه بما هو أدنى من الطحلب، فإن لم يجد بادر إلى الإبتداع و الإختراع.

ثانيا: ما ذنب هؤلاء الناس حتى يتسلط عليهم من لا يعرف أحكام الله تعالى، ولا يجد الداعى إلى سؤال العارف بها، وهو لا يبعد عنه سوى بضع خطوات؟!!

على أنه قد كان يمكنه أن يفوض أمور الفقه و القضاء إلى العارفين بهما، و لا- ينقص ذلك من قدره، و لا- يؤثر على نفوذ كلمته، بل هو يزيد قوه و نفوذا، حين يسد عنه باب النقد من قبل الصلحاء و الأخيار، الذين لن يروق لهم أن يروا أحكام الله تنتهك، و حرمان الناس تستباح. كما أنه يجنبه نغمه الناس المظلومين، الذين سيكونون هم و ذوهم ضحايا أخطائه العفويه و العمديه.

ثالثا: إن هذا الذى صدر من عثمان لم يكن مجرد عدوان على حياه تلك المرأه، بل هو قد ترك آثاره على كرامتها، و كرامه أهلها، و عشيرتها، حيث أثار الشبهه حول عفتها إلى حدّ التصديق لدى كثير من الناس، فأصبحت فى عداد من يتهم بالفاحشه لدى عامه الناس، و على رؤوس الأشهاد.

رابعا: إننا لا نصدق أن ما جرى فى عهد عمر أكثر من مره، لم يره أو لم

يسمع به عثمان، فقد منع أمير المؤمنين «عليه السلام» وكذلك ابن عباس من رجم نساء ولدن لسته أشهر، وأمثلة هذه القضايا مما تتوافر الدواعى على روايته و نقله، مع ندره حصوله، و غرابته، و حساسيه موضوعه.

و لا سيما إذا تضمن تخطئه لمن يتبوأ أعظم مقام فى الأمة. و لا سيما إذا كان عمر بن الخطاب.

خامسا: لم تذكر لنا تلك الروايات إن كان عثمان قد تحمل مسؤوليه خطأه، فودى تلك المرأة، و أعلن على الملأ براءتها مما نسب إليها، و منع الناس من تداول اسمها فى جملة أهل الفاحشه، فإن غايه ما أشارت إليه روايه بعجه هو أنه قال بعد بيان على «عليه السلام» الحكم له: «و الله، ما فطنت لهذا»!!

كما أننا لم نجد فى الروايه ما يشير إلى أيه مشكله حصلت بسبب حكمه هذا الذى أودى بحياه و بسمعه تلك المرأة، و لكننا لا حظنا أنها تصرح بأن بلاء أصاب زوجها (الذى قد لا يكون له ذنب سوى أنه ظن بها السوء) فهل استحق هذا البلاء لمجرد ظنه هذا؟! و كيف لم يصب غيره بأى مكروه، مع أن ذلك الغير هو الذى أوصل الأمور إلى ذلك الحد؟!

إلا إن كان المقصود: أنه كان يتهاوى عضوا عضوا على فراشه، بسبب ما ألم به من الحزن عليها..

سادسا: أظهرت روايه بعجه: أن كلام على «عليه السلام» لم يكن مجرد استفاده قرآنيه، قد يحاول البعض أن يدعى: أنها بمستوى الرأى الفقهي الأقرب أو الأصوب.

بل هى قد تأيدت بأمر تكوينى، بلغ من الظهور حدا دعا ذلك الذى

كان زوجا للمرأة إلى الإعتراف بذلك الولد، ويشهد بذلك لها بطهاره الذيل و البراءه من كل سوء، مع أنه ربما كان يرى أن له مصلحه بقتل المرأة لصيانه شرفه، و حفظ كرامته و سمعته.

سابعاً: إن ذلك الزوج اعترف بالولد، و الحقه بنفسه، و لم يعترض عليه عثمان، و لا- غيره.. فدل ذلك على أن عثمان يعترف بالخطأ، و يرى أن المرأة رجعت بغير حق..

التي ملكت زوجها

روى: أن رجلا كانت لديه سريه، فأولدها، ثم اعتزلها، و أنكحها عبدا له، ثم توفي، فعتقت بملك ابنها لها، فورث زوجها ولدها.

ثم توفي الابن، فورثت من ولدها زوجها.

فارتفعا إلى عثمان يختصمان، تقول: هذا عبدى.

و يقول هو: هي إمراأتى، و لست مفرجا عنها.

فقال عثمان: هذه قضيه مشكله، و أمير المؤمنين «عليه السلام» حاضر، فقال «عليه السلام»: سلوها، هل جامعها بعد ميراثها له؟

فقلت: لا.

فقال: لو أعلم أنه فعل ذلك لعذبته. اذهبي، فإنه عبدك، ليس له عليك سييل، إن شئت تعتقيه، أو تسترقيه، أو تبعيه، فذلك لك (1).

ص: ٧٠

١-١) مناقب آل أبى طالب ج ٢ ص ٣١٧ و(ط المكتبه الحيدريه) ج ٢ ص ١٩٢-

و نقول:

١- إن قول علي «عليه السّلام»: لو فعل لعذبتّه، إمّا لأنّه «عليه السّلام» كان يعلم أنّ ذلك العبد كان عارفا بالحكم الشرعي، و يسعى إلى مخالفتّه، و لو بالإستفاده من جهل غيره بالحكم، حتى لو كان الخليفه نفسه..

أو لأنّه كان يعلم أنّ ذلك العبد، و إن كان جاهلا بالحكم، و لكن كان عليه أن لا يقدم على هذا الأمر إلا بعد إحراز جوازه شرعا.

٢- لا- ندرى ما هو الشعور الذي انتاب خليفه المسلمين، الذي يفترض أن يكون هو الذي يتصدى للمعضلات، و يحل المشكلات، حين تصدى علي «عليه السّلام» لحل المشكله، بعد اعتراف عثمان بأن القضيّه مشكله!

هل حدثته نفسه بأنه لم يكن هو الرجل المناسب في المكان المناسب، بل كان حلال المشكلات، و مزيل المعضلات أولى بمقامه منه؟!!

٣- إنه «عليه السّلام» قال عن ذلك العبد: «لو أعلم أنه فعل ذلك لعذبتّه». فنسب فعل التعذيب إلى نفسه مباشرة، و بصوره جازمه و حازمه، فأعلمنا بذلك أن له الحق في ذلك، و أنه سيمارس هذا الحق.. و لم يشر إلى رضا عثمان بذلك أو عدم رضاه، و لا علق قراره على شيء من ذلك..

٤- و يتأكد ما ذكرناه آنفا بملاحظه أن عثمان لم يطلب منه الحكم في

(١)

-و الإرشاد ج ١ ص ٢١١ و بحار الأنوار ج ٤٠ ص ٢٥٧ و المستجد من الإرشاد (المجموعه) ص ١١٩ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢١ ص ١٤٥ و الدر النظيم ص ٣٩٢ و عجائب أحكام أمير المؤمنين ص ٨٩.

ص: ٧١

المسأله، و لا- ندبه لحل المشكل فيها، بل كان هو المبادر لذلك.. من دون مسأله و من دون استئذان من أحد، كما هو ظاهر الروايه..

عثمان يرجع الحكم إلى علي عليه السلام

روى الحسن بن سعد، عن أبيه: أن يحيى (أو يحسن) و صفته، كانا من سبى الخمس، فزنت صفيه برجل من الخمس، و ولدت غلاما. فادعى الزانى و يحسن، فاخصما إلى عثمان. فرفعهما عثمان إلى علي بن أبي طالب.

فقال علي «عليه السلام»: أفضى فيهما بقضاء رسول الله «صلى الله عليه و آله»: «الولد للفراش، و للعاهر الحجر»، و جلدهما خمسين جلده (١).

و نقول:

لا- يرتاب مسلم فى أن حكم الزانى المحصن هو الرجم.. و فى أن الولد للفراش و للعاهر الحجر.. و لا يليق بعثمان أن يكون غير عارف بهذين الحكمين..

إذن، فما الذى حير عثمان، و اضطره إلى رفع القضية إلى علي «عليه السلام»؟!

قد يرى البعض: أن عثمان لم يكن يعرف أن حكم الأمه و المملوك هو

ص: ٧٢

١- ١) مسند أحمد ج ١ ص ١٠٤ و كتر العمال ج ٦ ص ١٩٨ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٨ و (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٤٨٩ و الغدير ج ٨ ص ١٩٥ و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٣٢ ص ١٣٥ و مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٣.

الجلد خمسين جلده، محصنا كان أو غير محصن، ذكرا كان أو أنثى، فأرجع الحكم إلى علي «عليه السلام» لأجل ذلك..

غير أننا لا نكاد نصدق ذلك، فإن هذا الحكم أيضا مما نص عليه القرآن، فقد قال تعالى عن الإمام: **فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ (١)**.

لكن ظاهر كلام علي «عليه السلام» هو: أنهم اختلفوا في حكم الولد، و في حد الزاني، فأجاب «عليه السلام» بقوله:

«إنما أفضى فيهما بقضاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»: الولد للفراش و للعاهر الحجر، و جلدهما خمسين جلده».

مراجعہ علی علیہ السلام فی کیفیہ الإقتصاص

و قال العاصمي: ذكر في الأحاديث أن مولى لعثمان بن عفان لطم أعرابيا، فذهبت عينه الواحدة، و أعطاه عثمان الديه، و أضعف، فأبى أن يقبل الديه، دون القود.

فرفعها عثمان إلى علي المرتضى «عليه السلام»، فأمر علي أن يوضع علي إحدى العينين الجاني قطنه، ثم يجاء بمرآه، فتقرب من العين الأخرى، و الجاني فاتحها، ففعل ذلك.

فأمر، فأدنت المرآه المحماه من العين الأخرى، فسالت، و نجت الواحدة

ص: ٧٣

و لعل الصحيح: «نجت الواحده».

و نقول:

١- لا لوم على ذلك الأعرابي في مطالبته بالقود، وإصراره عليه، فإن ذلك من حقه.

٢- إن عثمان لم يدر كيف يمكن الإقتصاص من الجاني، بحيث يستوفى حقه دون زياده أو نقيصه، و بنحو لا تتأثر العين الأخرى بما يجرى على أختها، فاضطر إلى مراجعه سيد الوصيين فيها، فمَثَّل ذلك اعترفا منه بمرجعته في الأمور.. رغم أنه كان يتضايق من بيانه «عليه السلام» لأحكام الله، و يعتبر ذلك خلافا عليه، و مساسا بموقعه. كما سلف.

٣- إن هذه المراجعة ذات وجهين:

أحدهما: أنه كان يريد منه حلا- فقهيا يخرج من الإحراج.. و ذلك معناه: الإعتراف له بالفقاهه و العلم في الدين، و أن عثمان و سواه لا يصلون إليه في ذلك، و إلا لكان عثمان قد حل المشكل، أو حله له أحد الصحابه أو غيرهم.

الثاني: أنه لم يكن يريد منه حلا فقهيا، بل حلا عمليا، يتصل بكيفية الإقتصاص.. لأنه يريد في غايه الدقه، بحيث لا يزيد و لا ينقص عن المقدار المطلوب. و هذا يحتاج إلى خبره و مهاره، و معرفه تامه، و علم وافر

ص: ٧٤

بالوسائل التي تحقق ذلك.

و هذا من العلوم الحياتيه الدنيويه،و ليس من العلوم الشرعيه.

فتكون هذه المراجعه العثمانيه لعلى أمير المؤمنين«عليه السّلام»قد تضمنت أيضا اعترافا بأعلميته«عليه السّلام»بأمور الدنيا،و بالعلوم و المعارف التي يحتاج الناس إليها فى دنياهم.

٤-إن المطلوب من الحاكم هو أن يجرى الأحكام بدقه،و يبدو أن عثمان،و إن كان يرغب بإرضاء الأعرابى من دون أى قصاص إلا أنه حين أصر الأعرابى على حقه خاف من لحوق ضرر بمولاه يزيد على ما هو مطلوب،لم يدر كيف ينفذ الحكم على الوجه الأتم،و من دون زياده،فلجأ إلى على«عليه السّلام»،ليحل له المشكه.

٥-و لعل ثمه من يريد أن يسىء الظن،فيقول:لو كان هذا قد حصل لأحد من سائر الناس،ممن لا يهتم عثمان أمره،فهل كان يستدعى عليا«عليه السلام»للحكم،أو لإيجاد الوسيله التي تمنع من تأثير الإقتصاص على العين الأخرى.أم أنه يقتص منه كيفما اتفق؟!

إن الوقائع تؤيد هذا الإحتمال الأخير.

و يؤيد ما نقول:أنه يصبر على رجم التي ولدت لسته أشهر،رغم بيان براءتها،و على الأكل من الصيد و هو محرم..و على الصلاه تماما بمنى،رغم بيان الحكم له فى هذين الأمرين و غير ذلك..

و لكنه هنا يعطى المجنى عليه ضعف الديه ليعفى مولاه من القصاص!! و لا نتحمل نحن مسؤوليه صحه هذا الإحتمال،و لا نلزم أنفسنا بتأييده،أو

تفنيده. إذ لعل لرجوع عثمان لعلی «عليه السّلام» في هذه الواقعة أهدافا أخرى، ككونه أراد أن يعرف طريقه حل المعضله! أو أنه أراد أن يراعى سنه العدل في هذه الواقعة على الأقل، أو غير ذلك من الدواعي. فإن الله هو علام الغيوب، والمطلع على ما في الضمائر والقلوب.

طريقه دقيقه للإقتصاص

روى عن الإمام الصادق «عليه السّلام» أنه قال: إن عثمان أتاه رجل من قيس بمولى له قد لطم عينه، فأنزل الماء فيها، وهي قائمه، ليس يبصر بها شيئا، فقال له: أعطيك الديه. فأبى.

قال: فأرسل بهما إلى علي «عليه السّلام» وقال: احكم بين هذين.
فأعطاه الديه، فأبى.

قال: فلم يزالوا يعطونهم حتى أعطوه ديتين.

قال: فقال: ليس أريد إلا القصاص.

قال: فدعا علي «عليه السّلام» بمرآه فحماها، ثم دعا بكرسف (و هو القطن) فبلّه، ثم جعله على أشفار عينيه، و على حوايلها. ثم استقبل بعينه عين الشمس.

قال: وجاء بالمرآه، فقال: انظر.

فنظر، فذاب الشحم، و بقيت عينه قائمه، و ذهب البصر (1).

ص: ٧٤

١- (١) الكافي ج ٧ ص ٣١٩ و تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٢٧٤ و وسائل الشيعه (ط) -

و نقول:

١- ذكر هذه الروايه الشيخ الطوسى فى تهذيب الأحكام و فيه «عمر» بدل عثمان. و كلاهما مروى عن رفاعه.

٢- إن سند الروايه لا يضر، فقد عمل بها المشهور، و إن كان لا يتيقن إذهاب البصر مع بقاء الحدقه بما ذكر.

٣- رغم كثره الصحابه الذين يدعون لهم جزافا العلم بالقضاء و الأحكام، و يمنحون الأوسمه بمناسبه، و بلا مناسبه، لم يرسل عثمان أو عمر هذه القضيه لأى منهم، لبيت فيها. و لو كان يحتمل و لو بنسبه واحد بالمئه، بل بالألف أن يتمكن أحد منهم من حلها لما تردد فى اختياره.

لأسباب مختلفه.. لا يجهلها أحد..

٤- إن الطريقه التى اختارها «عليه السلام» لإذهاب البصر، من إحدى العينين، و تعطيل حدقتها عن العمل، مع بقاء الحدقه سليمه و قائمه كانت فريده، و سديده. و لن يستطيع غير أهل بيت النبوه المعصومين الإهتمام إليها.

٥- الظاهر: أن المراد هو: أن يقابل بمرآه محماه مواجهه للشمس، بأن يكلف النظر إليها حتى يذهب الضوء.. و ليس المراد جعل الرجل مواجهها للشمس لا للمرآه كما هو ظاهر الروايه، فإن ذلك لا يوجب ذوبان الشحم،

(١)

- مؤسسه آل البيت) ج ٢٩ ص ١٧٣ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٩ ص ١٣٠ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢٦ ص ٢٩٠.

ص: ٧٧

و ذهاب نور العين مع بقاء الحدقه.

٦-و إنما يجعل القطن على أشفار العينين و حولها، لئلا تحترق اشفار العينين كما عن الشيخ فى النهايه.

ص: ٧٨

صيد الحرم.. اصرار و تراجع

ص: ٧٩

روى أحمد و غيره بإسناد صحيح، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال:

أقبل عثمان إلى مكة، فاستقبلته بقديد، فاصطاد أهل الماء حجلاً، فطبخناه بماء و ملح، فقدمناه إلى عثمان و أصحابه، فأمسكوا، فقال عثمان:

صيد لم نصده و لم نأمر بصيده، اصطاده قوم حل فأطعمونا، فما بأس به؟!

فبعث إلى علي، فجاء، فذكر له، فغضب علي و قال: أنشد رجلاً - شهد رسول الله «صلى الله عليه و آله» حين أتى بقائمه حمار و حش، فقال رسول الله «صلى الله عليه و آله»: «إنا قوم حرم، فأطعموه أهل الحل؟!

فشهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله».

ثم قال علي «عليه السلام»: أنشد الله رجلاً شهد رسول الله «صلى الله عليه و آله» حين أتى ببيض النعام، فقال رسول الله «صلى الله عليه و آله»: «إنا قوم حرم أطعموه أهل الحل؟!

فشهد دونهم من العده من الإثني عشر.

قال: فثنى عثمان و ركه من الطعام فدخل رحله، و أكل الطعام أهل

و فى لفظ آخر لأحمد عن عبد الله بن الحرث: إن أباه ولى طعام عثمان قال: فكأنى أنظر إلى الحجل حوالى الجفان، فجاء رجل فقال: إن عليا رضى الله عنه يكره هذا.

فبعث إلى على فجاء و هو ملطخ يديه بالخبط فقال: إنك لكثير الخلاف علينا.

فقال على «عليه السلام»: أذكر الله من شهد النبى «صلى الله عليه و آله» أتى بعجز حمار و حش و هو محرم فقال: إنا محرمون، فأطعموه أهل الحل؟!!

فقام رجال فشهدوا.

ثم قال: أذكر الله رجلا شهد النبى «صلى الله عليه و آله» أتى بخمس بيضات بيض فقال: إنا محرمون، فأطعموه أهل الحل؟!!

ص: ٨٢

١- ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٥٠ و فى هامشه عن: صحيح مسلم ج ١ ص ٤٤٩ و مسند أحمد ج ١ ص ٢٩٠ و ٣٣٨ و ٣٤١ و ج ٤ ص ٣٧ و سنن الدارمى ج ٢ ص ٣٩ و سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٤٦٢ و سنن النسائى ج ٥ ص ١٨٤ و ١٨٥ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٥ ص ١٩٢ و ١٩٣ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٥٨٦ و جامع البيان ج ٧ ص ٤٨ و تيسير الوصول ج ١ ص ٢٧٢ و المحلى لابن حزم ج ٧ ص ٢٤٩ و الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٣٢٢ و شرح معانى الآثار (كتاب الحج) ص ٣٨٦ و كنز العمال ج ٣ ص ٥٣ عن ابن جرير و صححه، و أبى يعلى، و الطحاوى، و مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٢٩.

فقام رجال فشهدوا.

فقام عثمان فدخل فسطاطه، و تركوا الطعام على أهل الماء.

و فى لفظ الشافعى: إن عثمان أهديت له حجل و هو محرم، فأكل القوم إلا عليا فإنه كره ذلك.

و فى لفظ لابن جرير: حج عثمان بن عفان، فحج على معه، فأتى عثمان بلحم صيد صاده حلالاً، فأكل منه، و لم يأكله على، فقال عثمان: و الله ما صدنا، و لا أمرنا، و لا أشرنا.

فقال على: وَ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا (١).

و فى لفظ: إن عثمان بن عفان نزل قديداً، فأتى بالحجل فى الجفان شائله بأرجلها، فأرسل إلى على «عليه السلام» و هو يضفر بعيرا له، فجاء و الخيط ينحات من يديه، فأمسك على و أمسك الناس، فقال على: من هاهنا من أشجع؟! هل تعلمون أن النبى «صلى الله عليه و آله» جاء أعرابى ببيضات نعام و تتمير وحش فقال: أطعمهن أهلك، فإننا حرم؟! قالوا: بلى.

فتورك عثمان عن سريره و نزل، فقال: خبث علينا (٢).

و أخرج الطبرى من طريق صبيح بن عبد الله العبسى قال: بعث عثمان بن عفان أبا سفيان بن الحرث على العروض، فنزل قديداً، فمر به رجل من أهل

ص: ٨٣

١- ١) الآية ٩٦ من سورة المائدة.

٢- ٢) الغدير ج ٨ ص ١٨٧-١٨٨ و مسند أحمد ج ١ ص ١٠٤ و مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٣٠.

الشام معه باز و صقر، فاستعاره منه، فاصطاد به من اليعاقب، فجعلهن في حظيره، فلما مر به عثمان طبخن، ثم قدمهن إليه، فقال عثمان: كلوا.

فقال بعضهم: حتى يجيء علي بن أبي طالب.

فلما جاء فرأى ما بين أيديهم قال علي «عليه السلام»: إنا لا نأكل منه.

فقال عثمان: ما لك لا تأكل؟!

فقال: هو صيد لا يحل أكله و أنا محرم.

فقال عثمان: بين لنا.

فقال علي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ (١).

فقال عثمان: أو نحن قتلناه؟!

فقرأ عليه: أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا (٢).

و أخرج سعيد بن منصور- كما ذكره ابن حزم- من طريق بسر بن سعيد قال: إن عثمان بن عفان كان يصاد له الوحش على المنازل، ثم يذبح، فيأكله و هو محرم سنتين من خلافته.

ثم إن الزبير كلمه، فقال: ما أدري ما هذا، يصاد لنا و من أجلنا، لو تركناه.

ص: ٨٤

١- ١) الآية ٩٥ من سورة المائدة.

٢- ٢) الآية ٩٦ من سورة المائدة.

و نقول:

فى هذه النصوص أمور يحسن لفت النظر إليها. فقد دلت على ما يلى:

المعيار قول على عليه السلام

إن قول على «عليه السلام» هو المقبول والمرضى عند الناس، وهو المعيار للحق والباطل، وللصحيح والخطأ فيه، حتى إن خليفتهم يصبر عليهم، ويحتج بما رآه كافياً لإقناعهم، فلا يلتفتون إلى قوله، ولا إلى حججه، فهو يقول لهم - كما فى بعض الروايات -: كلوا.

فيقول بعضهم: حتى يجيء على بن أبى طالب.

و فى بعضها: أنهم و هم حول الجفان جاء رجل فقال: إن علياً «عليه السلام» يكرهه، فأرسلوا إلى على. و هذا يدل على أنهم لا يتقون بعلم خليفتهم، و لا يطمئنون إلى أنه يحتاط فى أحكام الشرع و الدين..

و نحن لم يمر معنا مورد واحد يتهياً فيه الخليفة و سائر من معه للمباشرة فى فعل، فيقول شخص: إن فلاناً يكره ذلك، فيتوقف الجميع، بانتظار معرفه رأى ذلك الشخص، إلا ما نراه هنا بالنسبه لأمير المؤمنين «عليه السلام»، فإن مجرد احتمال مخالفته جعل الخليفه المعروف بتمرده على آراء الآخريين، و تعمده فرض رأيه، كما ظهر فى التمتع بالعمرة إلى الحج، و فى إتمام الصلاة بمنى، و غير ذلك جعله يتوقف، و يستطلع رأى و حكم

ص: ٨٥

علي «عليه السلام» في هذا الأمر..

و لعل سبب ذلك: هو أنه وجد نفسه أمام أمر مبهم، فخاف إن بادر إليه، أن يواجه بما لم يكن بالحسبان، أو لعله أراد أن يفحم عليا «عليه السلام» بحجة ظن أنها تفيده في ذلك.

و سيكون اليوم الذي ينتصر فيه عثمان على علي «عليه السلام» يوم عيد؛ بل هو العيد الأعظم عند حاسدي علي «عليه السلام» و مناوئيه، و شائيه.

و هذه الحجة هي قوله: ما صدنا، و لا أمرنا، و لا أشرنا. لم تنفع مطلقها شيئا، و لا أغنت عنه فتىلا..

و ما أروعه من مشهد يكون علي «عليه السلام» فيه مشغولا بتهيئه مائده لبعيره، و يأتيهم و يدهاه ملطختان بالخبط، الذي هو طعام ذلك البعير، و مناوؤا علي «عليه السلام» يجلسون حول مائده طعام أخرى يشغلهم النظر إليها، و هم ينتظرون الإفراج عنها بفتواه «عليه السلام».. و إذ به يمنعم عنها، و يحرمهم منها.

أكل القوم إلا عليا

و قد لفت نظرنا ما يشبه التناقض الذي ظهر بين الروايات، حيث جاء في بعضها قوله: «و أكل الطعام أهل الماء» أو نحو ذلك..

و في بعضها الآخر قوله: «فأكل القوم إلا عليا».

و في بعضها: أن عثمان «أكل منه، و لم يأكله علي».

و لعل عثمان و من معه، أو بعضهم أصابوا من ذلك الطعام، قبل أن يعرفوا أن عليا «عليه السلام» يكره ذلك.. فلما جاءهم «عليه السلام»،

و أقام عليهم الحججه انسحب عثمان و من معه،و تركوا الطعام لأهل الماء.

الصيد حرام للمحرم

□
إن هذا الإنسان الذى يطغيه المال كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيَطْغَىٰ أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَىٰ، و تبطره النعمه، و يزهو بقوته، و يتيه بكبريائه، و يستكبر بخيلائه، يريد الله تعالى أن يعيده إلى حجمه الطبيعي، و أن يعود إلى الله تعالى، مقرا مدعنا معترفا، مستعينا به، لاجئا إليه، معتمدا عليه. ليعيد إليه حاله التوازن و الإنضباط، و ليعرفه: أنه هو الذى يجب أن يهيمن على نفسه، و أنه قادر على ذلك بالفعل، فبدل أن يكون عبدا لنفسه الأماره بالسوء، منقادا لأهوائه و شهواته، يريد أن يذيقه حلاوه العبوديه و الطاعه لله تبارك و تعالى، و أن يكون فانيا فيه، لا يرى لنفسه حولا و لا قوه إلا به.

فكان أن حرم عليه فى إحرامه بعض ما كان قد أحله له.. و كان الصيد فعلا- و أكلا.. هو أحد تلك المحرمات فى حال الإحرام، لأن فى الصيد إحساسا بالظفر، و شعورا بالقوه، و إيقاظا لهوى النفس.

و هذا الإحساس و الشعور بتشاطره الصائد و الأكل على حد سواء، و إن كان فى الصائد أكثر تجليا و بروزا منه فى سواه..

الخوف و الإحترام للحاكم

و لم يجد الناس فى كثير من الحكام ما يبعث السكينه إلى قلوبهم، و يؤكد الثقه لديهم فى صحه كثير مما يجعلونه لأنفسهم من صلاحيات، و ما يتصدون له من أعمال.. بل هو أمن مصطنع، و سكينه موهومه. و ثقه الغفله أو التغافل، لا ثقه الرويه و البصيره.

فالخلفاء الذين يجعلون لأنفسهم حق الفتوى، والتعبير عن الحكم الشرعى الإلهى. لا يجدون إلا القليل من الناس يصدقونهم فى دعواهم أنهم يصيبون كبد الحقيقه فيما ينقلونه، أو يشرعونه، أو يفتون به لهم.

و الحكام الذين يجعلون لأنفسهم حق التشريع الذى جعله الله تعالى لنفسه دونهم؛ لا يجد أكثر الناس فيما يشرعونه ما يضمن لهم صحه ذلك التشريع، أو عدم النقص أو الخلل فيه.

و حتى فى مسأله الأمن الاجتماعى و الإقتصادى، و السياسى، و غيره..

لا تجد أحدا يطمئن لغير الأنبياء و أوصيائهم، و من نصبوهم، لأنهم يراعون مصالحهم فى ذلك كله و سواه.

فاحترام الناس لأولئك الحكام و خضوعهم لهم، ليس لأجل قناعتهم بعدلهم، و بصحه أحكامهم، و إنما هو احترام الخوف من السيف و العصا، أو رغبه فى نيل بعض الفتات الذى يلقونه لهم، فلا عجب إذا رأينا السكينه و الأمن و الثقه مهاجره عنهم إلى موقع آخر، و إلى شخص يكرهه أولئك الخلفاء و الحكام كل الكره.

و ربما يهاجر الأمن و سواه عن هؤلاء الحكام، و يبقى تائها لا يستقر على أرض، و لا يستظل بسماء، بسبب ما تصنعه الأهواء، و تشيره الشبهات من أباطيل و أضاليل يفرق بها الناس العاديين و تشككهم، أو تحرفهم و تبعدهم عن ملجئهم، و ملاذهم، و إمامهم، و صانع الأمن الحقيقى لهم.

و لعل هذه القضيه التى نحن بصدد الحديث عنها تصلح مثلا لهجره الشعور بالسكينه و الأمن و الثقه عن الحكام، و إستقرارها فى الموضع الذى

يكرهه أولئك الحكام، حيث وجدنا الناس لا- يقبلون من عثمان فتواه، و لا- تقنعهم حججه عليها، و ينتظرون عليا«عليه السلام» ليعرفهم الحق، و يكشف لهم عنه.

فهم بعلى يتقون، و إلى علمه و تقواه و ورعه يسكنون، و معه من أى حيف أو استجابة لهوى يأمنون.

خبث علينا

و لعل الكلمه التى أطلقها عثمان فى هذا المورد بعد أن سدت أمامه السبل، و أخذ من بين يديه و من خلفه، و هى قوله: «خبث علينا»-بتشديد الباء- تستطيع أن تحمل لنا أكثر من دلاله، فى أكثر من اتجاه، فقد صرحت، أو ألمحت إلى ما يلى:

١- لعل عثمان رأى أن ما فعله على «عليه السلام» قد أنتج خباثه للطعام، مع أن حرمة ذلك الطعام على المحرم، لا تعنى صيرورته من الخبائث التى حرّمها الله، بل يبقى من الطيبات، كما هو مفاد قوله تعالى:

و يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَ يُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ

(١)

فالإحرام مانع من تناول الطعام الطيب، و ليس من موجبات خباثته، فهو كالطعام الذى يمنع المرض من تناوله، فإنه يبقى على طيبه.

و قد يقال: إن عثمان قد قصد معنى أبسط من ذلك و أيسر، و هو المعنى

ص: ٨٩

(١- ١) الآيه ١٥٧ من سوره الأعراف.

الذى يلتقى بتحريم أكل مال اليتيم، حيث قال تعالى: وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْطَّيِّبِ.

و نقول:

إن هذا المعنى ليس هو الظاهر من الآية، بل الظاهر منها هو النهى عن تبديل أموال اليتامى الطيبه التى لهم عندكم، فتأخذونها لأنفسكم، و تعطونهم أموالا رديئه عوضا عنها، وهذا ما يستفاد من قوله تعالى بعده مباشرة: وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (١).

و ربما يقال: إن عثمان أراد أن يقول لعلى: إنك نغصت علينا طعامنا و مجلسنا.. ليدل بذلك على أنه لا يترك ذلك الطعام بطيب خاطر، لكن كشف على «عليه السّلام» عن الحكم الشرعى أرغم عثمان على ترك ذلك الطعام بعد أن ظهر قصوره، و بعد أن صغر مقامه فى أعين الذين من حوله..

٢- إن عثمان قد نسب تخييب الطعام إلى على «عليه السّلام» مع أن عليا «عليه السّلام» لم يزد على أن بين له الحكم الشرعى فيه، استنادا إلى الآيات المباركه، و إلى فعل رسول الله «صلى الله عليه و آله».

فهل أراد بذلك الإيحاء بأن ما احتج به على «عليه السّلام» لا- يكفى لإثبات حكم الله تعالى، و لا يخرج المورد عن كونه رأيا لعلى «عليه السّلام» قد يخطئ فيه و قد يصيب؟! و بذلك يكون قد حفظ لنفسه بعض ماء

ص: ٩٠

الوجه!!

أم أنه أطلق الكلام بعفويه و براءه، و يريد أن يبين بها أن نفس بيان على «عليه السّلام» للحكم الشرعى قد جعل الطعام بهذه المثابه؟!!

إن التأمل فى حركات و كلمات عثمان الأخرى لا يؤيد هذا المعنى الأخير، لا سيما و أنه واجه عليا «عليه السّلام» بالإتهام المستبطن للتهديد بمجرد حضوره فى المجلس، و قبل أن ينسب بنت شفه، حيث قال له - مؤكدا قوله باللام، و بان، و بالجمله الإسميه-: إنك لكثير الخلاف علينا!!.

و لعل هذا هو ما أغضب عليا «عليه السّلام» و أحوجه إلى ابتغاء الشهود من أشجع، و إلى أن ينشد القوم مره بعد أخرى، ليشهدوا بما رأوه و سمعوه من رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و ليستدل عليه بالآيات الشريفه..

هذا كله لو قرئت كلمه «خبثت» بتشديد الباء أما لو قرئت بتخفيفها و ضمها، فلا مجال لقبولها أيضا: لأن حرمة الأكل لا تجعل ذلك الحرام من الخبائث إلا بضرب من التأويل..

مع ملاحظه: أن سياق الكلام مع على «عليه السّلام» قد أظهر انزعاج عثمان مما جرى. كما أظهره قوله: إنك كثير الخلاف علينا.

عثمان يتهم.. و يتهدد

و لا ندرى ما الذى دعا عثمان لمواجهه على «عليه السّلام» بهذه القسوه، فإنه هو الذى طلب إليه أن يحضر، فلما حضر وجه إليه ما يشبه التهديد، و صرح بالإتهام له بكثره الخلاف عليه!!

ص: ٩١

فهل بيان الأحكام الشرعيه يعتبر خلافا على الحاكم؟! أو هو خدمه للناس، و حفظ لدينهم، و نصيحه لهم، و غيره عليهم، بما فيهم الحاكم نفسه؟!!

و قوله هذا: «إنك لكثير الخلاف علينا»-المؤكد باللام، و بان، و بالجملة الإسميه- إن كان يريد به ما يرتبط ببيان الأحكام، فهو يشير إلى كثره أخطاء عثمان و فريقه فى بيانها للناس، و كثره الحاجه إلى تدخل على «عليه السّلام» لتصحيح و للتوضيح.. و إلى أن الأمر قد بلغ حدا أصبح عثمان يشعر معه بالإحراج الكبير، أو بخطر انفلات الأمور من يديه، من خلال سقوط الهيئه، و فقدان الثقه.. و عثمان لم يقل «علّى»، بل قال: «علينا». يشير به-فيما يظهر- إلى أن تدخلات على «عليه السّلام» لتصحيح الأحكام لم تكن تنحصر بشخص الخليفه، بل تعدته إلى سائر بطانته، و حزبه.. حتى فضحهم بذلك، و لم يعودوا يطيقونه منه؟!!

على عليه السّلام يطلب الشهاده من الصحابه

و تقدم: أن عثمان قد أغضب عليا «عليه السّلام» خصوصا و أنه سعى للإيحاء باتهامه بأنه يزور أحكام الله تعالى، و يحرف الكلم عن مواضعه، ليظهر جهل الحاكم، و يضعف أمره، و يسقط هيئته، و أن داعيه إلى ذلك هو أهواؤه و مآربه الشخصيه.. فبادر «عليه السّلام» إلى إقامه الحججه القاطعه، ليرد الحجر من حيث جاء، فأثبت له: أن هذا الحكم هو صريح القرآن، و هو قول الرسول و فعله.. و أشهد عليه أناساهم جلساء عثمان، و ليست لهم أيه علاقه بعلى

«عليه السلام»، بل لعل قبيله أشجع بأسرها كانت أقرب إلى عثمان و حزبه منها لعلى و أهل بيته..

و ظهر: أن عليا «عليه السلام» لم يقل برأيه، و لا مال مع هواه، و لا هو بصدد الخلاف على أحد.

لم يعترض الشهود على عثمان

و السؤال الذى يحتاج إلى إجابته هو: إذا كان قد شهد لعلى «عليه السلام» اثنا عشر رجلا بأنهم رأوا و سمعوا و شهدوا رسول الله «صلى الله عليه و آله» قال و فعل ذلك، حين أتى بقائمه حمار و حش، ثم شهد دونهم فى العده، فى قضيه بيض النعام، فلماذا لم ينبهوا عثمان إلى ذلك قبل أن يحضر على «عليه السلام»؟! و لو فعلوا ذلك لم تبق حاجه إلى دعوته و حضوره «عليه السلام».

و الحال أن الذين شهدوا كانوا فى مجلس عثمان، و لعله كان من المفروض أن يشاركوه فى تناول ذلك الطعام؟! و نجيب:

بأنه قد يكون السبب فى ذلك هو خوفهم من غضب عثمان، و على «عليه السلام» وحده الذى يقدم على بيان الأحكام المخالفه لهوى الحكام، و لا- يهاب أحدا، كما أظهرته الوقائع التى جرت فى خلافه أبى بكر و عمر و بعده.. و قد عرضنا بعض مفردات ذلك فى أجزاء سابقه من هذا الكتاب، فأثروا الإحتماء بعلى «عليه السلام»، على تعريض أنفسهم لما لا تحمد عقباه.

ظن عثمان أنه يملك الحجة المقنعه التي تخوله مواجهه على «عليه السلام»، و كسب المعركة، التي ظن عثمان للمره الثانيه أنها معركة آراء..

و للمره الثالثه ظن أيضاً، أنها تنتحل الدين لتحقيق مكاسب للدنيا.

و كانت حجته كلمات ثلاث هي: ما صدنا و لا أمرنا، و لا أشرنا..

و إذا بعلى «عليه السلام» يقول له بلسان الحجة من الكتاب و من السنه النبويه، قولاً و فعلاً: حفظت شيئاً، و غابت عنك أشياء.

فإن حرمه الصيد على المحرم ليس معناها أن لا- يقتل الفريسه، أو أن لا- يأمر بقتلها، و لا- يشير على أحد به، بل معناها ذلك، بالإضافة إلى حرمه أكل الصيد على المحرم.

و قد أطلق الله تبارك و تعالى كلمه الصيد على المصيد في آيه صريحه، لا- مجال للتأويل فيها؛ فقال: [□] لِيَبْلُغَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِمَاحُكُمْ (١).

و قال: [□] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرْمٌ (٢).

ثم جاء «عليه السلام» بالشاهد من فعل النبي «صلى الله عليه و آله»، ليكون القرينه القاطعه على هذا التعميم. لتصبح الآيه داله على حرمه فعل

ص: ٩٤

١- (١) الآيه ٩٤ من سوره المائده.

٢- (٢) الآيه ٩٥ من سوره المائده.

الصيد، و حرمة أكله.

الإستدراج فى الإستدلال

و لم نعد بحاجة إلى التذكير بأنه «عليه السّلام» قد استدرج عثمان فى تقرير الحجه عليه.. ليعرف الناس: أن القضية تنطلق من خلل حقيقى فى معرفته بعناصر الحجه على هذا الحكم الشرعى، حيث اقتصر «عليه السّلام» أولاً- على الإستشهاد بالآيه الشريفه على حرمة قتل الصيد.

فقد قال له عثمان: بين لنا؟!

فقال على «عليه السّلام»: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ (١).

فظن عثمان أنه ظفر بمطلوبه، فاعترض عليه: بأنه لا يجدها صريحه فى تقرير الحكم بتحريم أكل الصيد.

فبادره «عليه السّلام» بالآيه الثانيه الأكثر اقتراباً من الصراحه، من حيث أنها تتحدث عن حليه الصيد، و عن حليه أكله فى الحل، ثم تعطف عليه الصيد المحرم، و هو ما كان فى حال الإحرام، و هى قوله تعالى: أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ وَ لِلسِّيَّارَةِ وَ حُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا (٢).

ص: ٩٥

١- ١) الآيه ٩٥ من سوره المائده.

٢- ٢) الآيه ٩٦ من سوره المائده.

و من المعلوم: أن المعطوف يأخذ حكم المعطوف عليه، فما حلل في المعطوف عليه صيدا و أكلا- حرم في المعطوف صيدا و أكلا أيضا.. ثم بين صحة هذه النتيجة بما ظهر من فعل رسول الله «صلى الله عليه و آله» و شهد به الإثنا عشر، ثم الشهود الآخرون الذين انضموا إليهم، و قضى الأمر.

هذا.. و يبدو لنا: أن الروايات المتقدمة تحكى واقعه واحده، فيحتاج إلى ضم الخصوصيات المتفرقة إلى بعضها.. لتصبح الصورة أكثر وضوحا، فليلاحظ ذلك.

ستان مضتا.. لماذا؟!!

و قد ذكرت روايه سعيد بن منصور: أن عثمان كان يصاد له الوحش على المنازل، ثم يذبح فيأكله، و هو محرم سنتين من خلافته، ثم كلمه الزبير، فتركه..

و سألنا هو:

أين كان «عليه السلام» عن عثمان في هاتين السنتين اللتين كان يأكل فيهما الصيد و هو محرم؟!!

و يجاب: بأن من الممكن أن لا يكون «عليه السلام» قد حج في تينك السنتين.

و من الجائز أن يكون قد حج «عليه السلام» فيهما، و لم يحضر في مجلس عثمان الذى أكل فيه من ذلك الصيد، و لعل أحدا لم يتجرأ على الاعتراض على ما يجرى، ليصار إلى استدعاء على «عليه السلام» لحل الإشكال.. أو لعل معترضا اعترض، فزجره عثمان.

ص: ٩٦

ولا يجوز لنا أن نحتمل أن يكون على «عليه السّلام» قد علم بالأمر و سكت عنه سنتين، إلا- إذا فرضنا: أنه كان قد يئس من استجابتهم لهذا الأمر.

ولكنهم استجابوا فى الثالثه حين أقام الحجه عليها.. فلماذا لم يقمها فى السنتين الأوليين لو كان حاضرا؟!..

إلا إذا فرض أن مقصود الروايه: أن بيان على «عليه السّلام» لحرمة أكل الصيد قد حصل فى السنه الأولى، و كان عثمان قد أكل من ذلك الصيد، و انتهى الأمر.. ثم أصرّ عثمان على أكل الصيد بعد ذلك، فرأى الزبير أن ينصحه بالكف حتى لا تنشأ مضاعفات تضعف موقع عثمان، و تجرئ الناس عليه، لأنه يخالف حكم الله بعد إيضاحه و اتضاحه. فاستجاب عثمان عندئذ، و ترك الأكل!!!

و لعل هذا الإحتمال هو الأقرب إلى الإعتبار!!!

الفصل الرابع

اشاره

الفقه فى خدمه السياسه..

ص: ٩٩

و نقدم فى هذا الفصل نماذج تظهر بوضوح مساعى تهدف إلى الإستفاده السياسيه من مسائل الفقه، و التشريع، و هى:

١- تقديم الخطبه على صلاه العيد..

٢- قصر الصلاه فى منى..

فلاحظ ما يلى:

١- تقديم الخطبه على الصلاه فى العيد

قالوا: إن أول من قدم الخطبه على صلاه العيد عثمان بن عفان (١).

و فى مقابل ذلك التزم على «عليه السلام» بسنه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و هو تقديم الصلاه على الخطبه، فقد روى عن أبى عبيد، مولى ابن أزهري، قال: شهدت العيد مع على بن أبى طالب، و عثمان محصور، فجاء فصلى، ثم انصرف، فخطب (٢).

ص: ١٠١

١- ١) راجع: فتح البارى ج ٢ ص ٤٥١ و (ط أخرى) ص ٣٦١ و محاضره الأوائل ص ١٤٥ و تاريخ الخلفاء ص ١٥٤.

٢- ٢) الموطأ لمالك ج ١ ص ١٤٧ و (ط أخرى) ص ١٧٨ و كتاب الأم ج ١ ص ١٧١.

و نقول:

أولاً- إن الناس على دين ملوكهم، و كم غير الحكام من الأحكام الشرعيه بعد رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟! و لم يعترض عليهم إلا قله قليله من الناس، و فى مقدمتهم على «عليه السلام»، فكانوا يستجيبون أحيانا، و يصرون على موقفهم أحيانا أخرى..

و لكن هذا الإصرار لا يعنى أن ما فعله على «عليه السلام» قد ذهب هباء، بل كانت ثمرته معرفه الأمه بأن حكم الله الذى يعرفه على غير الذى يسوّق له غيره..

و قد تداول الناس هذا الخلاف بصوره ظاهره عبر الأحقاب و الأجيال..

و إلى يومنا هنا.. لا سيما و أن جميع المسلمين يقرون لعلى «عليه السلام» بالعلم و الفضل، و هو على أقل تقدير خليفتهم الذى لا يمكن إنكار ذلك له..

و لو أن عليا «عليه السلام» لم يعترض على تلك الأحكام لبقيت ساريه و مقبوله للناس، على أنها هى الحق و الدين، و لم يخالج أحدا شك فى صوابيتها و فى نسبتها إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله»..

ثانيا: يلاحظ: أن عليا «عليه السلام» قد نقض سنه عثمان فى حياه عثمان، و فى أيام خلافته و حكومته، و قد تكرر ذلك منه «عليه السلام» فى أمور كثيره، و هذا أقوى فى الدلاله على أن عليا «عليه السلام» كان يريد أن يرى الناس فعله هذا، و أن يقارنوا بينه و بين فعل عثمان.. و أن يتأكد لديهم أن موقع الخلافه و السلطه لا يخول أحدا تغيير شرع الله تبارك و تعالى.. و أن العوده عما يحدثه الحاكم من ذلك أمر لا بد منه، و لا غنى عنه.

ص: ١٠٢

ثالثاً: ذكر العلامة الأميني «رحمه الله» طائفه من النصوص عن النبي «صلى الله عليه وآله» تؤكد على أن الحكم الإلهي هو تأخير الخطبه عن صلاه العيد، و ذكر طائفه أخرى من كلام علماء أهل السنه، المؤكد على هذه الحقيقه، فراجع كلامه (١).

رابعاً: قال الشوكاني: اختلف في صحه العيدين مع تقدم الخطبه، ففي مختصر المزني عن الشافعي، ما يدل على عدم الاعتداد بها، وكذا قال النووي في شرح المذهب: إن ظاهر نص الشافعي أنه لا يعتد بها.

قال: و هو الصواب (٢).

سبب تقديم الخطبه

وقالوا: إن سبب تقديم عثمان الخطبه على الصلاه في العيد أنه صلى بالناس، ثم خطبهم، فرأى ناساً لم يدركوا الصلاه، ففعل ذلك. «و هذه العله غير التي اعتل بها مروان، لأن عثمان رأى مصلحه الجماعه في إدراكهم الصلاه، و أما مروان فرأى مصلحتهم في إسماعهم الخطبه».

لأنهم كانوا في زمن مروان يتعمدون ترك سماع خطبته لما فيها من سب

ص: ١٠٣

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٦٠ فما بعدها عن مصادر كثيره..

٢-٢) نيل الأوطار ج ٣ ص ٣٣٥ و(ط أخرى) ج ٣ ص ٣٦٣ و الفقره الأخيره مرويه في مصادر كثيره، فراجع: المحلى ج ٥ ص ٨٦ و بدائع الصنائع ج ١ ص ٢٧٦ و شرح السدى لسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٦.

من لا يستحق السب و هو على «عليه السلام»، والإفراط في مدح بعض الناس (١).

و نقول:

أولاً: إن هذه المصلحه التي يدعون أن عثمان لا حظها، كانت قائمه في عهد من سبقه أيضاً، فلماذا لم يراعها رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و لا أبو بكر، و لا عمر، و لا عثمان نفسه في شطر من خلافته؟! و هل هذا إلا من الاجتهاد في مقابل النص؟!.

ثانياً: إن هذا التعليل يدخل في دائره الأهداف و النوايا. و الذين ذكروه لا يعلمون الغيب.. و لم يذكروا لنا أنهم استندوا فيه إلى روايه بلغتهم و لم تبلغنا.

و لو كان ثمه نص لم يعد الناس هذه الحادته من أخطاء عثمان.

٢- متعه الحج بين على عليه السلام و عثمان

إشاره

١- عن عبد الله بن الزبير، قال: و الله، إننا لمع عثمان بن عفان بالجحفه، و معه رهط من أهل الشام، فيهم حبيب بن مسلمه الفهري، إذ قال عثمان-

ص: ١٠٤

١- ١) فتح الباري ج ٢ ص ٤٥١ و (ط أخرى) ص ٣٦١ و عن الشوكاني في نيل الأوطار ج ٣ ص ٣٣٤-٣٤٥ و (ط أخرى) ج ٣ ص ٣٦٢. و الفقيه الأخير مروي في مصادر كثيره، فراجع: المحلى ج ٥ ص ٨٦ و بدائع الصنائع ج ١ ص ٢٧٦ و شرح السدي لسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٦.

و ذكر له التمتع بالعمرة إلى الحج- إنه أتم للعمرة و الحج أن لا يكونا في أشهر الحج، فلو أخرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل، فإن الله تعالى قد وسع الخير..

و على بن أبي طالب في بطن الوادي، يعلف بعيرا له، قال: فبلغه الذي قال عثمان، فأقبل حتى وقف على عثمان، فقال: أعمدت إلى سنة سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و رخصه رخص الله تعالى بها للعباد في كتابه، تضيق عليهم فيها، و تنهى عنها، و قد كانت لذي الحاجه، و لنائي الدار؟

ثم أهل بحجه و عمره معا.

فأقبل عثمان على الناس، فقال: و هل نهيت عنها؟! إني لم أنه عنها، و إنما كان رأيا أشرت به، فمن شاء أخذ به، و من شاء تركه (١).

٢- و في روايه عبد الله بن شقيق: أن عليا «عليه السلام» قال لعثمان:

لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله «صلى الله عليه و آله». فقال عثمان: أجل و لكننا كنا خائفين (٢).

ص: ١٠٥

١ - ١) مسند أحمد ج ١ ص ٩٢ حديث ٧٠٧، و ذخائر المواريث ص ٤١٦ و راجع: موطأ مالك (باب القرآن في الحج ٣٣٦) الحديث ٤٠، و البدايه و النهايه لابن كثير ج ٥ ص ١٢٩ و الغدير ج ٦ ص ٢١٩ و ٢٢٠ و جامع بيان العلم ج ٢ ص ٣٠ و الإحكام لابن حزم ج ٦ ص ٧٨٥ و مختصر جامع بيان العلم ص ١٩٨.

٢ - ٢) مسند أحمد ج ١ ص ٦١ و ٩٧ و المجموع للنووي ج ٧ ص ١٥٩ و نيل الأوطار ج ٥ ص ٣٨ و النص و الإجتهد ص ٢٠١ و تحفه الأحوذى ج ٣ ص ٤٧٠ و كنز العمال-

و فى نص آخر للروايه: قال شعبه: فقلت لقتاده: ما كان خوفهم؟

قال: لا أدري (١).

٣-و عن سعيد بن المسيب قال: اجتمع على و عثمان بعسفان، و كان عثمان ينهى عن المتعه أو العمره، فقال على: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله تنهى عنه؟

فقال عثمان: دعنا منك.

قال: لا أستطيع أن أدعك منى.

فلما رأى على ذلك أهل بهما جميعا (٢).

(٢)

ج- ٥ ص ١٦٨ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربى) ج ٥ ص ١٤٤ و ١٤٧ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٤٨ و ٢٥٤ و الدر المنثور ج ١ ص ٢١٦ و صحيح مسلم، كتاب الحج ج ٣ ص ٦٨ حديث ١٥٨ و (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٤٦ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٥ ص ٢٢ و راجع: الغدير ج ٨ ص ١٣٠ عن مصادر كثيره.

ص: ١٠٦

١-١) راجع: مسند أحمد ج ١ ص ٦١ و الغدير ج ٨ ص ١٣١.

٢-٢) منحه المعبود ج ١ ص ٢١٠ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ٣٧١ و زاد المعاد ج ١ ص ٢١٨ و المجموع للنووى ج ٧ ص ١٥٦ و بحار الأنوار ج ٣٠ ص ٦١٣ و ٦٣٣ و النص و الإجهاد ص ٢٠١ و الغدير ج ٨ ص ١٣٠ و مسند أحمد ج ١ ص ١٣٦ و صحيح البخارى (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٥٣ و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٤٦ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٥ ص ٢٢ و عمده القارى ج ٩ ص ٢٠٣ و مسند أبى داود ص ١٦ و تنقيح التحقيق فى أحاديث التعليق ج ٢ ص ١٥ و نصب-

٤-و عن سعيد بن المسيب:خرج علي «عليه السّلام»حاجا،حتى إذا كان ببعض الطريق قيل لعلي «عليه السّلام»:إنه قد نهى عن التمتع بالعمرة إلى الحج.

فقال علي «عليه السّلام»لأصحابه:إذا ارتحل فارتحلوا.

فأهل علي «عليه السّلام»و أصحابه بعمره،فلم يكلمه عثمان في ذلك.

فقال له علي «عليه السّلام»:ألم أخبر أنك نهيت عن التمتع بالعمرة!؟

فقال:بلى.

فقال:ألم تسمع رسول الله «صلى الله عليه و آله»تمتع!؟

قال:بلى إلخ..(١).

(٢)

-الرايه ج ٣ ص ١٩٩ و كنز العمال ج ٥ ص ١٦٧ و شرح مسند أبي حنيفة ص ١١٤ و الدر المنثور ج ١ ص ٢١٦ و البدايه و النهايه(ط دار إحياء التراث العربى)ج ٥ ص ١٤٤ و ١٤٦ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٤٨ و ٢٥٣ و سفينه النجاه للتنكابنى ص ٢٦٨ و فتح البارى لابن حجر ج ٣ ص ٣٣٦ و أحكام القرآن لابن العربى ج ١ ص ١٨١.

ص: ١٠٧

١-١) مسند أحمد ج ١ ص ٥٧ و سنن النسائى ج ٥ ص ١٥٢ و المستدرک للحاکم ج ١ ص ٤٧٢ و شرح معانى الآثار ج ٢ ص ١٤١ و كنز العمال ج ٥ ص ١٦٦ و السنن الكبرى للنسائى ج ٢ ص ٣٤٨ و سنن الدارقطنى ج ٢ ص ٢٥٢ و الحصون المنيعه للسيد محسن الأمين ص ١٤١ و حاشيه السندى على النسائى ج ٥ ص ١٥٢ و البدايه و النهايه ج ٥ ص ١٢٦ و ١٢٩.

٥- عن مروان بن الحكم قال: شهدت عثمان و عليا، و عثمان ينهى عن المتعه، و أن يجمع بينهما، فلما رأى على أهل بهما: لبيك بعمره و حجه معا، قال: ما كنت لأدع سنه النبي «صلى الله عليه و آله» لقول أحد (١)..

و عند النسائي: فقال عثمان: أتفعلها! أنا أنهى عنها؟!.

فقال على «عليه السلام»: لم أكن لأدع سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» لأحد من الناس (٢).

ص: ١٠٨

١-١) راجع: صحيح البخارى (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٥١ و بدايه المجتهد ج ١ ص ٢٦٩ و نيل الأوطار ج ٥ ص ٤٦ و الطرائف ص ٤٨٨ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٥ و نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٦ عن الجمع بين الصحيحين، و فتح البارى ج ٣ ص ٣٣٦ و عمدته القارى ج ٩ ص ١٩٨ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٤ ص ٦٦ و تذكره الحفاظ ج ٣ ص ٧٨٦ و سير أعلام النبلاء ج ١٤ ص ٢٩٤ و ج ٢٦ ص ٤٤٥ و البدايه و النهايه ج ٥ ص ١٤٧ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٥٣.

٢-٢) راجع: الغدير ج ٦ ص ٢١٩ عن صحيح البخارى (ط سنه ١٣٧٢ هـ) ج ٣ ص ٦٩ و سنن النسائي ج ٥ ص ١٤٨ و مسند أحمد ج ١ ص ١٣٦ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٤ ص ٣٥٢ و ج ٥ ص ٢٢ و مسند أبى داود ص ١٦ و مسند أبى يعلى ج ١ ص ٣٤٢ و كنز العمال ج ٥ ص ١٦٠ و سير أعلام النبلاء ج ١٤ ص ٢٩٤ و ج ٢١ ص ٤٠٩ و الشفا للقاضى عياض ج ٢ ص ١٤ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٧٩ و البدايه و النهايه ج ٥ ص ١٥٩ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٢٦ ص ٤٤٥.

و فى روايه اخرى:لقولك (١).

٦-و روى ابن حزم أن عثمان سمع رجلا يهمل بعمره و حج، فقال:علت بالمهمل (٢).فضربه،و حلقه (٣).

و نقول:

إننا نلفت نظر القارئ إلى الأمور التاليه:

١-إن اعتراف عثمان بأنه يعلم:أن رسول الله«صلى الله عليه و آله»قد حج حج تمتع،و إقدامه على منع الناس من ذلك يعطى معنى نربأ بأى كان من الناس أن ينسب إليه،ألا و هو تخطئه النبى الأعظم«صلى الله عليه و آله» فى أمور التشريع.

٢-و يتأكد هذا المحذور حين نرى عثمان يحكم بأفضليه ما عدا حج التمتع على المتمتع،استنادا إلى إستحسانات،و قياسات،و ذوقيات،يراهها تصلح لأن تكون ناقضه لفعل و قول رسول الله«صلى الله عليه و آله»، و مرجحه لرأى عثمان عليه!!

٣-إن عثمان يعاقب من أهل بعمره و حج..فهل لو كان رسول الله «صلى الله عليه و آله»معه و أهل بعمره و حج،و كانت السلطه لعثمان هل

ص: ١٠٩

١-١) راجع:مسند أحمد ج ١ ص ٩٥ و مسند أبى يعلى ج ١ ص ٢٥٤ و شرح معانى الآثار ج ٢ ص ١٤٩ و الغدير ج ٨ ص ١٣٠ و ج ٩ ص ٢٨٠.

٢-٢) المهمل:أى الذى أهل بالعمره فى حج التمتع.

٣-٣) راجع:المحلى لابن حزم ج ٧ ص ١٠٧.

كان سيضرب الرسول «صلى الله عليه وآله» و يحلقة أيضا؟!

٤- كانت النتيجة التي انتهى إليها عثمان هي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يستطع أن يعرف الأفضل من الأعمال.. و استطاع هو أن يعرفه استنادا إلى ما ساقه من آراء و استحسانات، يظن أنه اكتشفها و عرفها، و عجز النبي «صلى الله عليه وآله» عن معرفتها و عن اكتشافها!!

٥- إن عثمان يفرض على الناس أن يعملوا باجتهاده الذي يريد إبطال عبادات الناس به، ثم يعود ليمنع الناس من العمل بالنص.

٦- إن عثمان تاره يلوم عليا على تعمده العمل بما ينهى عنه، و تاره يقول لعلي: إنه لم ينه أحدا عن حج التمتع، و إنما هو رأى رآه، من شاء فعله و من شاء تركه.. و يبدو أن ذلك حصل في واقعتين، فكانت تخييره في المره الأولى، ثم لومه عليا «عليه السلام» على خلافه حين رأى انصياع الناس لرأيه!!

و تصريح الروايات بنهى عثمان الناس عن حج التمتع، بل و ضربه و معاقبته من أهلّ به تجده في غالب النصوص المتوافره لدينا.

٧- إن الكلمه التي أطلقها «عليه السلام» في هذا المقام: «ما كنت لأدع سنه رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأحد من الناس».. ما هي إلا تعبير آخر، أو تطبيق عملي للقول المأثور: لا طاعه لمخلوق في معصيه الخالق.

٨- إن هذه الكلمه تشير إلى أن ثمه قدرا من عدم الإكتراث بشخصيه من يطلب منه ذلك، حتى لو كان يتبوأ موقع الخلافه بالذات.

٩- إنه «عليه السلام» يفتح بذلك أمام الأمه باب الإعتراض على

مخالفات الحكام، و يكسر أجواء الهيمنه، و القهر التى يريد الخلفاء فرضها على الناس، من خلال التعدى على أحكام الشريعة.

و قد عرفهم موقفه هذا بأن عليهم أن لا- يأمنوا من أن يتمرد عليهم أهل الصلاح، و يواجهوهم بالحق، و لو كان ثمن ذلك هو سقوط هيبه أولئك الحكام، أو بلغ ذلك إلى حد قيام ثوره عارمه، تطيح بالكثير من آمالهم..

١٠- إننا لا نلوم عليا«عليه السّلام» على اصراره على الإلتزام بسنه رسول الله«صلى الله عليه و آله» مهما كانت النتائج السلبيه التى ربما يتعرض لها.. فإن موقعه يفرض عليه اتخاذ الموقف الذى من شأنه أن يحفظ أحكام الله سبحانه من التحريف.

و ليس له«عليه السّلام» أن يلجأ إلى التقيه، إذا كان ذلك يوجب تضييع حكم الله، و لو بأن يتخيل الناس أن هذا الحكم الطارئ هو حكم الله تبارك و تعالى، و لو بتوهم أن النبى«صلى الله عليه و آله» قد نسخ الحكم الأول، و قد اطلع هو«عليه السّلام» على ذلك الناسخ دون سائر الناس..

١١- لقد بين«عليه السّلام» حكم الله بالقول، ثم بالفعل الذى لا- مجال للإدعاء و لا- للتأويل فيه. و هذا يبين لنا سبب قوله«عليه السّلام» لعثمان: لا استطيع أن أدعك، ثم أهل بعمره و بحجه معا..

بل لقد أظهر النص المروى عن سعيد بن المسيب: أن عليا«عليه السّلام» هو الذى يسأل عثمان عن سبب ما أقدم عليه، ثم يتعمد إظهار مخالفته له، ثم ينتزع إقرارا من عثمان بأنه سمع و عرف أن رسول الله«صلى

اللّٰه عليه و آله» قد حج حج تمتع..

١٢- ما اعتذر به عثمان من أنهم كانوا في عهد رسول الله خائفين، لا معنى له، إذ لم يكن خوف في حجه الوداع، التي هي الحجة الوحيدة (الظاهره) له «صلى الله عليه و آله»..

و لذلك تحير شعبه و قتاده، و لم يعرفا سبب ذلك الخوف المدعى كما عرفت آنفا.

كما أن ابن كثير لم يدر علام يحمل هذا الخوف؟! و من أي جهه كان؟! (١).

١٣- قد تعمد علي «عليه السلام» أن يهل بعمره هو و أصحابه، و أن يرتحل هو و أصحابه مع ارتحال عثمان.. ليظهر أنه هو و أصحابه يخالفون عثمان بمراى و مسمع منه.. لأنه لو ارتحل بعده أو قبله، و انفصل هو و أصحابه عن عثمان و من معه، فربما يشيع محبو عثمان أن عليا «عليه السلام» و أصحابه لم يسمعوا بالنهي، و لم يعرفوا به، و لو عرفوا به لالتزموا بمقتضاه..

أو لعلمهم يقولون: إن عثمان هو الموافق للسنة النبويه، و علي «عليه السلام» هو المخالف لها، و لذلك استخفى هو و أصحابه بفعلهم.

أو يقولون أي شيء آخر يصب في مصلحه تكريس سنة عثمان المخالفه لسنة رسول الله «صلى الله عليه و آله»..

ص: ١١٢

١-١) البدايه و النهايه ج ٥ ص ١٣٧ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ٥ ص ١٥٤ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٧٠.

١٣- بالنسبة لأسباب اصرار هؤلاء الناس على مخالفه سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» فى الحج نقول:

ربما يكون السبب هو الرغبه فى العوده إلى سنه الجاهليه التى كانت تمنع من هذا الأمر..

كما أن عمر بن الخطاب قد اعترض على التمتع بالعمرة إلى الحج على رسول الله «صلى الله عليه و آله» نفسه و كلامه فى هذا الصدد معروف و مشهور..

الإجتهد فى مقابل النص

بقى هنا أمور:

الأول: اعتذر ابن رزبهان عن عثمان بقوله: «هذا محل الإختلاف.

و كل عمل باجتهاده، و لا اعتراض للمجتهد على المجتهد».

و نجيب:

أولاً: إذا كان لا إعتراض للمجتهد على المجتهد، فلماذا اعتراض عثمان على «عليه السلام»؟!.

ثانياً: لا اجتهد فى مقابل النص النبوى على ذلك، و هذا هو ما رد به أمير المؤمنين «عليه السلام» على عثمان حيث قال له: ما كنت لأدع سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» لقول أحد، أى أن عثمان يريد منه «عليه السلام» أن يترك سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» و لا يرضى على «عليه السلام» بذلك.. بل صرح «عليه السلام» بأن عثمان يتعمد النهى عن أمر صنعه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، كما تقدم عن البخارى و مسلم و غيرهما.

ص: ١١٣

الثانى: لم يجد عثمان جوابا على حجه أمير المؤمنين هذه التى تستند إلى عمل رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلا قوله: «دعنا منك» (١).

الثالث: لقد أثمر موقف على «عليه السلام» أمرين:

أحدهما: تراجع عثمان، واعترافه بأنه كان رأيا رآه.

الثانى: أنه سمح للناس بأن يفعلوا ما يروق لهم، فمن شاء أخذ به، و من شاء تركه..

و لكنه لما رأى انصياع أكثر الناس لرغبته عاد إلى متابعه العمل على تكريس حكم الجاهليه، فضرب و حلق الذى خالف رأيه فى هذا المورد حسبما تقدم.

ص: ١١٤

١- ١) راجع: المجموع للنووى ج ٧ ص ١٥٦ و بحار الأنوار ج ٣٠ ص ٦١٣ و ٦٣٣ و النص و الإجتهد ص ٢٠١ و الغدير ج ٨ ص ١٣٠ و مسند أحمد ج ١ ص ١٣٦ و صحيح البخارى (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٥٣ و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٤٦ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٥ ص ٢٢ و عمدته القارى ج ٩ ص ٢٠٣ و مسند أبى داود ص ١٦ و نصب الرايه ج ٣ ص ١٩٩ و كنز العمال ج ٥ ص ١٦٧ و شرح مسند أبى حنيفه ص ١١٤ و الدر المنثور ج ١ ص ٢١٦ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربى) ج ٥ ص ١٤٤ و ١٤٦ و السيره النبويه لابن كثير ج ٤ ص ٢٤٨ و ٢٥٣ و سفينه النجاه للتكابنى ص ٢٦٨.

لا- شك في أن قصر الصلاة في السفر حكم شرعى ثابت، وقد قصر النبي «صلى الله عليه وآله» الصلاة في عرفات و منى، وكذلك أبو بكر وعمر، وعثمان نفسه عدة سنوات من خلافته (١).

ص: ١١٥

١- ١) راجع: صحيح البخارى ج ١ ص ١٢٦ و ١٨٩ و (ط دار الفكر) ج ٢ ص ٣٤ و ١٧٣ و صحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٥ و ١٤٦ و (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٤٦ و الموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ٣١٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ١ ص ٤٠٢ و نصب الرايه ج ٢ ص ١٩٢ و ١٨٧ و سنن النسائى ج ٣ ص ١٢١ و مسند أحمد ج ١ ص ٣٧٨ و ج ٢ ص ١٦ و ٥٥ و ٥٧ و ١٤٠ و ج ٣ ص ١٦٨ و المصنف للصنعانى ج ٢ ص ٥١٦ و ٥١٨ و المصنف لابن أبى شيبه ج ٢ ص ٣٣٩ و ج ٤ ص ٣٤٠ و السنن الكبرى للنسائى ج ١ ص ٥٨٧ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٣ ص ١٣٦ و ١٢٦ و ١٤٣ و ١٤٤ و ١٥٣ و صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٦٣ و المغنى لابن قدامه ج ٣ ص ٤٨٢ و سنن أبى داود ج ٢ ص ١٩٩ و مسند أبى يعلى ج ٧ ص ٢٦٠ و صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٣١٤ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ٤١٧ و كتاب الأم للشافعى ج ٧ ص ١٧٥ و ج ١ ص ١٥٩ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٩٠ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٥ و ٢٤٩ و المحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و المعجم الأوسط للطبرانى ج ١ ص ٢٣٨ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٥ و مسند الشاميين ج ٤ ص ١٢٥ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٦ ص ١٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٨ ص ٢٣١ و سنن الترمذى ج ٢ ص ٢٢٨ و ٢٣٠ و ج ٣ ص ٢٢٩-

و فى سنة تسع و عشرين- و قبل سنة ثلاثين- حج عثمان، فضرب فسطاطه بمنى، و كان أول فسطاط ضربه عثمان بمنى، و أتم الصلاة بها و بعرفه، و كان أول ما تكلم به الناس فى عثمان ظاهرا حين أتم الصلاة بمنى (١).

و ذكروا: أن عثمان أتم الصلاة بمنى، بعد أن كان النبى «صلى الله عليه و آله» قد صلاها قصرا، و كذلك أبو بكر، و عمر، و عثمان ست سنين من خلافته.

و قد عاب عليه الصحابه ذلك، حتى جاء على «عليه السلام» فى من جاء، فقال:

و الله ما حدث أمر، و لا قدم عهد، و لقد عهدت نبيك «صلى الله عليه

(١)

و(ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٨٣ و كنز العمال ج ٨ ص ١٥١ و ١٥٢ و(ط مؤسسه الرساله) ج ٨ ص ٢٤٠.

ص: ١١٦

١- ١) الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٥١ و(ط دار الكتاب العربى-بيروت) ج ٣ ص ٤٢ و(ط دار صادر) ج ٣ ص ١٠٣ و تاريخ الأمم و الملوك(ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٢٢ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و(ط دار إحياء التراث العربى) ج ٧ ص ١٧٣ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٨٦ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٥-٢٣٦ و ٢٦٩ و مناقب أهل البيت للشيروانى ص ٣٦٦ و الغدير ج ٨ ص ١٠١ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٥٤ و تقريب المعارف ص ٢٦٢.

و آله» يصلى ركعتين، ثم أبا بكر و عمر، و أنت صدرا من ولايتك.

فما درى ما يرجع إليه (أو فما أدري ما ترجع إليه)، فقال: هذا رأى رأيتيه.

و كان هذا أول ما تكلم الناس فى عثمان ظاهرا، كما قاله الطبرى و غيره (١).

و قد كان ابن عمر بعد أن يتمّ خلف عثمان، يعيد صلاته بعد أن يرجع إلى بيته (٢).

أما ابن مسعود الذى اعترض على عثمان، لفعله ذاك، فإنه عاد فصار

ص: ١١٧

١ - ١) الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٥١ و (ط دار الكتاب العربى - بيروت) ج ٣ ص ٤٢ و (ط دار صادر) ج ٣ ص ١٠٣ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٦٧ (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٢٢ و مناقب أهل البيت للشيروانى ص ٣٦٦ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ٧ ص ١٧٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٥ و راجع ص ٢٦٩ و حياه الصحابه ج ٣ ص ٥٠٧ و ٥٠٨ عن كنز العمال ج ٤ ص ٢٣٩ عن ابن عساكر و البيهقى، و الغدير ج ٨ ص ١٠١ و ١٠٢ عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و عن العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٨٦ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ٣ ص ٣٢٨.

٢ - ٢) المحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و الغدير ج ٨ ص ٩٨ و راجع: الموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٦٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ١ ص ١٤٩ و كتاب الأم للشافعى ج ٧ ص ٢٦٢ و المدونه الكبرى ج ١ ص ١٢١ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ٤٢٠ و معرفه السنن و الآثار ج ٢ ص ٤٢٧ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ٢٥٠.

يصلى أربعاً، بحجه أن الخلاف شر (١).

و كذلك تماماً فعل عبد الرحمن بن عوف، فإنه ناقش عثمان أولاً، ثم تابعه و عمل بعمله أخيراً (٢).

و سيأتي إن شاء الله بيان موقف أمير المؤمنين «عليه السلام».

إعتذارات عثمان لابن عوف

و قد أنكر عبد الرحمن بن عوف على عثمان هذا الأمر، أعنى إتمامه

ص: ١١٨

١- ١) كتاب الأم ج ١ ص ١٥٩ و ج ٧ ص ١٧٥ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ٢٠٨ و ج ٧ ص ١٩٩ و ٢٦٣ و سنن أبي داود ج ١ ص ٤٣٨ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٤٤ و الغدير ج ٨ ص ٩٩ و ١٠٢ و ١١٧ و صحيح البخارى ج ١ ص ١٢٦ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و المصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٦ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٤ و تأويل مختلف الحديث لابن قتيبه ص ٢٧ و مسند أبى يعلى ج ٩ ص ٢٥٦ و المعجم الأوسط للطبراني ج ٦ ص ٣٦٨ و معرفه السنن و الآثار ج ٢ ص ٤٢٦ و كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٨ ص ٢٤٥ و اختلاف الحديث للشافعى ص ٤٩١ و فتح البارى ج ٢ ص ٣٣٣ و ٤٦٥ و عمدته القارى ج ٧ ص ١٢٠ و عون المعبود ج ٥ ص ٣٠٧ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربى) ج ٧ ص ٢٤٤.

٢- ٢) تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٢٢ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و راجع: العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ قسم ٢ ص ١٤٠ و الغدير ج ٨ ص ٩٨-١٠٢ عنهم.

بمنى، فقال عثمان:

«يا أبا محمد، إنى أخبرت: أن بعض من حج من أهل اليمن، و جفاه الناس قد قالوا فى عامنا الماضى: إن الصلاة للمقيم ركعتان، هذا إمامكم يصلى ركعتين.

و قد اتخذت بمكه أهلا، فرأيت أن أصلى أربعا لخوف ما أخاف على الناس.

و أخرى قد اتخذت بها زوجه.

ولى بالطائف مال، فربما أطلعته، فأقمت فيه بعد الصدر.

فقال عبد الرحمن: ما من هذا شىء لك فيه عذر، أمّا قولك: اتخذت أهلا، فزوجتك بالمدينه، تخرج بها إذا شئت، و تقدم بها إذا شئت، إنما تسكن بسكناك.

و أمّا قولك: لى مال بالطائف، فإن بينك و بين الطائف مسيره ثلاث لىالى، و أنت لست من أهل الطائف.

و أمّا قولك: يرجع من أهل اليمن و غيرهم، فيقولون: هذا إمامكم عثمان يصلى ركعتين و هو مقيم، فقد كان رسول الله «صلى الله عليه و آله» ينزل عليه الوحى، و الناس يومئذ الإسلام فيهم قليل، ثم أبو بكر مثل ذلك، ثم عمر، فضرب الإسلام بجرانه، فصلى بهم حتى مات ركعتين.

فقال عثمان: هذا رأى رأيت.

فخرج عبد الرحمن، فلقى ابن مسعود، فقال: أبا محمد غير ما يعلم؟!!

قال: لا.

ص: ١١٩

قال:فما أصنع!؟

قال:اعمل،تعلم.

فقال ابن مسعود:الخلاف شر.

ثم تذكر الروايه:أن عبد الرحمن صلى أيضا أربعا،لأن الخلاف شر، حسب زعمهم (1).

قال العلامة الجليل الشيخ محمد حسن المظفر، ما مضمونه:

ليت شعري ما معنى الرأى بعد انقطاع الحججه، و ما الداعى للشريعه

ص: ١٢٠

١-١) دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٩٩ و ٢٠٠ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٦٨ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٥١ و(ط) دار الكتاب العربى-بيروت)ج ٣ ص ٤٢ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و(ط دار إحياء التراث العربى)ج ٧ ص ٢٤٤ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٨٦ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩. و راجع:كتاب الأم ج ١ ص ١٥٩ و ج ٧ ص ١٧٥ و(ط دار الفكر)ج ١ ص ٢٠٨ و ج ٧ ص ١٩٩ و ٢٦٣ و سنن أبى داود ج ١ ص ٤٣٨ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٣ ص ١٤٤ و الغدير ج ٨ ص ٩٩ و ١٠٢ و ١١٧ و صحيح البخارى ج ١ ص ١٢٦ و المصنف للصنعانى ج ٢ ص ٥١٦ و تأويل مختلف الحديث لابن قتيبه ص ٢٧ و مسند أبى يعلى ج ٩ ص ٢٥٦ و المعجم الأوسط للطبرانى ج ٦ ص ٣٦٨ و معرفه السنن و الآثار ج ٢ ص ٤٢٦ و كنز العمال(ط مؤسسه الرساله)ج ٨ ص ٢٤٥ و اختلاف الحديث للشافعى ص ٤٩١ و فتح البارى ج ٢ ص ٣٣٣ و ٤٦٥ و عمدته القارى ج ٧ ص ١٢٠ و عون المعبود ج ٥ ص ٣٠٧.

بعد اتضاح المحججه؟!!

و يرد على عثمان أيضا:

١- إن اتخاذ الأهل بمكة لا- يوجب الإتمام بمنى، بعد الذهاب إلى عرفات، وقد تقدم: أن أهل مكة كانوا إذا حجوا يقصرون الصلاة في منى أيضا. هذا لو كانت ساكنه في مكة بالفعل، مع أن ابن عوف صرح بأن زوجه عثمان كانت مع زوجها في المدينة.

٢- إن المرأة هي التي تتبع الزوج في الإقامة و السفر، و ليس العكس.

و مجرد قرب الزوجه من بيئتها الأصلية لا يجعل زوجها مقيما.

٣- لو صح ما ذكروه من إيجاب ذلك الإتمام على الزوج لم يعترض أحد على عثمان.

٤- لو صح ذلك، فإنما يصح بالنسبة لعثمان وحده دون سائر الناس، فلماذا لا يوكل رجلا آخر يصلى بالناس قصرا؟! أو لماذا لم يخبر الناس قبل بدئه بالصلاه بأن عليهم التقصير دونه؟! و إن كان قد أحدث زواجا في ذلك السفر بالذات، فالمفروض: أنه لم يحج حج تمتع، بل حج قران، و لا يجوز النكاح للمحرم.

٥- كيف يمكن أن يستدل أهل اليمن بصلاه عثمان بمنى ركعتين على أن صلاه المقيم ركعتين، و الحال أن عثمان لم يكن مقيما بمنى، و هم يعرفون ذلك.

٦- إذا كان أهل اليمن هم المقصودون بالإفهام، فلماذا يجبر جميع

ص: ١٢١

الناس على الإتمام، وهم بين مقيم وغير مقيم؟! (١).

٧- إن رفع الوهم لا يصح أن يكون بإيجاد وهم آخر، من شأنه إبطال صلاة القصر في منى، كما حصل بعد عثمان حيث أصرّ بنو أمية على إتمام الصلاة في منى، و حاولوا أن يفرضوه على الناس، و اعتبروا ذلك تشريعا يجب على الناس كلهم الإلتزام به.

٨- إن عوده ابن مسعود و ابن عوف إلى رأى عثمان، لأن الخلاف شر، غير مفهومه لنا، لأن مخالفه الرسول و تغيير الأحكام أعظم شرا.

و ابن عمر أيضا

و إذا كان ابن مسعود و ابن عوف قد عادا إلى متابعه عثمان، لأن الخلاف شر، فإن عبد الله بن عمر أيضا، قال: صلى رسول الله «صلى الله عليه و آله» بمنى ركعتين، و أبو بكر بعده، و عمر بعد أبي بكر، و عثمان صدرا من خلافته، ثم إن عثمان صلى بعد أربعا.

فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعا. و إذا صلى وحده صلى ركعتين (٢).

ص: ١٢٢

١- (١) دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٢٠٠.

٢- (٢) صحيح البخارى ج ٢ ص ٥٩٦ ح ١٥٧٢ و صحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٢ ح ١٧ كتاب صلاة المسافرين، باب قصر الصلاة بمنى، و السنن الكبرى للبيهقى ج ٣ ص ١٢٦ و مسند أحمد ج ٢ ص ١٦ و ٤٤ و ٥٥ و ٥٦ و ١٤٥ و ١٤٨ و ٣٧٨-

وقال ابن حزم: إن ابن عمر كان إذا صلى مع الإمام بمنى أربع ركعات، انصرف إلى منزله، فصلى ركعتين، أعادها (١).

ولا ندرى إن كان ابن عمر قد عمل بالتقيه، التي لم يزل المخالفون لعلی «عليه السّلام» وشيعته يعيبنها عليهم، و يتهمونهم بأنواع من التهم الباطله من أجلها، و يطالبونهم بالتخلي عنها، ليلحقوهم بأنواع الأذى، و ليغروا بهم السلطان الذي يطلبهم تحت كل حجر و مدر، ليقتلهم، و ينكل بهم كما يحلو له.

أم أن ابن عمر كان يشجع السلطان بموافقة على صلاه تخالف صلاه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، حيث صلى معه أربعاً ليتشجع ذلك السلطان على إمامته سنة رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و تشييدا للبدعه؟!

أم أنه كان يلتمس بفعله هذا رضی العامه، و رضی بنی أمیه، لتبقى له المكانه المرموقه عند هؤلاء و أولئك؟!

(٢)

و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٢ و جامع الأصول ج ٥ ص ٧٠٥ و شرح معاني الآثار، باب صلاه المسافرين، و الغدير ج ٨ ص ٩٨.

ص: ١٢٣

١-١) راجع: المحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و الغدير ج ٨ ص ٩٨ و راجع: الموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٦٤ و (ط دار إحياء التراث العربى) ج ١ ص ١٤٩ و كتاب الأم للشافعى ج ٧ ص ٢٦٢ و المدونه الكبرى ج ١ ص ١٢١ و شرح معاني الآثار ج ١ ص ٤٢٠ و معرفه السنن و الآثار ج ٢ ص ٤٢٧ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ٢٥٠ و عن صحيح مسلم (باب قصر الصلاه بمنى، كتاب الحج).

أم أن كل هذه الاحتمالات قد اجتمعت له؟!..

قد يرجح البعض الإحتمال الأول، فإن حمل فعل ابن عمر على التقيه و المجاراه أولى من اتهامه بما لا يرضى مسلم بأن يتهم به.

و لكننا نتحفظ على هذا الترجيح..

أعذار لا تصح

١- وقد اعتذر عن ذلك عثمان: بأنه إنما أتم في منى و عرفات لأنه كان قد تأهل بمكه لما قدمها (١)..

ص: ١٢٤

١-١) مسند أحمد ج ١ ص ٦٢ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ و مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٥٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٢٢ و الشرح الكبير لابن قدامة ج ٢ ص ١١٠ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٥٤ و (ط دار إحياء التراث) ج ٧ ص ١٧٣ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ و شرح مسند أبى حنيفة ص ١١٠ و المبسوط للسرخسى ج ١ ص ٢٤٠ و بدائع الصنائع ج ١ ص ٩٢ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٥٩ و البحر الرائق ج ٢ ص ٢٣٩ و المغنى لابن قدامة ج ٢ ص ١٣٥ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٩ ص ٢٥٦ و فيض القدير ج ٦ ص ١٢٨ و التمهيد لابن عبد البر ج ١٦ ص ٣٠٥ و عمدته القارى ج ٧ ص ١٢٠ و فتح البارى ج ٢ ص ٤٧٠ و راجع: أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٣١٩ و تفسير أبى السعود ج ٢ ص ٢٢٥ و تفسير الألوسى ج ٥ ص ١٣٢ و زاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ و فيه: أنه كان قد تأهل بمنى، و أحكام القرآن ج ٢ ص ٢٥٤.

وقالوا: إن عثمان اعتذر لأهل الأمصار المعترضين عليه لإتمامه الصلاة بمنى: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» وأبا بكر وعمر، كانوا إذا حجوا لم يكن لهم بمكة بيوت و منازل، ولم يكونوا عازمين على السكن، وإن كان لي منازل و بيوت في مكة، فنويت الإقامة في تلك الأيام، فأتممت الصلاة، لأن مكة كانت منزلي، و وطني (١).

و يجاب:

أولاً: إن هذا الحديث لا يصح (٢).

ثانياً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يسافر بزوجاته و يقصر (٣).

ثالثاً: إن عمر قد منع من حج التمتع، و لم يكن عثمان ليجرؤ على مخالفته، فذلك يعني: أن عثمان قد دخل مكة محرماً بالحج.. و لا يجوز للمحرم أن يتزوج..

ص: ١٢٥

-
- ١- ١) إبطال نهج الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٩٧ و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥٩.
٢- ٢) راجع: فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ و النص و الإجتهد ص ٤٠٩ و شرح مسلم للنووي ج ٥ ص ١٩٥ و عمدته القاري ج ٤ ص ٥٣ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٥٩ و الغدير ج ٨ ص ١٠٣ و فيض القدير ج ٦ ص ١٢٨.
٣- ٣) الديباج على مسلم ج ٢ ص ٣٢٣ و فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ و النص و الإجتهد ص ٤٠٩ و شرح مسلم للنووي ج ٥ ص ١٩٥ و عمدته القاري ج ٤ ص ٥٣.

وقد روى عثمان نفسه عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: لا ينكح المحرم ولا ينكح، ولا يخطب (١)..

ص: ١٢٦

١- ١) مسند أحمد ج ١ ص ٥٧ و ٥٤ و ٤٥ و ٤٨ و ٧٣ و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٤ ص ١٣٦ و ١٣٧ و سنن أبي داود ج ١ ص ٤١٣ و سنن النسائي ج ٦ ص ٨٨ و ٨٩ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٦٥ و ج ٧ ص ٢١٠ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٨ و كتاب الأم للشافعي (ط دار الفكر) ج ٥ ص ٨٤ و ١٩٠ و مختصر المزني ص ١٧٥ و المجموع للنووي ج ٧ ص ٢٨٣ و ٢٨٨ و الثمر الداني للآبي الأزهرى ص ٤٦٢ و المبسوط للسرخسي ج ٤ ص ١٩١ و الجواهر النقي ج ٧ ص ٢١٠ و المغني لابن قدامة ج ٣ ص ٣١٢ و ٣١٤ و ٥٧٨ و كتاب المسند للشافعي ص ١٨٠ و ٢٥٣ و الشرح الكبير لابن قدامة ج ٣ ص ٣١٢ و ٥٠٧ و كشف القناع ج ٢ ص ٥١٣ و ج ٥ ص ٩١ و المحلي لابن حزم ج ٧ ص ١٤٠ و ١٩٨ و ١٩٩ و بدايه المجتهد لابن رشد الحفيد ج ٢ ص ٣٧ و نيل الأوطار ج ٥ ص ٨١ و إختلاف الحديث للشافعي ص ٥٣٠ و فتح الباري ج ٤ ص ٤٥ و ج ٩ ص ١٤٢ و عمدته القارى ج ١٠ ص ١٩٥ و تحفه الأحوذى ج ٣ ص ٤٩٠ و ٤٩١ و منتخب مسند عبد بن حميد ص ٤٥ و السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٢٨٩ و المنتقى من السنن المسنده ص ١١٧ و ١٧٤ و صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ١٨٣ و صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨٤ و ج ٩ ص ٤٣٤ و ٤٣٧ و المعجم الأوسط للطبراني ج ٧ ص ٢٤٠ و سنن الدارقطني ج ٣ ص ١٨١ و ناسخ الحديث و منسوخه ص ٤٩٧ و معرفه علوم الحديث ص ١٢٧ و معرفه السنن و الآثار ج ٤ ص ٣٥ و ج ٥ ص ٣٤٩ و كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٥ ص ٤٠.

رابعاً: إن المرأة إذا تزوجت هي التي تتبع الرجل في الإقامة و السفر، و لا يتبع الرجل المرأة في ذلك.

خامساً: إن علياً «عليه السلام» لم يتزوج في سفره إلى الحج، فلماذا يصّر عليه عثمان بأن يصلي بالناس تماماً.. كما سيأتي إن شاء الله تعالى..

سادساً: لأن المنازل و البيوت في مكة، إن كانت تقتضى الإتمام فهي تقتضيه في مكة، لا في منى، و كان أهل مكة أنفسهم إذا خرجوا إلى منى قصرُوا.

قال مالك في أهل مكة: «إنهم يصلون بمنى إذا حجوا ركعتين، حتى ينصرفوا إلى مكة» (١).

سابعاً: إذا كانت وظيفه عثمان هي الإتمام لأجل منزله و بيوته في مكة، فإن سائر الناس لم تكن لهم منازل، فلماذا يحملهم على الإتمام أيضاً؟! فإن واجبه هو أن ينبههم إلى أن حكمه غير حكمهم، و أن عليهم التقصير دونه.

ثامناً: لنفترض -من باب فرض المحال-: أنه هو الآخر قد تزوج، فهل تزوج سائر الناس الذين سوف يأتمون به؟!

٢- و اعتذروا أيضاً: بأنه كان لعثمان مال بالطائف..

و يرد عليه، أولاً: إن كان له مال، فإنه لم يكن لعلی مال، لا في الطائف و لا في غيرها، فلماذا أصر عليه بأن يتم؟!

ص: ١٢٧

١- (١) كتاب الموطأ لمالك ج ١ ص ٤٠٢ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٤ ص ٣٣٥ و دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٩٩.

ثانيا:مجرد وجود المال لا يوجب الإتمام.

ثالثا:أين الطائف من عرفات و منى؟!و ما ربط هذه بتلك؟!

رابعا:إنه لم يمر بالطائف لينقطع سفره بذلك..

خامسا:ما ذنب الذين يأتون به؟و لماذا يتمون؟!

و ثمة أعداء أخرى بيّنّا أنها لا تصح فراجع كتابنا الصحيح من سيره النبي الأعظم «صلى الله عليه و آله»،فصل:«حدث و تشريع».

الحمية العشائرية الأموية

و لكن بنى أمية أصرّوا بعد ذلك على فرض رأى عثمان على الناس، رغم أن عثمان نفسه قد تراجع عن إلزام الناس به،فقد قالوا:

١-لما كان فى خلافة معاوية،و اجتمع الناس عليه،و قتل أمير المؤمنين «عليه السّلام»حج معاوية،فصلى بالناس بمنى ركعتين الظهر،ثم سلم.

فنظرت بنو أمية بعضهم إلى بعض،و ثقيف،و من كان من شيعه عثمان، ثم قالوا:قد قضى على صاحبكم،و خالف،و أشمت به عدوه.

فقاموا،فدخلوا عليه،فقالوا:أتدرى ما صنعت؟!ما زدت على أن قضيت على صاحبنا،و أشمت به عدوه،و رغبّت عن صنيعه و سنته.

فقال:ويلكم،أما تعلمون أن رسول الله «صلى الله عليه و آله»صلى فى هذا المكان ركعتين،و أبو بكر و عمر،و صلى صاحبكم ست سنين كذلك،فتأمرونى أن أدع سنه رسول الله «صلى الله عليه و آله»،و ما صنع أبو بكر، و عمر،و عثمان قبل أن يحدث؟!!

ص: ١٢٨

فقالوا: لا والله، ما نرضى عنك إلا بذلك.

قال: فأقبلوا، فإنى مشفعكم، وراجع إلى سنة صاحبكم، فصلى العصر أربعاً، فلم يزل الخلفاء والأمرء على ذلك إلى اليوم (١).

٢- روى: أن معاوية حج فصلى بالناس الظهر فى مكة ركعتين، فاعترض عليه مروان، وعمرو بن عثمان، وقالوا له: ما عاب أحد ابن عمك بأقبح مما عبت به.

فقال لهما: وما ذاك؟!

فقالا له: ألم تعلم أنه أتم الصلاة بمكة؟!

فقال لهما: ويحكما، وهل كان غير ما صنعت؟! قد صليتهما مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومع أبى بكر وعمر؟!!

قالا: فإن ابن عمك قد كان أتمهما، وإن خلافاك إياه له عيب.

قال: فخرج معاوية إلى العصر، فصلاها بنا أربعاً (٢).

ص: ١٢٩

١- (١) الكافى ج ٤ ص ٥١٨-٥١٩ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٦٧ و ٤٦٨ و جامع أحاديث الشيعة ج ٧ ص ٣٩ و ٤٠ و منتقى الجمان ج ٢ ص ٢٠٢ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٨ ص ٤٦٥ و ٤٩٩ و (ط دار الإسلاميه) ج ٥ ص ٥٠٠ و ٥٠١ و الحدائق الناضره ج ١٧ ص ٣٧٤ و التحفه السنيه (مخطوط) للجزائرى ص ١١٧.

٢- (٢) راجع: الغدير ج ٨ ص ١١٦ و ٢٦٢ و ج ١٠ ص ١٩١ و ٣٥٥ و مسند أحمد ج ٤ ص ٩٤ و مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٥٦ و ١٥٧. والمعجم الكبير للطبرانى ج ١٩ ص ٣٣٠.

فإن قيل: المكلف مخير في مكة بين القصر و الإتمام فما هو العيب في اتمام عثمان فيها..

فالجواب: أن صلاه معاويه إنما تعد عيبا لو كان القصر واجبا و قد خالفه عثمان بالإتمام..فيريدون من معاويه أن يوافق عثمان في الإتمام حتى لا يقال: إن عثمان قد غلط و خالف حكم الله و رسوله في هذا المورد.و هذا لا يكون إلا في منى، أما في مكة فلا يتحقق ذلك فيها لأجل أن الحكم هو التخيير، فلا تتحقق المخالفة لرسول الله «صلى الله عليه و آله» في أى من الأمرين..

و لعل ذكر مكة قد جاء للتضليل أو اريد به مكة بالمعنى الأعم الشامل لمنى أيضا.

و الذى يهون الخطب أن روايه الإمام الباقر الآتية في آخر هذا الفصل تصرح بأن ذلك كان في منى.

و هذا معناه: أن عثمان كما جعل الإتمام بمنى سنة، فإنه جعله بمكة سنة أيضا سواء نوى المسافر عشره أيام، أم لم ينوها.

بين عثمان و على عليه السلام

و الذى تحسن الإشارة إليه هنا أيضا:

١- بالنسبه لضرب الفسطاط في منى نقول:

أنكر الأصحاب على عثمان ضرب الفسطاط، و إطعامه الناس في منى، لأن ذلك كان من شعار الجاهليه، و لم يقدم عليه أحد منذ بعث رسول الله

ص: ١٣٠

«صلى الله عليه وآله» إلى ذلك الوقت. وقد سألوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقالوا: لنضربن لك فسطاطا بمنى.

فقال: منى مناخ من سبق (١).

٢- إنه «عليه السلام» لم يبدأ كلامه بالهجوم على عثمان، ولم يصفه بأى وصف يثيره، أو يبرر له أى موقف انفعالى، يضيع الحق الذى يريد الإمام «عليه السلام» إظهاره، بل ساواه بغيره، وأعطاه صفه العارف، والحاضر والناظر، الذى لا يتوقع منه الجهل بما يعرفه غيره.

٣- إنه «عليه السلام» قد أبطل لعثمان أى مبرر يمكن أن يلجأ إليه، وأى عذر قد يعتمد عليه، وذلك بطريقه عفويه، قرر بها مراده، ومرسلا كلامه إرسال المسلمات التى لا يحسن النقاش فيها، أو إثارة أى شبهة حولها، وذلك حين قال له: «ما حدث أمر، ولا قدم عهد»، فليس لعثمان أن يتعلل بأن أمرا قد استجد، ودعا إلى هذا العمل، ولا أن يعتذر بالنسيان بسبب قدم العهد.

٤- إنه «عليه السلام» ألزمه الحجة حين ذكر له اتصال السيره العمليه على ذلك، من عهد النبى «صلى الله عليه وآله» إلى ذلك اليوم، مذكرا إياه بأنه هو نفسه قد مارس القصر طيله السنوات الست التى خلت.

٥- إنه ذكره بأمر ثلاثة: لا مناص له من الإلتزام بواحد منها.

ألف: فرسول الله «صلى الله عليه وآله» هو النبى الذى يلزم كل مسلم

ص: ١٣١

١- (١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٣٦ عن روضه الأحباب.

أن يقتدى به، و ينتهى إلى أمره و نهيه، ب:و أبو بكر و عمر،قد و فرا الإتصال العملى لهذه السنه النبويه بممارستها طيله سننى حكمهما.

و هما أيضا:الرجلان اللذان يلتزم عثمان بخطهما،و يرفض اتهامه بأدنى مخالفه لهما.

ج:و الأهم من ذلك هو التزام عثمان نفسه بالعمل بهذا الحكم الشرعى طيله ست سنوات من حكومته.

فلماذا ضرب عثمان بذلك كله عرض الحائط؟

٦-فلذلك تحير عثمان،و لم يدر ما يجيب به عليا«عليه السّلام»، و صرح بالحقيقه التى أسقطت إجراءه عن التأثير،أو سلبته أيه قيمه، و عزّفت الناس:أن إلزامهم به من قبل بنى أميه مبنى على اللجاج،و المكابره و يشير إلى قله المبالاة بالدين و بأحكامه.

على عليه السلام لا يصلى إلا قسرا

و عدا عما قدمناه من اعتراض على«عليه السّلام»على عثمان،فإننا نقول:

روى ابن حزم،من طريق سفيان بن عيينه،عن جعفر بن محمد،عن أبيه،قال:اعتل عثمان،و هو بمنى،فأتى على،ف قيل له:صلى بالناس.

فقال:إن شئتم صليت بكم صلاه رسول الله«صلى الله عليه و آله» يعنى ركعتين.

قالوا:لا،إلا صلاه أمير المؤمنين-يعنون عثمان-أربعا.

و روى على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زراره، عن أبي جعفر «عليه السلام» قال:

حج النبي «صلى الله عليه و آله»، فأقام بمنى ثلاثا يصلى ركعتين، ثم صنع ذلك أبو بكر، و صنع ذلك عمر، ثم صنع ذلك عثمان ست سنين، ثم أكملها عثمان أربعاً، فصلى الظهر أربعاً، ثم تمارض ليشد بذلك بدعته، فقال للمؤذن: اذهب إلى علي، فقل له فليصل بالناس العصر.

فأتى المؤذن علياً «عليه السلام»، فقال له: إن أمير المؤمنين عثمان يأمرك أن تصلى بالناس العصر.

فقال: إذن لا أصلى إلا ركعتين كما صلى رسول الله «صلى الله عليه و آله».

فذهب المؤذن، فأخبر عثمان بما قال علي «عليه السلام».

فقال: اذهب إليه، فقل له: إنك لست من هذا في شيء، اذهب فصل كما تؤمر.

قال علي «عليه السلام»: لا والله، لا أفعل.

فخرج عثمان، فصلى بهم أربعاً.

ص: ١٣٣

١- (١) المحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢٧٠ و الغدير ج ٨ ص ١٠٠ و الجوهر النقى للمارديني ج ٣ ص ١٤٤ و ١٤٥ و راجع: ذيل سنن البيهقي لابن التركمانى (مطبوع بهامش السنن) ج ٣ ص ١٤٤ و الغدير ج ٨ ص ١٠٠.

و نقول:

١- إن كل منصف سيلاحظ كيف أن ابن عوف،الذى أرادہ عمر حاكما فى أخطر منصب بعد منصب النبوه،ألا- و هو الخلافه لرسول الله «صلى الله عليه و آله»و كذلك ابن مسعود و ابن عمر،و أضرابهم،ممن يعتبرونهم كبارا بين الصحابه..نعم،إن هؤلاء يعترضون على البدعه، و يستدلون على بطلانها،ثم يمارسونها،و يكونون سببا فى إشاعتها،و فى إلزام الناس بها.فهل ترى معاويه يتورع عن موافقه عثمان عليها؟!..و لكنها السياسه و ما أدراك ما السياسه!!

أمّا أمير المؤمنين «عليه السّلام»،فيعترض على الباطل،و يتخذ الموقف الشرعى الصحيح منه،و يصرّ على موقفه،ليس فى هذا المورد و حسب،و إنما فى جميع الموارد،و فى مواجهه أى كان من الناس،و فى جميع أدوار حياته.

٢- كان يمكن لعلى «عليه السّلام» أن يبادر إلى الصلاه،و يصلّى بالناس وفق ما قرره الشرع الشريف،و لا يخبرهم مسبقا بأنه سيصلّى بهم قصرا أو تماما،و بعد أن تنتهى الصلاه،فليرض من يرضى،و ليسخط من يسخط.

و لكنه «عليه السّلام»لم يفعل ذلك،بل أرجع الأمر إليهم،لأنه يريد أن يسجل لهم موقفه،و يجعلهم أمام الخيار الصعب،ليعبروا هم للأجيال عن موقفهم:هل يختارون اتباع الرسول؟! أم يختارون معصيته تزلفا للحاكم؟!لكى لا يدعى الناس لهم النزاهه و العصمه عن الأخذ بخلاف الشريعة عن سابق علم و تصميم.

ص: ١٣٤

٣- وأراد أيضا: أن يعرّفهم أنه لا يرغب بثواب الصلاة جماعه بمؤمنين تكون لهم هذه النظرة للرسول «صلى الله عليه وآله»، وهم يقدمون حكم أميرهم على حكم ربهم و نبيهم، لا سيما و أنه يعلم أنهم بعد أن يفرغوا من تلك الصلاة سيظهرون نفرتهم منها، و سيعتبرون أنه قد غرر بهم، و سيعتذرون لعثمان و بطانته عنها،

و هذا سيزيد عثمان شعورا بالقوه و يدعوه للإصرار على مخالفته، و ربما يشجعه ذلك على مخالفات أخرى.

الفصل الخامس

اشاره

مما قل و دل..

ص: ١٣٧

إقطاعات علي عليه السلام دليل إقطاعات عثمان

و حاول محبوا عثمان الدفاع عنه فيما يرتبط بإقطاعاته غير المشروعه، بأن عليا «عليه السلام» قد أقطع كردوس بن هاني الكردوسيه، و اقطع سويد بن غفله الجعفي.

و عن سيف، عن ثابت بن هريم، عن سويد بن غفله، قال: استقطعت عليا «عليه السلام»، فقال: اكتب: هذا ما أقطع علي سويدا أرضا لدا ذويه، ما بين كذا إلى كذا، و ما شاء الله (١).

و نقول:

إننا نلاحظ هنا أمرين:

أولهما: إن قياس إقطاعات عثمان لذويه و مواليه و حزبه بإقطاعات علي «عليه السلام» قياس مع الفارق..

فعثمان كان يقطع أقاربه و محبيه محاباه لهم، و بنحو يزيد عن قدرتهم على إحياء الأرض، و يصيهم بالتخمه الماليه.. و ذلك على القاعده التي أطلقها

ص: ١٣٩

(١-١) تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٥٨٩ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٣ ص ٨٩.

أحد أقاربه،و التي تقول:السواد بستان لقريش (١).

و أما على «عليه السلام»فهو يقطع القادرين على إحياء الأرض،و لا يقطع محاباه لقريب،و لا لصديق أو حبيب،و إنما لأهل الحاجه و ذوى الإستحقاق..

و شاهد ذلك:أحدا من الأمه لم يعترض على إقطاعاته«عليه السلام»، بل رأوها صورته طبق الأصل عن إقطاعات رسول الله«صلى الله عليه و آله»..

و لكن صلحاء الأمه و علماءها اعترضوا على عثمان فى إقطاعاته و فى عطاياه على حد سواء،و رأوها مخالفة لأحكام الشرع و الدين،و من

ص: ١٤٠:

١- ١) راجع:تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٦٥ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٠ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٥٨٠ و الغدير ج ٩ ص ٣١ و ٣٢ و مواقف الشيعة ج ٢ ص ٢٢٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٢ ص ١٢٩ و ج ٣ ص ٢١ و أعيان الشيعة ج ٣ ص ٤٤٣ و حياه الإمام الحسين«عليه السلام»للقرشى ج ١ ص ٣٤٢ و ج ٢ ص ٢٧٩ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٥٦ و تقريب المعارف ص ٢٢٩ و نهج الحق ص ٢٩١ و الفتوح لابن أعمش ج ٢ ص ١٧١ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٠-٤٢ و الإستيعاب ترجمه سعيد بن العاص،و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٣٩ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ١٤٠ و تاريخ الكوفه للبراقى ص ٣٠٥ و راجع:الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ٣٢ و تاريخ مدينه دمشق ج ٢١ ص ١١٤ و ١١٥ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ٣ ص ٤٣١.

موجبات سقوطه عن الأهليه للموقع الذى وضع نفسه فيه، بل هم قد استحلوا قتله بسبب ذلك..

ثانيهما: إن لنفس استدلال أتباع عثمان على مشروعيه فعل خليفتهم بفعل على «عليه السّلام»، دلالة واضحة على أن عليا «عليه السّلام» كان هو الميزان و المعيار للحق و الباطل بنظر الناس الذين إذا بلغهم شىء عنه أذعنوا و رضوا بقوله و فعله، فإنه هو الذى تطمئن النفوس إلى أخذ الشرع و الدين منه و عنه.. و قد قيل «و الفضل ما شهدت به الأعداء»..

الإعتراض على عثمان فى عطاياه

قال أبو مخنف و الواقدي: أنكر الناس على عثمان إعطاءه سعيد بن العاص مئة ألف درهم، فكلمه على «عليه السّلام»، و الزبير، و طلحة و سعد، و عبد الرحمان بن عوف فى ذلك، فقال: إن لى قرابه و رحما.

قالوا: أفما كان لأبى بكر، و عمر قرابه، و ذو رحم؟!

فقال: إن أبا بكر و عمر كانا يحتسبان فى منع قرابتهما، و أنا أحتسب فى إعطاء قرابتى.

قالوا: فهديهما -و الله- أحب إلينا من هديك.

فقال: لا حول و لا قوه إلا بالله!! (١).

ص: ١٤١

١ - ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢١٩ و راجع: و الغدير ج ٨ ص ٢٦٩ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٣٥.

و نقول:

أولاً: إن الذى يريد أن يصل قرابته يمكنه أن يصلها من ماله، لا من مال غيره، و خصوصاً إذا كانوا من المستضعفين و الفقراء.

ثانياً: إن كان يريد أن يعطيهم من بيت المال، فلا بد أن تكون تلك القرابه من أهل الحاجه، و من مصاديق العناوين التى جعل الله تعالى لها أموال الفىء و الصدقات، كأن يكون ابن سبيل، أو فقيراً، أو من المؤلفه قلوبهم، أو من المساكين، أو غير ذلك..

ثالثاً: لو سلمنا أن له الحق أن يصل رحمه و لو بأموال غيره.. فإن الصله تتحقق بما هو أقل من تلك المبالغ الهائله بكثير، فلو أعطاه مئه درهم لتحققت الصله.

أما أن يجمع أموال الفقراء و المساكين، و يعطيها كلها لواحد أو أكثر من أهل قرابته الأغنياء جداً، فهذا غير معقول فى التدبير، و لا مقبول فى أى شرع و دين..

رابعاً: إن هذه الصله لا بد أن تكون مما يرضاه الله، أما إذا كانت معونه على الطغيان، و على معصيه الله، و للتقويه على أهل الإيمان.. فإنها تكون قطيعه لله و لرسوله، و لأهل الإيمان.

و سعيد بن العاص هو القائل لما ولاه عثمان الكوفه بعد الوليد بن عقبه: إن هذا السواد بستان لقريش (١).

ص: ١٤٢

(١-١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٦٥ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٠ و كتاب-

و سعيد هذا هو الذى ضرب هاشم المرقال و حرق داره، لأنه رأى هلال العيد، و عمل بما رأى، ووفقا لقول النبى «صلى الله عليه و آله»: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، و إذا رأيتموه فأفطروا»، أو: «صوموا لرؤيته، و أفطروا لرؤيته» (١).

(١)

-الأربعين للشيرازى ص ٥٨٠ و الغدير ج ٩ ص ٣١ و ٣٢ و مواقف الشيعة ج ٢ ص ٢٢٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٢ ص ١٢٩ و ج ٣ ص ٢١ و أعيان الشيعة ج ٣ ص ٤٤٣ و حياه الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشى ج ١ ص ٣٤٢ و ج ٢ ص ٢٧٩ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٥٦ و تقريب المعارف ص ٢٢٩ و نهج الحق ص ٢٩١ و الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ١٧١ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٠-٤٢ و الإستيعاب ترجمه سعيد بن العاص، و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٣٩ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبير ج ٢ ق ٢ ص ١٤٠ و تاريخ الكوفه للبراقي ص ٣٠٥ و راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ٣٢ و تاريخ مدينه دمشق ج ٢١ ص ١١٤ و ١١٥ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ٣ ص ٤٣١.

ص: ١٤٣

١-١) راجع: السنن الكبرى للبيهقى ج ٤ ص ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و ٢٤٧ و ٢٥٢ و شرح مسلم للنووى ج ٧ ص ١٨٦ و ١٨٩ و ١٩٠ و سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٢٩ و ٥٣٠ و صحيح البخارى (ط دار الفكر) ج ٢ ص ٢٢٧ و ٢٢٩ و ج ٣ ص ١٢٢ و ١٢٤ و صحيح مسلم ج ٢ ص ٤٦١ ح ١٩ و (ط دار الفكر) ج ٣ ص ١٢٤ و سنن الترمذى ج ٢ ص ٩٦ و ٩٨ و سنن النسائى ج ٢ ص ٦٩ و ٦١ و ج ٤ ص ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٩ و ١٥٤ و فتح-

فقد روى ابن سعد: أن سعيد بن العاص قال مره بالكوفه: من رأى الهلال منكم؟! أو ذلك فى فطر رمضان.

فقال القوم: ما رأيناه.

فقال هاشم بن عتبه بن أبى وقاص: أنا رأيتاه.

(١)

-البارى ج ١١ ص ٤٩٣ و عمده القارى ج ١٠ ص ٢٧١ و ٢٧٢ و ٢٧٤ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و عون المعبود ج ٦ ص ٣٢٢ و المستدرک للحاکم ج ١ ص ٤٢٣ و ٤٢٥ و المصنف للصنعانى ج ٤ ص ١٥٥ و ١٥٦ و مسند الحميدى ج ١ ص ٢٣٨ و المصنف لابن أبى شيبه ج ٢ ص ٤٣٧ و السنن الكبرى للنسائى ج ٢ ص ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٤ و مسند أبى يعلى ج ٤ ص ١٧١ و ٢٧٧ و ج ٩ ص ٣٣٧ و ٣٤٢ و ج ١١ ص ١٢٦ و مسند ابن راهويه ج ١ ص ٤٢٩ و راجع: الفتوح لابن أعمش ج ٢ ص ١٦٩ و ١٧٠ و الكافى ج ٤ ص ٧٧ و من لا- يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٢٣ و الإستبصار ج ٢ ص ٦٣ و تهذيب الأحكام ج ٤ ص ١٥٦ و وسائل الشيعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ١٠ ص ٢٥٢ و ٢٨٩ و (ط دار الإسلاميه) ج ٧ ص ١٨٢ و ٢٠٩ و عوالى اللآلى ج ١ ص ١٣٧ و جامع أحاديث الشيعه ج ٩ ص ١٢٤ و الغدير ج ٨ ص ٢٧٠ و اختلاف الحديث للشافعى ص ٥٤٦ و كتاب المسند للشافعى ص ١٨٧ و مسند أحمد ج ١ ص ٢٢٢ و ٢٢٦ و ٢٥٨ و ج ٢ ص ١٤٥ و ٢٥٩ و ٢٦٣ و ٢٨١ و ٢٨٧ و ٤٢٢ و ٤٣٠ و ٤٣٨ و ٤٥٤ و ٤٥٦ و ٤٦٩ و ٤٩٧ و ج ٣ ص ٣٢٩ و ج ٤ ص ٢٣ و ٣٢١ و سنن الدارمى ج ٢ ص ٢ و ٣ و مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٤٥ و ١٤٦ و مصادر كثيره أخرى.

ص: ١٤٤

فقال له سعيد: بعينك هذه العوراء رأيت من بين القوم!؟

فقال هاشم: تعيرني بعيني، وإنما فقئت في سبيل الله!؟-و كانت عينه أصيبت يوم اليرموك.

ثم أصبح هاشم في داره مفطرا، و غدى الناس عنده، فبلغ ذلك سعيدا، فأرسل إليه فضربه، و حرق داره (١).

خامسا: إن المعترضين على عثمان في عطاياه هم شركاؤه في الشورى، و فيهم عبد الرحمان بن عوف الذي اشترط على عثمان أن يعمل بسنه أبي بكر و عمر.. و ها هو يحتج عليه هنا بسنه أبي بكر و عمر بالذات، فيصر عثمان على مخالفتها فيها..

إعتراض على عليه السلام على توليه الوليد

و ذكر البلاذري: أنه لما ولي عثمان الوليد بن عقبه الكوفه، اعترض عليه على «عليه السلام»، و طلحه و الزبير، و قالوا له:

ألم يوصك عمر ألا تحمل آل أبي معيط، و بنى أميه على رقاب الناس!؟

فلم يجبههم بشيء (٢).

ص: ١٤٥

١- (١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ٣٢ و تاريخ مدينة دمشق ج ٢١ ص ١١٤ و الغدير ج ٨ ص ٢٧٠.

٢- (٢) الغدير ج ٨ ص ٢٨٩ و كتاب الفتوح لابن أعمش ج ٢ ص ٣٩٣.

و نقول:

لا بأس بملاحظه النقاط التاليه:

١- إن عثمان قد ولي الوليد بن عقبه الكوفه سنه ست و عشرين فى قول الواقدى (١)، و قال خليفه بن خياط: فى سنه خمس و عشرين (٢) فاستعظم الناس ذلك (٣).

٢- إن عليا «عليه السلام»، و من معه لم يحتجوا على عثمان بقول رسول الله «صلى الله عليه و آله» لأبيه عقبه، حين أراد «صلى الله عليه و آله» قتله فى بدر فقال له عقبه: من للصبيه؟! فقال «صلى الله عليه و آله»: النار (٤).

ص: ١٤٦

-
- ١- ١) تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٥١ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣١٠ و البدايه و النهايه ج ٧ ص ١٧٠.
٢- ٢) تاريخ خليفه بن خياط ص ١١٤ و الإستيعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ٣ ص ٤٣٨ و تاريخ مدينه دمشق ج ٢٠ ص ٣٥٢ و ج ٢١ ص ٤٧٠ و ج ٦٣ ص ٢٣٦ و تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٥٩ و تهذيب التهذيب ج ١١ ص ١٢٦ و راجع: العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ١ ص ١٢٧.
٣- ٣) الإصابه ج ٣ ص ٦٣٨.
٤- ٤) المصنف للصنعانى ج ٥ ص ٢٠٥ و ٣٥٢ و ٣٥٦ و ربيع الأبرار ج ١ ص ١٨٧ و الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ١٣١ و السيره النبويه لابن هشام ج ٢ ص ٢٩٨ و الأغانى (ط ساسى) ج ١ ص ١٠ و ١١.

و لم يحتجوا عليه بقول الله تعالى في الوليد: **إِنَّ لِّجَاءِكُمْ فَاسِقٌ بَنِيًّا فَتَبَيَّنُوا (١)** إذ لا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن أنها نزلت فيه (٢).

بل احتجوا عليه بقول عمر و وصيته له بشأن حمله بنى أبي معيط على رقاب الناس.. رغم أن النبي «صلى الله عليه و آله» هو الذى حذر أصحابه و قومه منهم.. و هذا يمثل إدانته ضمنيه لعثمان، من حيث أنه يهتم بوصيه عمر أكثر مما يهتم بإطاعه الله و رسوله..

٣- إن عثمان و إن كان حين البيعه له قد التزم بالعمل بسنه الشيخين، و لكن عليا «عليه السلام» لم يحتج عليه بذلك، لأنه قد يدعى أن من سنه عمر و أبى بكر توليه أمثال الوليد، بل ألزمه بوصيه عمر، فإنها نص فى المطلوب، و لذلك نرى أن عثمان لم يجبهم بشيء، كما صرحت به الروايه.

ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم!؟

و روى أبو سعد فى كتابه، عن ابن عباس قال:

وقع بين عثمان و على «عليه السلام» كلام، و ذلك فى حياه عمر بن الخطاب (٣).

فقال عثمان: ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم، و قد قتلتهم منهم يوم

ص: ١٤٧

١- ١) الآية ٦ من سوره الحجرات.

٢- ٢) الإصابه ج ٣ ص ٤٣٨.

٣- ٣) الجمل للمفيد ص ١٨٦ و (ط مكتبه الداورى-قم) ص ٩٩.

بدر سبعين كأنّ وجوههم شنوف الذهب، تصرع أنفهم قبل شفاههم (١).

و الشنوف: هو القرط الأعلى.

و نحن نستغرب هذا التوصيف لقتلى المشركين فى بدر.. و كأنه يريد أن يظهر جمالهم الباهر، و أنهم أهل عزه و شمم، بحيث تصرع أنافهم قبل شفاههم، و كأنه يسعى لنيل عطف الناس، و أسفهم على فقدان أمثال هؤلاء.. ثم إثارة الناس و خصوصا قريش ضد على «عليه السّلام» الذى قتل نصف هؤلاء و شارك فى قتل النصف الباقي.

على أن هذا الكلام من عثمان يدل على أن قريشا لا تحب رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و لا أحدا من المسلمين، الذين شاركوا فى قتل هؤلاء فى بدر.

يمنعون عليا عليه السّلام من الفىء

و حين منع سعيد بن العاص - و هو يومئذ أمير على الكوفة، من قبل عثمان - عليا «عليه السّلام» حقه فى الفىء، قال «عليه السّلام»:

«إن بنى أميه ليفوّقوننى تراث محمد «صلى الله عليه و آله» تفويقا. أما

ص: ١٤٨

١- ١) شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٩ ص ٢٢ و ٢٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٦١ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٢٠٢ و التحفه العسجدية ص ١٣١ و حياه الإمام الحسين للقرشى ج ١ ص ٢٣٥ و راجع: الجمل للشيخ المفيد ص ٩٩.

و الله، لئن بقيت لهم لأنفضنهم نفض اللحام (القصاب) الودام التربه» (١).

أصل هذا الخبر رواه أبو الفرج الأصفهاني في كتاب الأغاني، بإسناد رفعه إلى حرب بن حبيش، قال:

بعثنى سعيد بن العاص - وهو يومئذ أمير الكوفة من قبل عثمان - بهدايا إلى أهل المدينة، وبعث معي هديه إلى علي عليه السلام، وكتب إليه:

أني لم أبعث إلى أحد أكثر مما بعثت به إليك، إلا أمير المؤمنين.

فلما أتيت عليا وقرأ كتابه قال: لشد ما تخطر على بنو أمية تراث محمد «صلى الله عليه وآله»، أما والله، لئن وليتها لأنفضنها نفض القصاب التراب الودمه.

قال أبو الفرج: وهذا خطأ، وإنما هو: الودام التربه.

قال: وحدثني بذلك أحمد بن عبد العزيز الجوهري، عن عمر بن أبي شيبه، بإسناده - ذكره في الكتاب -: أن سعيد بن العاص، حيث كان أمير الكوفة، بعث مع ابن أبي عائشه مولاة إلى علي بن أبي طالب «عليه السلام» بصله، فقال علي «عليه السلام»:

والله، لا يزال غلام من غلمان بني أمية يبعث إلينا مما أفاء الله على رسوله بمثل قوت الأرملة، والله لئن بقيت لأنفضنها كما ينفض القصاب

ص: ١٤٩

١-١) نهج البلاغه الخطبه رقم ٧٧ و بحار الأنوار (ط قديم) ج ٨ ص ٣٥٠ و نهج السعاده ج ١ ص ١٦٥ و نثر الدر للآبي ج ١ ص ٣٠٥.

التراب الودمه (١).

و نقول:

لاحظ ما يلي:

١-الودام:الكرش و الأمعاء.فالودام إذا وقعت فى التراب فإن القصاب يأخذها و ينفضها،ليلقى عنها ما علق بها منه.

٢-إن القصاب هو الذى يتحكم بالودام و الأمعاء،و يجرى فيها ما يريد.

و الودام:هى من الأمور التى لا يرغب بها الناس و لا يهتمون لها، فكيف إذا مرغت بالتراب،و أصبحت ترابه؟!..فإن القصاب الذى ينفضها لا بد أن يشتد فى نفضها،مع علمه بأنها لن تصبح نظيفه كما يرغب..فهو زاهد بها،و لا يهتم لما يجرى عليها حين نفضه لها.و هذا هو حال على«عليه السلام»مع بنى أميه فى تلك الحقبه..

أو فقل:إنه يريد أن ينفضهم حتى يزول عنهم ما علق بهم من مال الله، و أن يستخرج منهم حقوق الله تعالى،و حقوق الناس،و يجازيهم على سيئاتهم.

٣-التفويق:هو إعطاء الشىء آنا فأنا..أى أنهم يعطونه ترائه على دفعات،و آنا بعد آن..

٤-إنه«عليه السلام»يشير بكلمته هذه إلى أن فىء العراق و سواه هو

ص: ١٥٠

تراث النبي «صلى الله عليه و آله»، فلا يحق لأحد الإستثار به، بل و لا التصرف فيه، و لا أن يمن به على أحد، و لا أن يحبسه عن أهله، و لو بأن يعطيهم إياه بصورة تدريجية، و على شكل دفعات..

٥- إن عليا «عليه السّلام» أولى الناس برسول الله «صلى الله عليه و آله»، فهو أخوه و ابن عمه، و وصيه، و وارث علمه، و الإمام من بعده..

و أين بنو أمية من رسول الله «صلى الله عليه و آله»؟! فإنهم قد حاربوه و نابذوه إلى أن عجزوا.. ثم هم لم يكونوا الحريصين على العمل بدين الله سبحانه.. بل كانوا أكثر الناس تعديا على حدوده، و انتهاكا لحرمت الدين..

و قد تمردوا و ساعدوا على التمرد على أمر الله في موضوع الإمامه بعد النبي «صلى الله عليه و آله» و ساعدوا على إقصائه «عليه السّلام» عن المقام الذي جعله الله تعالى له، و ابطالوا تدبير رسول الله «صلى الله عليه و آله» فيه.

و ها هم يمنعون تراث محمد أولى الناس بمحمد «صلى الله عليه و آله»..

٦- يظهر هذا النص: أنه «عليه السّلام» كان على يقين من أنه إن بقى لهم، فيسكون قادرا على فعل ذلك بنى أمية. مما يعنى: أنه كان عارفا بأنه سيصل إلى الحكم، إلا إن كان الأجل مانعا له من ذلك، جريا على قانون البداء.

و علمه بما سيكون لا بد أن يكون قد أخذه من ذى علم اختصه به دون كل أحد..

يريدون أن يخجلوا عليا عليه السلام

عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن علي بن رثاب، عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: إن جماعة من بنى أمية في أمره عثمان اجتمعوا في مسجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» في يوم جمعه، وهم يريدون أن يزوجوا رجلا منهم، وأمير المؤمنين «عليه السلام» قريب منهم، فقال بعضهم لبعض:

هل لكم أن نخجل عليا «عليه السلام» الساعة؟ نسأله أن يخطب بنا و يتكلم، فإنه يخجل و يعيا بالكلام؟!!

فأقبلوا إليه، فقالوا: يا أبا الحسن! إنا نريد أن نزوج فلانا، فلانه. و نحن نريد أن تخطب.

فقال: فهل تنتظرون أحدا؟!!

فقالوا: لا.

فوالله ما لبث حتى قال: الحمد لله المختص بالتوحيد، المقدم بالوعيد، الفعال لما يريد، المحتجب بالنور دون خلقه، ذى الأفق الطامح، و العز الشامخ، و الملك الباذخ، المعبود بالآلاء، رب الأرض و السماء، أحمدته على حسن البلاء، و فضل العطاء، و سوابغ النعماء، و على ما يدفع ربنا من البلاء، حمدا يستهل له العباد، و ينمو به البلاد.

و أشهد أن لا إله إلا الله، و حده لا شريك له، لم يكن شيء قبله، و لا يكون شيء بعده.

ص: ١٥٢

و أشهد أن محمداً «صلى الله عليه و آله» عبده و رسوله، اصطفاه بالتفضيل، و هدى به من التضييل، اختصه لنفسه، و بعثه إلى خلقه برسالاته و بكلامه، يدعوهم إلى عبادته و توحده، و الإقرار بربوبيته، و التصديق بنبية «صلى الله عليه و آله»، بعثه على حين فتره من الرسل، و صدف عن الحق، و جهاله، و كفر بالبعث و الوعيد، فبلغ رسالاته، و جاهد في سبيله، و نصح لامته، و عبده حتى أتاه اليقين «صلى الله عليه و آله» كثيراً.

أوصيكم و نفسي بتقوى الله العظيم، فإن الله عز و جل قد جعل للمتقين المخرج مما يكرهون، و الرزق من حيث لا يحتسبون، فتنجزوا من الله موعده، و اطلبوا ما عنده بطاعته، و العمل بمحابه، فإنه لا يدرك الخير إلا به، و لا ينال ما عنده إلا بطاعته، و لا تكلان فيما هو كائن إلا عليه، و لا حول و لا قوة إلا بالله:

أما بعد.. فإن الله أبرم الأمور و أمضاها على مقاديرها، فهي غير متناهيه عن مجاريها دون بلوغ غاياتها فيما قدر و قضى من ذلك.

و قد كان فيما قدر و قضى من أمره المحتوم، و قضاياه المبرمه ما قد تشعبت به الأخلاق، و جرت به الأسباب من تناهى القضايا بنا و بكم إلى حضور هذا المجلس الذى خصنا الله و إياكم للذى كان من تذكركم آلائه، و حسن بلائه، و تظاهر نعمائه.

فنسأل الله لنا و لكم بركه ما جمعنا و إياكم عليه، و ساقنا و إياكم إليه.

ثم إن فلان بن فلان ذكر فلانه بنت فلان، و هو فى الحسب من قد عرفتموه، و فى النسب من لا تجهلون، و قد بذل لها من الصداق ما قد

عرفتموه، فردوا خيرا تحمدوا عليه، و تنسبوا إليه، و صلى الله على محمد و آله و سلم (١).

أَسْأَلُهُ كَعْبَ الْأَجْبَارِ!!

و روى بإسناد مرفوع قال: اجتمع نفر من الصحابة على باب عثمان بن عفان، فقال كعب الأجار: و الله لو ددت أن أعلم أصحاب محمد عندي الساعة، فأسأله عن أشياء ما أعلم أحدا على وجه الأرض يعرفها ما خلا رجلا أو رجلين إن كانا.

قال: فبينما نحن كذلك، إذ طلع على بن أبي طالب «عليه السلام». قال:

فتبسم القوم.

قال: فكأن عليا «عليه السلام» دخله من ذلك بعض الغضاضة، فقال لهم: لشيء ما تبسمتم؟!!

فقالوا: لغير ريبه، و لا بأس يا أبا الحسن، إلا أن كعبا تمنى أمنيته فعجبنا من سرعه إجابته الله له في أمنيته.

فقال «عليه السلام» لهم: و ما ذاك؟!!

قالوا: تمنى أن يكون عنده أعلم أصحاب محمد «صلى الله عليه و آله»

ص: ١٥٤

١- ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٦٤-٤٦٦ حديث ٤ و الكافي ج ٥ ص ٣٦٩-٣٧٠ و جامع أحاديث الشيعة ج ٢٠ ص ١٠٩-١١١ و نهج السعادة ج ١ ص ١٤٧-١٥٠.

ليسأله عن أشياء زعم أنه لا يعرف أحدا على وجه الأرض يعرفها.

قال: فجلس «عليه السلام»، ثم قال: هات يا كعب مسائلك.

فقال: يا أبا الحسن، أخبرني عن أول شجره اهترت على وجه الأرض؟!

فقال «عليه السلام»: في قولنا؟! أو في قولكم؟!

فقال: بل أخبرنا عن قولنا و قولكم.

فقال «عليه السلام»: تزعم يا كعب أنت و أصحابك أنها الشجره التي شق منها السفينه.

قال كعب: كذلك نقول.

فقال «عليه السلام»: كذبتم يا كعب، و لكنها النخله التي أهبطها الله تعالى مع آدم «عليه السلام» من الجنة، فاستظل بظلها، و أكل من ثمرها.

هات يا كعب.

فقال: يا أبا الحسن، أخبرني عن أول عين جرت على وجه الأرض.

فقال «عليه السلام»: في قولنا؟! أو في قولكم؟!

فقال كعب: أخبرني عن الأمرين جميعا.

فقال «عليه السلام»: تزعم أنت و أصحابك أنها العين التي عليها صخره بيت المقدس.

قال كعب: كذلك نقول.

قال: كذبتم يا كعب، و لكنها عين الحيوان، و هي التي شرب منها

الخضر فبقى فى الدنيا.

قال «عليه السّلام»: هات يا كعب.

قال: أخبرنى يا أبا الحسن عن شىء من الجنة فى الأرض.

فقال «عليه السّلام»: فى قولنا؟! أو فى قولكم!؟

فقال: عن الأمرين جميعا.

فقال «عليه السّلام»: تزعم أنت و أصحابك أنه حجر أنزله الله من الجنة أبيض، فاسود من ذنوب العباد.

قال: كذلك نقول.

قال: كذبتُم يا كعب، و لكن الله أهبط البيت من لؤلؤه بيضاء، جوفاء من السماء إلى الأرض، فلما كان الطوفان رفع الله البيت و بقى أساسه. هات يا كعب.

قال: أخبرنى يا أبا الحسن عن لا أب له، و عن لا عشيره له، و عن لا قبله له.

قال: أما من لا أب له فعيسى «عليه السّلام»، و أما من لا عشيره له فأدم «عليه السّلام»، و أما من لا قبله له فهو البيت الحرام، هو قبله و لا قبله لها. هات يا كعب.

فقال: أخبرنى يا أبا الحسن عن ثلاثه أشياء لم ترتكض فى رحم، و لم تخرج من بدن.

فقال «عليه السّلام»: له: هى عصا موسى «عليه السّلام»، و ناقه ثمود،

و كيش إبراهيم.

ثم قال: هات يا كعب.

فقال: يا أبا الحسن بقيت خصله، فإن أنت أخبرتنى بها فأنت أنت.

قال: هلمها يا كعب.

قال: قبر سار بصاحبه.

قال: ذلكك يونس بن متى، إذ سجنه الله في بطن الحوت (١).

و نقول:

لاحظ ما يلي:

إن كعب الأحبار يحاول أن يدعى: أن لديه علما لا يعرفه على وجه الأرض أحد ما خلاه رجلا أو رجلين. و ليسا هما من أصحاب محمد!! ما يعنى أنه أعلم من على وجه الأرض.

و لعله أعلم من هذين الرجلين أيضا!! بل هو قد شكك بوجود هذين الرجلين من الأساس.

و بهذه الأساليب و الإنتفاخات الكاذبه كان علماء أهل الكتاب يهيمنون على عقول الناس.

ص: ١٥٧

(١- ١) قضاء أمير المؤمنين على بن أبى طالب «عليه السلام» ص ١٠٤ و خصائص الأئمه ص ٨٩-٩٠.

و قد تضمن كلام كعب الأخبار تشكيكا، إن لم نقل نفيا مبطنا لوجود العلم الذى يدعيه لنفسه لدى أحد من الناس حتى على «عليه السلام»..

و كان الناس قد عاينوا من علوم على «عليه السلام» طيله عهد أبى بكر و عمر، بل و فى عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله» ما بهرهم.. و لذلك تبسموا حين طلع عليهم على «عليه السلام»، و كأنهم أحسوا أن الله سبحانه قد أرسله ليكذب كعب الأخبار.

و علينا أن لا ننسى أن كعبا كان قد مضى عليه بين المسلمين سنوات كثيرة، فإنه أسلم فى عهد أبى بكر كما عن أبى مسهر (١). و قيل: فى زمن عمر كما عن أبى نعيم (٢). بل قيل: إنه أسلم فى زمن النبى «صلى الله عليه

ص: ١٥٨

١-١) تاريخ مدينة دمشق ج ٥٠ ص ١٥٧ و تهذيب الكمال ج ٢٤ ص ١٩٠ و مختصر تاريخ دمشق ج ٢١ ص ١٨١.
٢-٢) جامع البيان للطبرى ج ٥ ص ١٧٤ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٥٢٠ و الدر المنثور ج ٢ ص ١٦٩ و تفسير آلوسى ج ٥ ص ٤٩ و مختصر تاريخ دمشق ج ٢١ ص ١٨١ و ١٨٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ ص ٤٤٦ و عمده القارى ج ١٨ ص ٤٢ و التمهيد لابن عبد البر ج ٢٣ ص ٣٩ و تاريخ مدينة دمشق ج ٥٠ ص ١٥٧-١٦٢ و حقائق التأويل ص ٣٥١ و التبيان للشيخ الطوسى ج ٣ ص ٢١٦ و مجمع البيان ج ٣ ص ٩٩ و كتاب الفتوح لابن أعمش ج ٤ ص ٣٢٦ و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ١٨ ص ٢٧٦.

فلا- يعقل أن يكون قد مضى عليه هذا الزمن كله، و هو يخالط المسلمين و يتنسم أخبارهم، و لا- يعرف عن علم علي«عليه السلام» ما يصدده عن هذا القول..المتضمن لإنكار الفضل لأهل الفضل، و التكذيب لرسول الله «صلى الله عليه و آله» و كتاب الله تعالى فيما أخبر به عن علم علي«عليه السلام»..

و ملاحظه أخرى نسجلها هنا: هو التسالم الذى أظهرته هذه الروايه على أن عليا«عليه السلام» أعلم الصحابه، و ذلك يضاف إلى عشرات الأدله الأخرى التى تكذب ما يزعمونه من أعلميه بعض الناس فى القضاء أو فى غيره بالنسبه لعلي«عليه السلام».

التحدى البديع..و الفشل الذريع

و قد ظهر كعب الأحبار فى هذا الموقف بمظهر التحدى لأهل الإسلام..و كأنه يريد أن يسقط قول القرآن: أنه مهيمن على الدين كله. و أن عليا«عليه السلام» دون سواه هو الذى عنده علم الكتاب..

و لكن الله سبحانه أبطل كيده، و أبار جهده، و عاد بالفشل الذريع، و الذل المرعب، و بمقام الخزي الشنيع..

ص: ١٥٩

١- ١) تاريخ مدينه دمشق ج ٥٠ ص ١٦٢ و ١٦٣ و مختصر تاريخ دمشق ج ٢١ ص ١٨٢ و ١٨٣ و فتح البارى ج ٨ ص ٨٤ و عمدته القارى ج ١٨ ص ٤٢.

و لذلك نلاحظ: أن علياً «عليه السّلام» لم يجامل كعباً و من وراءه، و قد وصفهم بالكذب ثلاث مرات. و كان صارماً و حازماً، و لذلك لم يقل له:

أخطأتم مثلاً..

هات يا كعب

و قد لوحظ: أن كعباً لم يكن متحمساً لسؤال أمير المؤمنين، و لو لا أن أمير المؤمنين «عليه السّلام» كان يستحنه على طرح أسئلته بقوله: هات يا كعب، ثم كان يفتح له آفاقاً تثيره، فلعلنا لا نجده يواصلها. لأنه لا يريد أن يفقد الهاله التي أحاط نفسه بها، و البريق الذي يظن أنه ينبثق و يتفايض عنه.

و قد بقي «عليه السّلام» يستنزفه حتى أقر أنه لم يبق لديه شيء يمكنه أن يدعى أن له خصوصية أو قيمه..

على أن من الأسئلة ما كان قد سئل و أجاب عنه على «عليه السّلام» في مناسبات سابقة، و من البعيد أن لا يكون خبرها قد بلغ كعباً، فإنها تعنيه أكثر من أي شخص آخر.

ص: ١٦٠

الباب الثاني عشر عينات من سياسات عثمان..

اشاره

الفصل الأول: الإنكار على عثمان..

الفصل الثاني: عبيد الله بن عمر.. و الهرمزان..

الفصل الثالث: عثمان.. يريد طريد رسول الله صلى الله عليه و آله..

الفصل الرابع: لتدعوني قريش جلادها..

ص: ١٦١

الفصل الأول

اشاره

الإنكار على عثمان..

ص: ١٦٣

علي عليه السلام من أعظم المنكرين علي عثمان

ذكر الواقدي في كتاب الدار، قال: دخل سعد بن أبي وقاص، و عبد الرحمان بن عوف، و الزبير، و طلحة، و علي بن أبي طالب «عليه السلام» علي عثمان، فكلموه في بعض ما رأوا منه، فكثرت الكلام بينهم، و كان علي «عليه السلام» من أعظمهم عليه.

فقام علي «عليه السلام» مغضبا، فأخذ الزبير بثوبه.

فقال: إجلس، فأبى.

فقال عثمان: دعه، فوالله ما علمت أنه لما يكَلِّ، و الله، لقد علم أنها لا تكون فيه، و لا في واحد من ولده (١).

و نقول:

أظهرت الوقائع:

١- أن قول عثمان: إنها لا تكون فيه و لا في أحد من ولده أي الخلافة غير صحيح، فإنها- أعني الخلافة- كانت فيه، و في ولده الإمام الحسن

ص: ١٦٥

١- (١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ و تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي ص ٢٦٢.

«عليه السلام»، فلماذا يحلف عثمان على أمر لا علم له به؟!

هذا إذا أراد الإخبار، أما إذا أراد الإنشاء، فالأمر يكون أدعى للتساؤل، إذ هو لا- يشارك العزه الإلهيه فى المشيئه و القضاء و التدبير، و ليس له قدره على تغيير إرادته الله تعالى فى أمور الخلق.

٢- من أين علم عثمان: أن عليا «عليه السلام» يعلم بأنها لا تكون فيه و لا فى ولده، فإن الله لم يكشف له عن قلبه؟!

إلا إن كان قد أخذ ذلك من كعب الأخبار، أو من ابن سلام، أو من غيرهما من علماء أهل الكتاب، الذين كانوا يدسون أنوفهم فى شؤون المسلمين!!

٣- إنه لا معنى لأن يكلّ أو أن يتعب على «عليه السلام» من الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و هو يرى أنه قادر على ذلك..

٤- إن هذا الجواب من عثمان ليس فى محله، بل يجب عليه أن يستجيب لما يطلبه منه ناصحوه، أو على الأقل أن ينظر فيه، فإن كان حقا عمل به، و إن كان باطلا، دفعه عن نفسه ببيان وجه بطلانه للناس. و عليهم أن يقبلوا منه ما كان محقا فيه.

و لكن طول الكلام فى تلك الأمور، و غضب على «عليه السلام» قد أظهر أن ثمة عنادا و لجاجا لا- مجال لتحمله، و لا بد من رفضه، و الإحتجاج عليه، و لو بمغادره المجلس.

٥- إن ما قاله عثمان عن على «عليه السلام» قد يبين أن عثمان كان يتهم ناصحيه بأنهم يريدون الإيقاع به، للإستيلاء على مقامه، مما يعنى: أنهم-

ص: ١٦٦

بنظره-لا يملكون الإخلاص المطلوب في نصيحتهم.

الآن و قد عصيت!؟

عن ابي إسحاق،قال:ضج الناس يوما حين صلوا الفجر في خلافة عثمان،فنادوا بعبد الرحمان بن عوف،فحول وجهه إليهم،و استدبر القبلة، ثم خلع قميصه من جيبه،فقال:

يا معشر أصحاب محمد،يا معشر المسلمين!!أشهد الله،و أشهدكم:

أني قد خلعت عثمان من الخلافة كما خلعت سربالي هذا..

فأجاب مجيب من الصف الأول: آلآنَ وَ قَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَ كُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ (١).

فنظروا من الرجل!؟

فإذا هو علي بن أبي طالب«عليه السلام» (٢).

و نقول:

١-إن ضجيج الناس عند صلاه الفجر من مخالفات عثمان و عماله يدل على عظيم أثر تلك المخالفات على الناس،حتى ليبدو أنها أصبحت هاجسهم الأكبر،و مصدر القلق لهم في ليلهم و نهارهم..

ص: ١٦٧

١- (١) الآية ٩١ من سورة يونس.

٢- (٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٨٨ و ٢٨٩ و تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي ص ٢٨١.

٢- ما ذكر الروايه من أن عبد الرحمان بن عوف حين أعلن خلع عثمان على النحو المذكور منها يحتاج إلى توضيح، فإن كان يريد خلع يده من طاعته، و الرجوع ببيعته، فيقال له: إن بيعته له كانت باطله من أول الأمر، لأنها مبنية على تعمد إقصاء صاحب الحق الشرعي، الذي نص الله تعالى عليه، و نصبه رسول الله «صلى الله عليه و آله» إمتثالاً لأمر الله تعالى..

و مع ذلك، فإن هذا الخلع و الرجوع بالبيعه، كان بعد فوات الأوان، و لذلك قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: **آلآنَ وَ قَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَ كُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ (١)**.

٣- إن الآيه التي قرأها «عليه السلام» تضمنت أن الذي أفسد الأمور من الأساس هو عبد الرحمان بن عوف نفسه.. و أن عمله هذا لا يصلح ما أفسده..

٤- و يحتمل أن يكون ابن عوف كان لا- يزال يرى أن له الحق في النصب و العزل، إنطلاقاً من تفويض عمر له حين موته، حيث جعل له كلمه الفصل في تعيين الخليفه، فعين عثمان تنفيذاً لا تفاق سرى كان بينه و بين عمر.

و كان هذا الإتفاق منسجماً مع ميول ابن عوف، و مع أطماعه، حيث أخذ عهداً من عثمان أن يجعل الخلفه له من بعده كما قد قدمنا..

و هذا كلام و تصرف لا يبتنى على أساس يرضاه الله، إذ لم يكن يحق

ص: ١٦٨

(١- ١) الآيه ٩١ من سوره يونس.

ذلك لعمر نفسه كما أوضحناه في محله، بل هو تصرف باطل، فما بنى عليه يكون مثله في البطلان..

و لو سلمنا بصحة ذلك في موضوع الشورى، فلا- دليل على إعطائه هذا الحق على نحو الإطلاق.. مع العلم بأنه ليس لعمر ولايه على الناس بعد موته..

و قد بايع ابن عوف عثمان، فلو سلمنا أن للناس الحق في نصب الخليفة بالبيعة له، فلا دليل على أن لهم الحق في عزله.. إذ لو كان لهم ذلك لم يكن نكث البيعه حراما، بل لم يتحقق النكث أصلا.

٥- إنه إذا كان ابن عوف منابذا لعثمان إلى هذا الحد، فلا يعقل أن يأتم به في الصلاة فحضوره في المسجد للصلاة لا يعني أنه يصلى مأموما..

و بذلك يعرف أيضا حال حضور علي «عليه السلام» في المسجد.

علي عليه السلام و جمع الناس على قراءه واحده

و في سنه خمس و عشرين قال ابن حجر: و غفل بعض من أدركناه، فزعم أنه كان في حدود سنه ثلاثين- و لم يذكر له مستندا- جمع عثمان الناس على قراءه واحده (١).

ص: ١٦٩

١- (١) الإتيان في علوم القرآن (ط سنه ١٣٦٣ هـ. ش) ج ١ ص ٢٠٩ و (ط دار الفكر سنه ١٤١٦ هـ) ج ١ ص ١٦٥ و فتح الباري ج ٩ ص ١٥ و تاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص ٤٠ و أعيان الشيعة ج ٤ ص ٥٩٧.

فقد قالوا ما يلي:

١- فى زمن تولى الوليد بن عقبه على الكوفه، قال يزيد النخعي: إني لفي مسجد الكوفه؛ إذ هتف هاتف: من كان يقرأ على قراءه أبى موسى:

فليات الزاويه التى عند باب كنده، و من كان يقرأ على قراءه ابن مسعود، فليات الزاويه، التى عند دار عبد الله.

و اختلفا فى آيه من سوره البقره، قرأ هذا: و أتموا الحج و العمره للبيت.

و قرأ هذا: و أتموا الحج و العمره لله.

فغضب حذيفه، و كان حاضرا، ثم جرى بينه و بين ابن مسعود كلام فى ذلك..

ثم طلب بعد ذلك من عثمان أن يتصدى لحل المشكل (١).

٢- عن أنس: أن حذيفه بن اليمان قدم على عثمان، و كان يغازى أهل الشام فى فتح أرمينيه، و آذربايجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفه اختلافهم فى القراءه.

فقال لعثمان: أدرك الأمه قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود و النصارى.

فأرسل إلى حفصه: أن أرسلى إلينا الصحف، ننسخها فى المصاحف، ثم نردها إليك..

فأرسلت بها حفصه، فأمر زيد بن ثابت، و عبد الله بن الزبير، و سعيد

ص: ١٧٠:

١- (١) الدر المنثور ج ١ ص ٢٠٨ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٩ ص ٢٤٠ و راجع: التمهيد ج ١ ص ٢٧٨ عن المصاحف ص ١١-١٤ و راجع: فتح البارى ج ٩ ص ١٥.

بن العاص، و عبد الرحمان بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف.

و قال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم و زيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنه إنما نزل بلسانهم.

ففعّلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلى حفصه، و أرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، و أمر بما سواه من القرآن في كل صحيفه و مصحف أن يحرق (١).

و مهما يكن من أمر، فإن المصادر الكثيره (٢) صرحت: بأن الإختلاف

ص: ١٧١

١- ١) صحيح البخارى (ط دار الفكر) ج ٦ ص ٩٩ و سنن الترمذى ج ٤ ص ٣٤٨ و مسند أبى يعلى ج ١ ص ٩٢ و ٩٣ و كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٥٨١ و بحار الأنوار ج ٨٩ ص ٧٦ و ٧٧ عن البخارى، و الترمذى، و صاحب جامع الأصول، و الإيتقان (ط سنه ١٣٦٣ هـ.ش) ج ١ ص ٢٠٨ و ٢٠٩ و (ط دار الفكر سنه ١٤١٦ هـ) ج ١ ص ١٦٥ عن الحاكم، و راجع: مشكل الآثار ج ١ ص ١٩٣ و مستدرک سفينه البحار ج ٨ ص ٤٥٣ و الميزان ج ١٢ ص ١٢٢ و أحكام القرآن لابن العربى ج ٢ ص ٦٠٨ و البرهان للزركشى ج ١ ص ٢٣٦ و الدر المنثور ج ١ ص ٣١٧ و تاريخ القرآن الكريم للكردى ص ٣٣ و تاريخ المدينه لابن شبه ج ٣ ص ٩٩١ و إمتاع الأسماع ج ٤ ص ٢٤٦.

٢- ٢) مصادر ذلك كثيره؛ فراجع على سبيل المثال: صحيح البخارى ج ٣ ص ١٤٥ و جامع البيان ج ١ ص ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ٤٦ و الإيتقان ج ١ ص ٥٩ عن البخارى. و فتح البارى ج ٩ ص ١٥ و ١٦ و كنز العمال ج ٢-

قد نما وازداد، حتى أفرغ ذلك حذيفه، و طلب من عثمان: أن يتصدى لهذا الأمر، ففعل.

٣- قال السيوطي: «و أخرج أبو داود بسند صحيح، عن سويد بن غفله، قال: قال علي «عليه السلام»: لا تقولوا في عثمان إلا خيرا، فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا..»

قال: ما تقولون في هذه القراءة؟، فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءة تى خير من قراءة تك، و هذا يكاد يكون كفرا.

قلنا: فما ترى؟!!

قال: أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد، فلا تكون فرقه و لا اختلاف.

قلنا: نعم ما رأيت (١).

(٢)

-ص ٣٦٨ عن البخارى، و الترمذى، و ابن سعد، و النسائى، و ابن أبى داود و ابن الأبارى معا فى المصاحف، و ابن حبان، و النشرج ١ ص ٧ و عن الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٥٥ و عن المصاحف ص ١٩-٢٠ و صحيح ابن حبان ج ١٠ ص ٣٦٥ و تاريخ مدينه دمشق ج ١٩ ص ٣٠٨ و ج ٣٩ ص ٢٤١ و تاريخ المدينه لابن شبه ج ٣ ص ٩٩٢ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٢ ص ٤١ و صحيح ابن حبان ج ١٠ ص ٣٦٥ و مسند الشاميين ج ٤ ص ١٥٦ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربى) ج ٧ ص ٢٤٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٢٨٦.

ص: ١٧٢

(١-١) الإتيان فى علوم القرآن (ط سنه ١٣٦٣ هـ.ش) ج ١ ص ٢١٠ و (ط دار الفكر) -

٤- ورووا عن علي «عليه السلام»، أنه قال: لو وليت لعملت بالمصاحف عمل عثمان بها، أو لئن وليت لفعلت مثل الذي فعل (١).

(١)

ج ١ ص ١٦٥ و تفسير الميزان ج ١٢ ص ١٢٣ و تاريخ القرآن الكريم للكردي ص ٣٨ و فتح الباري ج ٩ ص ١٦ و تحفه الأهودي ج ٨ ص ٤١١ و كنز العمال ج ٢ ص ٥٨٣ و الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٥٢ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٢٤٥ و ٢٤٨ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩٩٥ و ٩٩٦.

ص: ١٧٣

١- (١) الإتقان (ط سنة ١٣٦٣ هـ. ش) ج ١ ص ٢١١ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٦٦ و راجع: البرهان في علوم القرآن ج ١ ص ٢٤٠ و ٢٣٥ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ (الخاتمه) ص ١١ و غرائب القرآن (بهامش الطبري) ج ١ ص ٢٤ و تاريخ القرآن للزنجاني ص ٦٨ و السنن الكبرى لليهقي ج ٢ ص ٤٢ و مناهل العرفان ج ١ ص ٢٥٥ و ٢٧٥ و البدايه و النهايه (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ٢٤٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ١١ ص ٢٨٦ و راجع: سعد السعود ص ٢٧٨ و إرشاد الساري ج ٧ ص ٤٤٨ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩٩٥ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٢٤٥ و الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٥٤ و الفتنة الكبرى ج ١ ص ١٨٣ و تاريخ القرآن للأبياري ص ١١١ و كنز العمال ج ٢ ص ٣٧٠ و ٣٧٣ و (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٥٨٤ عن الصابوني في المأئين، و عن ابن أبي داود، و ابن الأنباري، و الحاكم، و البيهقي، و بحوث في تاريخ القرآن و علومه ص ١٦٣ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١١٢ و التمهيد ج ١ ص ٢٨٩ و ٢٨٨ و النشر في القراءات العشر ج ١ ص ٨ و ٣٣ و مباحث في علوم القرآن ص ١٣٨ و راجع فتح الباري ج ٩ ص ١٦.

وقال الحارث المحاسبى: «إنما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد، على اختيار وقع بينه وبين من شهد من المهاجرين والأنصار، لما خشى الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات..»

فأما قبل ذلك، فقد كانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي نزل بها القرآن (1).

و نقول:

١- إنما غضب حذيفه و فزع لأن الأمر قد بلغ حدا من خطوره لا يمكن السكوت عليه، فهو يمس معجزه الإسلام الخالده، فلا بد من التصدى لهذا الخطر.. ولا يكون ذلك إلا من خلال السلطه، بعد أن أصبحت النصائح القولية عاجزه عن التأثير..

و أصحاب أمير المؤمنين «عليه السلام» -و منهم حذيفه- هم دائما الذين يهتمون بحفظ دين الناس أكثر من كل أحد سواهم، لعمق وعيهم، و سعه أفق تفكيرهم، و صائب نظرهم، لأن ولاءهم لأمير المؤمنين، و قربهم منه، و سماعهم توجيهاته و نصائحه يعطيهم المزيد من الحرص على الدين و أهله، و المزيد من الوعى و من اليقظه..

و قد قال معاويه لعكرشه بنت الأطرش: هيهات يا أهل العراق، لقد

ص: ١٧٤

١- ١) الإتيان (ط سنة ١٣٦٣ هـ. ش) ج ١ ص ٢١١ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٦٦ و البرهان للزركشى ج ١ ص ٢٣٩.

نبهكم على بن أبي طالب (١).

و قال لسوده بنت عماره: هيهات: لمظكم ابن أبي طالب الجراه على السلطان، فبطيئا ما تفظمون إلخ.. (٢).

٢- إن إحراق المصحف غير جائز، و يدل على ذلك الروايات التاليه:

ألف: روى ابن بطريق فى المستدرک من كتاب الفردوس، بإسناده عن جابر، قال: قال رسول «صلى الله عليه و آله»: «يجىء يوم القيامة ثلاثه:

المصحف، و المسجد، و العتره.

يقول المصحف: حرقونى، و مزقونى.

و يقول المسجد: خربونى، و عطلونى، و ضيعونى.

و تقول العتره: يا رب قتلونا، و طردونا و شردونا، و جثوا باركين للخصومه.

فيقول الله تبارك و تعالى: ذلك إلى، و أنا أولى بذلك (٣).

ص: ١٧٥

-
- ١-١) راجع: العقد الفريد ج ٢ ص ١٠٨ و ١١١ و بلاغات النساء ص ٧١ و محادثه النساء ص ٨١ و قاموس الرجال ج ١١ ص ٢.
١-٢) العقد الفريد ج ١ ص ٣٢٥ و قاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٦١ عن بلاغات النساء، و الفتوح لابن أعثم ج ٣ ص ٩٣.
١-٣) كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ١١ ص ١٩٣ و بحار الأنوار ج ٧ ص ٢٢٢ و ج ٢٤ ص ١٨٦ و ١٨٧ و ج ٨٩ ص ٤٩ و ج ١٠٨ ص ٣٣٣ و مستدرک سفينه البحار ج ٦ ص ٣٨ و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٩ ص ٤٢٧ و الخصال ص ١٧٥ و جامع أحاديث الشيعة ج ٤ ص ٤٤١.

و روى نحو ذلك الصدوق عن محمد بن عمر الجعابى، عن عبد الله بن بشر، و عن الحسين بن الزبير، عن أبي بكر بن عياش، عن الأبطح، عن أبي الزبير، عن جابر (١)..

ب: إن أبا ذر نهى عثمان عن حرق المصاحف، فقد روى الثقفى فى تاريخه: أن أبا ذر لما رأى أن عثمان قد أمر بتحريق المصاحف قال: يا عثمان، لا تكن أول من حرق كتاب الله، فيكون دمك أول دم يهراق (٢).

ج: و يدل عليه أيضا: أن ذلك يعد استخفافا بالدين، و إهانته لكتاب الله تبارك و تعالى، الذى يجب صيانته عن البذله و الإستهفاف (٣).

٣- قال يعقوبى: «و كتب فى جمع المصاحف من الآفاق حتى جمعت، ثم سلقها بالماء الحار و الخل، و قيل: أحرقتها، فلم يبق مصحف إلا فعل به ذلك خلا مصحف ابن مسعود».

ثم ذكر كسر أضلاع ابن مسعود بسبب امتناعه عن تسليم مصحفه (٤).

ص: ١٧٦

١ - ١) بحار الأنوار ج ٢٤ ص ١٨٦ و ١٨٧ و ج ٨٠ ص ٣٦٨ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٥ ص ٢٠٢ و (ط دار الإسلاميه) ج ٣ ص ٤٨٤ و الخصال ج ١ ص ٨٣ و موسوعه أحاديث أهل البيت للنجفى ج ١٠ ص ٢٩٦.

٢ - ٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٧٠ و تقريب المعارف ص ٢٦٣.

٣ - ٣) الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٨٥ و تلخيص الشافى ج ٤ ص ١٠٩ و ١١٠ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٤٧.

٤ - ٤) تاريخ يعقوبى ج ٢ ص ١٧٠.

و سلق المصاحف بالماء الحار و الخل، لأنه قد يكون أشد قبحا من الإحراق.

٤- إن مراد علي «عليه السّلام» هو تصويب فعل عثمان في حمله الناس على قراءه واحده..و لم يرد تصويبه في حرقه للمصاحف..لأنه لا يرضى بفعل ما فيه إهانته للقرآن،و ما نهى عنه رسول الله «صلى الله عليه و آله».

٥-قول الحارث المحاسبى:إن القرآن كان يقرأ على الوجوه السبعة، المطلقات على الحروف السبعة التي نزل بها القرآن،لا يصح.لأن القرآن نزل على حرف واحد من عند الواحد، كما ذكرنا في كتابنا:حقائق هامه حول القرآن الكريم.

و لا يصح أيضا قولهم:إن القراءات السبع هي الأحرف السبعة، فإنه مجرد رجم بالغيب..

كما أننا لا نرتاب في بطلان كثير من القراءات،و أنها تدخل في نطاق وصمه التحريف التي يسعى الأعداء لإلحاقها بالقرآن (١)..

المرسوم العلوي العام

إن عليا «عليه السّلام» هو الذى أطلق كلمته المشهوره:القرآن لا يهاج و لا يحول بعد اليوم،لكى يمنع من أى شىء يوجب توهم التحريف،حتى لو جاء على سبيل التفسير و البيان.

ص: ١٧٧

(١ - ١) حقائق هامه حول القرآن الكريم ص ١٧٧ فصل:القراءات و الأحرف السبعة.

فقد روى: أن رجلاً قرأ عنده «عليه السلام»: وَ طَلَحٍ مَنُضُودٍ (١).

فقال «عليه السلام»: وما شأن الطلح؟! إنما هو و طلع منضود، ثم قرأ:

طَلَعَهَا هَضِيمٌ

(٢)

فقلنا: ألا نحولها؟!

قال: إن القرآن لا يهاج بعد اليوم، ولا يحول (٣).

ص: ١٧٨

١-١) الآية ٢٩ من سورة الواقعة.

٢-٢) الآية ١٤٨ من سورة الشعراء.

٣-٣) راجع: كنز العمال ج ٢ ص ٣٢٨ و (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٥١٩ عن ابن الأنبارى فى المصاحف، و ابن جرير، و جامع البيان ج ٢٧ ص ١٠٤ و (ط دار الفكر) ج ٢٧ ص ٢٣٤ و التبيان للطوسى ج ٩ ص ٤٩٥ و مجمع البيان ج ٩ ص ٣٦٤ و التفسير الصافى ج ٥ ص ١٢٢ و ج ٧ ص ٩٠ و نور الثقلين ج ٥ ص ٢١٥ و الدر المنثور ج ٦ ص ١٥٧ و فتح القدير ج ٥ ص ١٥٥ و تفسير الآلوسى ج ٢٧ ص ١٤١ و تفسير البغوى ج ٤ ص ٢٨٢ و تفسير الثعلبى ج ٩ ص ٢٠٧ و تفسير الميزان ج ١٩ ص ١٢٨ و المحججه البيضاء ج ٢ ص ٢٦٢ و القراءات القرآنيه: تاريخ و تعريف ص ٩٩ عن كولد تسيهر ص ٥٥ و التمهيد فى علوم القرآن ج ١ ص ٢٨٩ و ٣٢٢ و ج ٢ ص ١١٠ عن ابن جرير، و عن القراءات الشاذه ص ١٥١ و راجع: مستدرک الوسائل ج ٤ ص ٢٢٦ و فتح البارى ج ٦ ص ٢٢٨ و عمده القارى ج ١٥ ص ١٥٠ و المحرر الوجيز ج ٥ ص ٢٤٤ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٧ ص ٢٠٨ و إمتاع الأسماع ج ٤ ص ٣٢٥.

و نقول:

يلاحظ: أن صدر الرواية، قد صيغ بصورة غير واضحة. و الحقيقة هي: أنه عليه السلام، قصد إلى تصحيح المفهوم الشائع عند الناس عن الطلح، حيث رأى أنهم يفسرون الطلح، بشجر العطاء، و هو شجر عظيم، ترعاه الإبل.

فأوضح لهم: أن المقصود بالطلح، الذي يمتن الله عليهم بكونه في الجنة، هو الذي يوصف بأنه منضود، و هو الذي يكون هضيمًا.

و الطلع من النخل: شيء يخرج، كأنه نعلان مطبقان، و الحمل بينهما منضود و الطرف محدد (1). كذا يقول أهل اللغة.

أما شجر العطاء، الذي ترعاه الإبل؛ فليس كذلك.

فتخيل السائلون، بعد هذا التفسير، و الاستدلال، لزوم تغيير الحرف (أى تغيير الكلمة القرآنية). و لعلهم كانوا يرون جواز تبديل الكلمات بمرادفاتهما، بقربنه قولهم: «أولا نحوّلها»؟! فعرضوا عليه ذلك، فرفض «عليه السلام»..

ثم بين لهم قاعده كليه، تقضى بعدم المساس بأى شأن من شؤون

ص: ١٧٩

١ - ١) راجع: محيط المحيط ص ٥٥٣ و ٥٥٤ و القاموس المحيط ج ٣ ص ٥٩ و تاج العروس ج ١ ص ٩٣ و ج ١١ ص ٣٢٢ و راجع: بحار الأنوار ج ٥٥ ص ١٦٧ و ج ٦٣ ص ٥٩ و ١٢٦ و موسوعه أحاديث أهل البيت للنجفى ج ١٢ ص ٤٤ و تفسير أبى السعود ج ٣ ص ١٦٦.

القرآن إطلاقاً؛ فالقرآن لا يهاج، ولا يحول أيضاً.. لأن السماح بذلك معناه:

القبول بما من شأنه أن يزيد الأمر سوءاً، والطين به، ما دام أن الأجيال اللاحقة، قد يلتبس عليها الأمر، وتقع في المحذور الكبير، حينما تخلط التفسير بالقرآن، ويترتب على ذلك من المفسد ما لا خفاء به على أحد (١)..

اقرأ كما علمتم

وقد روى عن علي «عليه السلام» قوله: إن رسول الله يأمركم أن تقرؤوا القرآن كما علمتم (٢).

و ثمة روايات عديدة مرويه عن أئمة أهل البيت «عليهم السلام» تأمر الناس بالالتزام بأن يقرؤا كما علموا، أو كما يقرأ الناس و أن لا يتجاوزا ذلك.

وقد ورد ذلك في روايه عن الإمام الصادق «عليه السلام» (٣).

ص: ١٨٠

١-١) حقائق هامه حول القرآن الكريم ص ٢٦٥.

٢-٢) كنز العمال (ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٣٣٩ والنشر في القراءات العشر ج ١ ص ٣٣ والقراءات القرآنيه: تاريخ و تعريف ص ٨٢ و راجع: مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٤٢.

٣-٣) الكافي ج ٢ ص ٦٣١ و المحججه البيضاء ج ٢ ص ٢٦٣ و الوافي ج ٥ ص ٢٧٣ و كتاب الصلاه من مصباح الفقيه ص ٢٧٥ و وسائل الشيعه (ط مؤسسه آل البيت) ج ٦ ص ١٦٣ و (ط دار الإسلاميه) ج ٤ ص ٨٢١ و أوائل المقالات ص ٣٢٩ و الفصول المهمه للحر العاملي ج ٣ ص ٣١٥ و عدده رسائل للمفيد ص ٢٢٥ و ٢٢٦ و المسائل السرويه.

و حديث آخر عن أبي الحسن «عليه السلام» (١).

يضاف إلى ذلك: الحديث المروى عن الإمام الباقر «عليه السلام» (٢).

و حديث آخر: مروى عن أبي عبد الله «عليه السلام» (٣) و غير ذلك.

ص: ١٨١

١-١) الكافي ج ٢ ص ٦١٩ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٦ ص ١٦٣ و (ط دار الإسلاميه) ج ٤ ص ٨٢١ و الفصول المهمة للحر العاملي ج ٣ ص ٣١٥ و كتاب الصلاة من مصباح الفقيه ص ٢٧٥ و نور الثقلين ج ٣ ص ١٧٠ و التفسير الصافي ج ١ ص ٤٠ و التمهيد في علوم القرآن ج ١ ص ٢٨٩ و البحر الزخار ج ٢ ص ٢٤٧ و قال في هامشه: حكاة في الانتصار.

٢-٢) تفسير فرات ص ٩١ و ٩٢ و (ط وزاره الإرشاد-طهران) ص ٢٥٧ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٢٧ ص ٢٠٢ و (ط دار الإسلاميه) ج ١٨ ص ١٤٩ و بحار الأنوار ج ٢٧ ص ١٩٧ و جامع أحاديث الشيعة ج ١ ص ١٦٤ و تفسير أبي حمزه الثمالي ص ٦.

٣-٣) الكافي ج ٢ ص ٦٣٣ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ٦ ص ١٦٣ و (ط دار الإسلاميه) ج ٤ ص ٨٢١ عنه، و مستدرک الوسائل ج ٤ ص ٢٢٦ و الفصول المهمة للحر العاملي ج ٣ ص ٣١٥ و بحار الأنوار ج ٨٩ ص ٨٨ و نور الثقلين ج ٣ ص ١٧٠.

الفصل الثاني

اشاره

عبيد الله بن عمر..و الهرمزان

ص: ١٨٣

١- ذكر ابن سعد: أن عبيد الله بن عمر قتل الهرمزان و جفينه، «و قتل ابنه أبا لؤلؤه، و كانت تدعى الإسلام».

و كان ذلك في الأيام الثلاثة للشورى، قبل أن يبايع عثمان (١).

و ذكر: أن عبيد الله كان يناصي عثمان، و عثمان يقول: قاتلك الله قتلت رجلا- يصلي، و صبيه صغيره، و آخر من ذمه رسول الله «صلى الله عليه و آله» (٢).

فمن وجزه عن أبيه: فعجبت لعثمان حين ولي كيف تركه (٣).

و ذكر أيضا: أن عبيد الله حبس في السجن حتى أطلقه عثمان حين ولي (٤).

ص: ١٨٥

-
- ١-١ الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٥-١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤.
٢-٢ الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٧ و ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٤ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٩٧.
٣-٣ الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٧ و ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٤.
٤-٤ الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤.

و قال محمود بن لبيد: فكنت أحسب أن عثمان إن ولي سيقته، لما كنت أراه صنع به (١).

٢-و عن عبد الله بن حنطب قال: قال علي لعبيد الله بن عمر: ما ذنب بنت أبي لؤلؤة حين قتلتها؟!

قال: فكان رأى علي حين استشاره عثمان و رأى الأكاير من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» على قتله، لكن عمرو بن العاص كلم عثمان حتى تركه.

فكان علي يقول: لو قدرت علي عبيد الله بن عمر ولي سلطان لاقتصصت منه (٢).

٣-أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني هشام بن سعد، قال: حدثني من سمع عكرمه مولى ابن عباس قال:

كان رأى علي أن يقتل عبيد الله بن عمر لو قدر عليه (٣).

أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثني محمد بن عبد الله، عن الزهري قال: لما استخلف عثمان دعا المهاجرين و الأنصار، فقال: أشيروا في قتل هذا الذي فتق في الدين ما فتق.

ص: ١٨٦

١-١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٧ و ج ٥ ص ١٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٤.

٢-٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٦ و ١٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٨.

٣-٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٨ و ٦٩.

فأجمع رأى المهاجرين و الأنصار على كلمه واحده يشجعون عثمان على قتله، و قال جل الناس: أبعد الله الهرمزان، و جفيه، يريدون يتبعون عبيد الله أباه، فكثير ذلك القول.

فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين، إن هذا الأمر قد كان قبل أن يكون لك سلطان على الناس، فأعرض عنه. فتفرق الناس عن كلام عمرو بن العاص (١).

(زاد الطبري قوله: قال عثمان: أنا وليهم، و قد جعلتها ديه، و احتملتها في مالي (٢)).

و نقول:

قد يقال: إن هذا يدل على كثره أموال عثمان؛ و على أنه كان ينفق أمواله هذه في الديات، و في مصالح المسلمين..

و يجاب: بأن هذه قضيته في واقعه، و هي لا تدل على أن صدور غير هذا المورد، لو أنه ذلك قد حصل بالفعل.. و نحن لم نستطع تأكيد ذلك، فإن

ص: ١٨٧

-
- ١ - ١) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٥ و ٦١ و راجع: شرح معاني الآثار ج ٣ ص ١٩٤ و نصب الراية ج ٦ ص ٣٣٤.
- ٢ - ٢) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٣٩ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٣ ص ٣٠٢ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٥ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٣٠٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٥.

التاريخ لم يصفح لنا عن أى من التفاصيل المتعلقة بهذا الأمر..

على أن هذا لا بد أن يعد من تصرفاته التى لم يرد بها مصلحه المسلمين، بل أراد بها ارضاء آل عمر، و لو بابطال حد من حدود الله، كما سيتضح..

أخبرنا محمد بن عمر قال:فحدثنى ابن جريج:أن عثمان استشار المسلمين،فأجمعوا على ديتهما،و لا يقتل بهما عبيد الله بن عمرو.و كانا قد أسلما.و فرض لهما عمر.

و كان على بن أبى طالب لما بويع له أراد قتل عبيد الله بن عمر،فهرب منه إلى معاويه بن أبى سفيان،فلم يزل معه،فقتل بصفين (١).

٤-عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال:لما طعن عمر و ثب عبيد الله بن عمر على الهرمزان،فقتله،ف قيل لعمر:إن عبيد الله بن عمر قتل الهرمزان.

قال:و لم قتله؟!

قال:إنه قتل أبى.

قيل:و كيف ذلك؟!

قال:رأيتة قبل ذلك مستخليا بأبى لؤلؤه،و هو أمره بقتل أبى.

ص: ١٨٨

١-١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٩ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و راجع:نصب الرايه ج ٦ ص ٣٣٤ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و الإستيعاب(ط دار الجيل)ج ٣ ص ١٠١٢ و الفايق فى غريب الحديث ج ٢ ص ٢٥٩ و المعارف لابن قتيبه ص ١٨٧.

و قال عمر: ما أدري ما هذا، انظروا إذا أنا مت فاسألوا عبيد الله اليينه على الهرمزان، هو قتلنى؟! إفاً أقام اليينه قدمه بدمى، و إن لم يقم اليينه فأقيدوا عبيد الله من الهرمزان.

فلما ولى عثمان قيل له: ألا تمضى وصيه عمر فى عبيد الله؟!؟

قال: و من ولى الهرمزان؟!؟

قالوا: أنت يا أمير المؤمنين!

فقال: قد عفوت عن عبيد الله بن عمر (١).

٥- و فى نص آخر: أن عمرو بن العاص قال لعثمان: «إن هذا الأمر كان و ليس لك على الناس سلطان، فذهب دم الهرمزان هدرا» (٢).

٦- و قالوا: إن عثمان رجع إلى على «عليه السلام» فى أمر عبيد الله، فقال له «عليه السلام»: «أقتل عبيد الله.

فقال عثمان: كيف أقتل رجلا قتل أبوه أمس؟! لا أفعل، و لكن هذا

ص: ١٨٩

١-١) السنن الكبرى للبيهقى ج ٨ ص ٦١ و ٦٢ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٨ ص ٦٣ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣.
٢-٢) الغدير ج ٨ ص ١٣٢ عن الكرايىسى فى أدب القضاء، و قال: و أخرجه الطبرى فى تاريخه ج ٥ ص ٤٢ بتغيير يسير، و المحب الطبرى فى الرياض ج ٢ ص ١٥٠ و ذكره ابن حجر فى الإصابه ج ٣ ص ٦١٩ و صححه باللفظ المذكور. و راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧.

رجل من أهل الأرض، و أنا وليه أعفو عنه، و أودى ديته (١).

٧- و نجد عند المفيد الصورة الأوضح و الأتم، فهو يقول ما ملخصه:

إن عثمان تعلق تاره بأن أباه قتل، و لا يرى قتله اليوم، لكى لا يحزن المسلمون بذلك، و تواتر عليهم الهموم و الغموم، و لما يخاف من الإضطراب به و الفساد.

فرد عليه أمير المؤمنين «عليه السّلام» هذا الرأى، و أعلمه أن حدود الله لا تسقط، و لا يجوز تضييعها بمثل هذا الاعتلال..

فعدل عثمان إلى التعلق بالرأى فى إسقاط الحد عن ابن عمر.. و قال:

الهرمزان رجل غريب، لا ولى له. و قد رأيت العفو عن قاتله.

فقال له أمير المؤمنين «عليه السّلام»: ليس للإمام أن يعفو عن حد يتعلق بالمخلوقين إلا أن يعفو الأولياء عنه. و ليس لك أن تعفو عن ابن عمر.

و لكن إن أردت أن تدرأ الحد عنه، فأد الديه إلى المسلمين الذين هم أولياء الهرمزان، و اقسّمها مع ما فى بيت المال على مستحقه..

فلما رأى «عليه السّلام» تعلق عثمان فى ذلك قال له: أما أنت فمطالب بدم الهرمزان يوم يعرض الله الخلق للحساب.

و أما أنا فإننى أقسم بالله لئن وقعت عيني على عبيد الله بن عمر لآخذن

ص: ١٩٠

(١-١) بدائع الصنائع ج ٧ ص ٢٤٥ و راجع: المبسوط للسرخسى ج ١٠ ص ٢١٩ و ج ٢٦ ص ١٣٣ و الغدير ج ٨ ص ١٣٩.

حق الله منه. وإن رغم أنف من رغم.

فاستدعى عثمان عبيد الله ليلا، وأمره بالهرب من أمير المؤمنين «عليه السلام». فخرج من المدينة ليلا، وقد أصحبه عثمان كتابا أقطعه فيه الكوفه، فهي تسمى كوفه ابن عمر، فلم يزل بها حتى ولي أمير المؤمنين «عليه السلام»، فكان عبيد الله في جملة المباينين له. واجتهد في حربه مع جند الشام، فقتله الله ببغيه إلخ.. (١).

٨- وقالوا أيضا: بعد أن طعن أبو لؤلؤه عمر بن الخطاب بادر عبيد الله بن عمر إلى قتل الهرمزان، ورجلا اسمه جفينه، و بنتا لأبي لؤلؤ (و في نص آخر: الهرمزان و ابنته (٢)). ولعله غلط لمخالفته لسائر النصوص) وذلك بحجه أن عبيد الله بن عمر سمع أن عبد الرحمان بن أبي بكر ادعى أنه رأى الهرمزان و جفينه، و أبا لؤلؤه يتناجون، فلما رأوه ثاروا، فسقط منهم خنجر له رأسان (٣).

ص: ١٩١

١- ١) راجع: الجمل ص ١٧٥ و ١٧٦ و (ط مكتبة الداوري-قم) ص ٩٤ و ٩٥ و أشار في هامشه إلى المصادر التالية: أنساب الإشراف ج ٤ ص ١ و ٥١٠ و الأخبار الطوال ص ١٦١ و ١٧٨ و تاريخ يعقوبى ج ٢ ص ١٦٣ و ١٦٤ و المغنى لعبد الجبار ج ٢٠ ق ٢ ص ٥٦ و الشافى ج ٤ ص ٣٠٣-٣٠٥ و تلخيص الشافى ج ٤ ص ١٢٣-١٢٥ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٩ ص ٥٤-٥٥ و ج ٣ ص ٥٩-٦٢.

٢- ٢) أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٢.

٣- ٣) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤٠ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٠٣-

٩- وما ولي عثمان طلب المسلمون قتل عبيد الله بالهرمزان، فدافعهم عثمان، وعللهم، و حمله إلى الكوفة، وأقطعها بها داراً، وأرضاً
فنسب الموضوع إليه- كويفه ابن عمر- فنقم المسلمون منه ذلك (١).

و كان أمير المؤمنين يتوعد ابن عمر بالقتل، فقدم عليه يوماً، فقال له:

أما والله، لئن ظفرت بك يوماً من الدهر لأضربن عنقك (٢).

(٣)

و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٥ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و الرياض النضرة ج ٣ ص ٨٩ و الإصباح ج ٣ ص ٦١٩ و (ط دار
الكتب العلمية) ج ٥ ص ٤٢ و ج ٦ ص ٤٤٩ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٩٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٢ و المصنف للصنعاني
ج ٥ ص ٤٧٨ و الآحاد و المثاني ج ١ ص ١١٠ و شرح معاني الآثار ج ٣ ص ١٩٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦١ و ٦٢ و
الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٥ و قاموس الرجال للتستري ج ١٠ ص ٥٠٩ و الدراية في تخريج أحاديث الهداية ج ٢
ص ٢٦٣.

ص: ١٩٢

١ - ١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و (ط دار الهجرة- قم) ص ٣٠١ عن المرتضى، و راجع: تاريخ
اليعقوبي ج ٢ ص ١٦٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٦ و شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٣ ص ٦١.
٢ - ٢) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و راجع: إبطال الباطل لابن روزبهان (نفس الجزء و الصفحة) و
راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٤ و شرح نهج البلاغه للمعتزلي ج ٣ ص ٦١ و الشافي في الإمامه ج ٤ ص ٣٠٤.

و طلبه في أيام خلافته ليقتله، فهرب إلى معاوية (١)، فقال «عليه السلام»: لئن فاتني في هذا اليوم لا يفوتني في غيره (٢).

١٠- و خطب عثمان حين استخلف، فكان مما قال:

«و قد كان من قضاء الله: أن عبيد الله بن عمر أصاب الهرمزان، و كان الهرمزان من المسلمين، و لا وراث له إلا المسلمون عامه، و أنا إمامكم و قد عفوت، أفتعفون؟!»

قالوا: نعم.

فقال علي «عليه السلام»: أقد الفاسق، فإنه أتى عظيماً، فقتل مسلماً بلا ذنب.

و قال لعبيد الله: يا فاسق، لئن ظفرت بك يوماً لأقتلنك بالهرمزان (٣).

ص: ١٩٣

١- ١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٨٦ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦٩ و الغدير ج ٨ ص ١٣٤ و راجع: نصب الراية ج ٦ ص ٣٣٤ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و الوافي بالوفيات ج ١٩ ص ٢٦١ و الإستيعاب (ط دار الجيل) ج ٣ ص ١٠١٢ و الفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٢٥٩ و المعارف لابن قتيبه ص ١٨٧.

٢- ٢) مروج الذهب ج ٢ ص ٣٨٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٧ و الدر النظيم ص ٣٦٣ و أعيان الشيعة ج ٤ ص ٦١٦.

٣- ٣) أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤ و الغدير ج ٨ ص ١٣٢.

١١- عن محمود بن لبيد: أن الناس كلموا عثمان في أمر عبيد الله بن عمر و قتله الهرمزان، فصعد المنبر، فحمد الله و أثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، قد أكثرتم في أمر عبيد الله بن عمر و الهرمزان، و إنما قتله عبيد الله تهمة بدم أبيه، و إن أولى الناس بدم الهرمزان الله، ثم الخليفة، ألا و إني قد و هبت دمه لعبيد الله.

فقام المقداد بن الأسود، فقال: يا أمير المؤمنين، ما كان لله كان الله أملك به منك، و ليس لك أن تهب ما الله أملك به منك. فقال: ننظر و ننظرون.

فبلغ قول عثمان علياً «عليه السلام»، فقال: و الله لئن ملكت لأقتلن عبيد الله بالهرمزان.

فبلغ ذلك عبيد الله، فقال: و الله لئن ملك لي فعلن (١).

١٢- عن زياد بن عبد الله البكائي، عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» أتى عثمان بعد ما استخلف، فكلمه في عبيد الله، و لم يكلمه أحد غيره، فقال: اقتل هذا الفاسق الخبيث الذي قتل امرءاً مسلماً.

فقال عثمان: قتلوا أباه بالأمس و أقتله اليوم؟! إنما هو رجل من أهل الأرض.

ص: ١٩٤

١- (١) الأماي للطوسي ج ٢ ص ٣٢٠ و ٣٢١ و (ط دار الثقافة-قم) ص ٧٠٩ و ٧١٠ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٦ و فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن عقده ص ٤١.

فلما أبى عليه مر عبيد الله على «عليه السلام»، فقال له: «يا فاسق! إيه! أما والله لئن ظفرت بك يوما من الدهر لأضربن عنقك..» (١).

و روى القباد، عن الحسن بن عيسى، عن زيد، عن أبيه: أن المسلمين لما قال عثمان: إني قد عفوت عن عبيد الله بن عمر، قالوا: ليس لك أن تعفو عنه.

قال: بلى، إنه ليس لجفينة و الهرمزان قرابه من أهل الإسلام، و أنا أولى بهما-لأنى ولى المسلمين-فقد عفوت.

فقال على «عليه السلام»: إنه ليس كما تقول، إنما أنت فى أمرهما بمنزله أقصى المسلمين، و إنما قتلتهما فى أمره غيرك، و قد حكم الوالى الذى قبلك الذى قتل فى إمارته بقتله، و لو كان قتلتهما فى إمارتك لم يكن لك العفو عنه، فاتق الله! فإن الله سائلك عن هذا.

و لما رأى عثمان أن المسلمين قد أبوا إلا-قتل عبيد الله أمره فارتحل إلى الكوفه، و أقطعها بها دارا و أرضا، و هى التى يقال لها: كوفه ابن عمر، فعظم ذلك عند المسلمين و أكبروه و كثر كلامهم فيه (٢).

ص: ١٩٥

١-١) الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٣٠٤ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٤ و راجع: شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٦١.

٢-٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٥ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٦١ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٣٠٤.

و نقول:

إن لنا هنا وقفات عديدة، فلاحظ ما يلي:

نحن و ما تقدم

١- إن كان دم الهرمزان قد ذهب هدرا فماذا عن دم غيره؟! أو أين أصبح دم جفينه، و بنت أبي لؤلؤه؟!!

٢- القاتل يقتل بحكم الشرع الشريف، سواء وقع القتل في عهد هذا الخليفة أو ذاك.

٣- إنهم يقولون: إن عمر قد حكم على عبيد الله بالقتل، إن لم يقيم عبيد الله البيعة على الهرمزان بأنه قتله، أو شارك في قتله، فكيف يلغى الخليفة اللاحق حكم الخليفة السابق بعد صدوره؟!!

٤- إذا كانت الجريمة قد وقعت في سلطان غيره، و لا مسؤوليه له في ذلك، و أصبح دم الهرمزان و من معه هدرا، فما الحاجه إلى عفو عثمان، و إلى ولايته، و إلى استيهاه من المسلمين؟!!

٥- إذا كان لا بد من هبه المسلمين حقهم، فلا تكفى هبه بعضهم دون البعض الآخر، و من المعلوم أن عثمان لم يستوهب إلا من ثله قليلة جدا من الحاضرين عنده. و هى لا تقاس بمن غاب عن ذلك المجلس، و كانوا مصرين على الإقتصاص. بل لقد اضطر عثمان بسبب إصرار المسلمين على القصاص إلى ترحيل عبيد الله إلى الكوفة.

يضاف إلى ذلك: أن عليا «عليه السلام» الذى كان الشخصيه الأولى فى المسلمين لم يهب حقه، بل بقى مصرا على الإقتصاص من عبيد الله بن

ص: ١٩٦

عمر إلى أيام خلافته، حتى فرّ عبيد الله منه إلى معاوية، و قتل معه.

٦- هل للمسلمين و لخليفتهم رفع حكم القصاص، و هبه حدّ من حدود الله تبارك و تعالى؟!

٧- إن حكم الله تعالى بقتل القاتل بلا فرق بين ابن الخليفة و غيره، و لا بين ما لو كان المقتول هو الخليفة ثم ابنه، أو أى شخص آخر- إن ذلك- يرد ما يزعمه البعض، من أن عثمان أراد أن لا يشمت الأعداء، و أن يدفع تشنيعهم على المسلمين، و عيبتهم لهم بأنهم يقتلون خليفتهم و ابنه، فكيف إذا كان عمر نفسه قد أمرهم بقتل ولده إن لم تقم البيهة على الهرمزان بأنه قتل عمر، أو شارك فى قتله؟!

٨- و لو صح ذلك لكان ينبغى رفع اليد عن كثير من أحكام الإسلام التى يشنع الأعداء على المسلمين فيها.

٩- نقل الأمينى «رحمه الله» عن ملك العلماء الحنفى: أنهم يقولون:

«إن للإمام أن يصلح على الديه، إلا أنه لا يملك العفو، لأن القصاص حق المسلمين بدليل: أن ميراثه لهم، و إنما الإمام نائب عنهم فى الإقامه.

و فى العفو إسقاط حقهم أصلا و رأسا، و هذا لا يجوز، و لهذا لا يملكه الاب و الجد، و إن كانا يملكان استيفاء القصاص، و له أن يصلح على الديه (١).

١٠- لعل ما رواه ابن إسحاق من أن أحدا لم يطالب بالإقتصاص من

ص: ١٩٧

١- (١) بدائع الصنائع ج ٧ ص ٢٤٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٨ عنه.

ابن عمر إلا- علي «عليه السّلام» هو الأقرب للصواب..فقد كان أكثر الناس لا يجرؤون على المطالبة بقتل عبيد الله، خوفا من أن يتخذ ذلك ذريعه لملاحقتهم، بحجه أنهم قد تجرأوا على عمر نفسه، لا سيما مع كون عبيد الله قد ارتكب جريمته بحجه الإنتقام لأبيه.

و لكن بعد مطالبه علي «عليه السّلام»، وإصراره على الإقتصاص قد يكون الكثيرون تشجعوا للمطالبة به، حتى صار من جملة ما ينقم الناس على عثمان.

١١- إنهم ينسبون كلمه عثمان عن عبيد الله: «قتلوا أباه بالأمس و أقتله اليوم»-ينسبونها-لعمر بن العاص، للتخفيف من حده النقد الموجه لعثمان، لا سيما و أن هذه الكلمه تخالف الموازين الشرعيه المقرره بلزوم قتل القاتل، سواء أكان أبوه مقتولا أيضا، أم كان المقتول شخص آخر.

١٢- يظهر من النص المنقول أخيرا عن البلاذري: أن عثمان يريد أن يحيل مقتل الهرمزان على القضاء الإلهي، ليخفف من جرم عبيد الله بن عمر، ليتمكن من إقناع الناس بترك الإقتصاص من القاتل، ولكنه وجد عليا «عليه السّلام» له بالمرصاد، حيث أصر على إجراء حكم الله تعالى، إن عاجلا أو آجلا، معلنا: أن ما يقدم عليه عثمان لن ينفع في إبطال حد من حدود الله.

١٣- إن تواتر الهموم و الغموم لا يمنع من إقامه حدود الله، فإن الهم إن كان لأجل التضايق من إقامه حدود الله، يكون خروجاً عن جاده الحق و الصواب، و اعتراض على الله في أحكامه..و إن كان من أجل قتل الأب

و الابن معا، فإذا كان قتل الابن إقامه لشرع الله فلماذا يغتم له الإنسان المسلم!؟

١٤- أما الخوف من الإضطراب و الفساد، فهو:

أولاً: لا يدعو إلى العفو عن القاتل، و إبطال حدود الله، بل يدعو لمجرد التأجيل إلى حين زوال المانع.

ثانياً: قتل القاتل لا- يوجب الفتنه و لا- الفساد، لا- سيما مع كون عمر نفسه قد أمر بقتل عبيد الله، إن لم يأت بالبينه على تورط الهرمزان.

كيف عرف عبيد الله بالخنجر!؟

و من الدلائل على التلاعب الحاصل في هذه القضية أن ابن روزبهان يدعى: أن عبيد الله بن عمر مر على الهرمزان و هو على باب داره مع أبي لؤلؤه، فقام له الهرمزان، فوقع الخنجر الذي قتل به عمر من حجر الهرمزان، فسأله عنه عبيد الله، فأخبره أنه من سلاح الحبشه.

فلما رجعوا من دفن عمر عدا عبيد الله على الهرمزان فقتله، لاتهامه إياه بالمشاركه في قتل أبيه.

و زعم ابن روزبهان أيضاً: أنهم اتفقوا على أن قتل الهرمزان كان بعد دفن عمر (١).

ص: ١٩٩

١- ١) إبطال الباطل لابن روزبهان (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و راجع: تاريخ مدينه دمشق ج ٣٨ ص ٦٣.

و نقول:

أولاً: إن هذا كله غير مسلم، فقد ذكر ابن الأثير و الطبرى و غيرهما: أن عبد الرحمن بن أبى بكر هو الذى أخبر عبيد الله بن عمر غداه قتل عمر بأنه رأى عشيّه أمس الهرمزان، و أباً لؤلؤه و جفينه، و هم يتناجون، فلما رأوه ثاروا، و سقط منهم خنجر له رأسان، فقتلهم عبيد الله (١).

ثانياً: إن ذلك لا يثبت أن الهرمزان قد عرف بنوايا أبى لؤلؤه، فضلاً عن أن يكون متآمراً معه.

ثالثاً: ذكر نص آخر: أنه حين دفن عمر « قيل لعبيد الله: قد رأينا أباً لؤلؤه و الهرمزان تناجيا، و الهرمزان يقلب هذا الخنجر بيده » (٢).

رابعاً: روى ابن الأثير أيضاً: أن أباً لؤلؤه مر بالهرمزان، و معه خنجر له

ص: ٢٠٠

١- ١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤٠ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٠٣ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٧٥ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و الرياض النضرة ج ٣ ص ٨٩ و الإصابه ج ٣ ص ٦١٩ و (ط دار الكتب العلميه) ج ٥ ص ٤٢ و ج ٦ ص ٤٤٩ و تاريخ الإسلام للذهبى ج ٣ ص ٢٩٦ و الغدير ج ٨ ص ١٣٢ و المصنف للصنعانى ج ٥ ص ٤٧٨ و الآحاد و المثنانى ج ١ ص ١١٠ و شرح معانى الآثار ج ٣ ص ١٩٤ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٨ ص ٦١ و ٦٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٥ و قاموس الرجال للتستري ج ١٠ ص ٥٠٩ و الدرليه فى تخريج أحاديث الهدايه ج ٢ ص ٢٦٣.

٢- ٢) تاريخ مدينه دمشق ج ٣٨ ص ٦٤ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٢.

رأسان،فتناوله منه،و قال:ما تصنع به؟

قال:أسن به،(أبس به)(أى أحطم به).

فرآه رجل،فلما أصيب عمر قال:رأيت الهرمزان دفعه إلى فيروز، فأقبل عبيد الله فقتله (١).

و كل ذلك يدل:على أن عبيد الله لم ير الخنجر مع الهرمزان و أبى لؤلؤه، فكيف يمكن التوفيق بينهما.

خامسا:ذكر السيد المرتضى:أن عبيد الله قتلهم قبل موت عمر،و أن عمر أوصى بأن يقتل عبيد الله،إن لم تقم البيئه العادله على الهرمزان و جفيهته:

أنهما أمرا أبا لؤلؤه بقتله،و كانت وصيته إلى أهل الشورى.

فلما مات عمر طالب المسلمون عثمان بقتل عبيد الله،فدافع،و عللهم، و حمله إلى الكوفه،و أقطعه بها دارا و أرضا،فنقم المسلمون منه ذلك، و أكثروا الكلام فيه (٢).

فلا معنى لدعوى اتفاق المؤرخين على أن قتل الهرمزان و صحبه كان بعد دفن عمر.

ص: ٢٠١

١- ١) الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤ و(ط مؤسسه الأعلمى)ج ٣ ص ٣٠٥ و أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٢ و الغدير ج ٨ ص ١٣٨.

٢- ٢) نهج الحق(مطبوع مع دلائل الصدق)ج ٣ ق ١ ص ١٨٤ و(ط دار الهجره-قم) ص ٣٠١ عن المرتضى،و راجع:تاريخ اليعقوبى ج ٢ ص ١٦٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٦ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٦١.

و قد صرح عبيد الله: بأن خوفه من القصاص هو الذى دعاه لحرب على «عليه السّلام» فقد برز إلى الأشتر فى صفين، فقال له الأشتر: يا مسكين! ما ألك إلهة! هلا اعتزلت كما اعتزل أخوك و سعد؟!

فقال: خفت القصاص بيوم الهرمزان.

فقال له: كنت أقمت بمكة؟!

فقال: دع عنك الخطاب و العتاب.

فحمل عليه الأشتر، فانهمزم (١).

و نقول:

إن عبيد الله أراد أن يمويه على الأشتر، و يظهر أنه كان مضطرا إلى اتخاذ هذا الموقف، ملوحا له بأن عليا «عليه السّلام» هو الذى ألجأه إليه، حيث كان يطلبه ليقتله بالهرمزان.

و إذ الأشتر يغض النظر عن تذكيره بأنه كان مستحقا للقتل، لأن القصاص حكم إلهى ثابت، فلا غضاضه على علي «عليه السّلام» فى طلبه، بل يجب على المجرم أن يسلم نفسه لإجراء حكم الله فيه.

و يغض النظر أيضا عن أن طلبه «عليه السّلام» للإقتصاص من عبيد الله لا- يبرر لابن عمر ارتكاب جريمه أشنع و أفظع، و هى خروجه على إمام

ص: ٢٠٢

زمانه، ونصرته لأعداء الله، ومعونه أهل الضلال والفتنة.

نعم، إن الأشر يغيض النظر عن هذا وذاك، وكأنه يريد أن يماشى عبيد الله، و يتنازل له عن هذين الأمرين، لكي يلزمه الحجة بما هو أبسط من ذلك و أوضح، وهو أنه قد فر من عقوبه ذنب ليقع نفسه في ذنب أعظم، وهو حربه لإمامه مع أنه كان يكفيه لحفظ نفسه من علي «عليه السلام»- لو جاز له ذلك- أن يلتجئ إلى مكة، فإن عليا «عليه السلام» لا يمكن أن يتعدى حدود الله.

و من الأحكام الثابتة: أن من جنى في الحل، ثم فرّ إلى الحرم أو لجأ إليه، فلا يجوز أن يقام عليه الحدّ أو أن يقتص منه ما دام هناك، لكن يضيق عليه في المطعم و المشرب، و يمنع من السوق، و لا يكلم، حتى يخرج منه إلى الحلّ.

و كلام الأشر هذا، الذي أخرج عبيد الله، يدفع ما ذهب إليه المالكيه و الشافعيه من أنه يجب اخراجه من الحرم و إقامة الحدّ عليه، و خالفهم الأحناف و الحنابلة، و قالوا بمضمون كلام الأشر (1).

ابن عمر يدخل على علي عليه السلام في صفين

و ذكروا: أن ابن عمر دخل على علي «عليه السلام» في عسكره في صفين، فقال: أنت قاتل الهرمزان، و قد كان أبوك فرض له في الديوان، و أدخله الإسلام!؟

فقال له عبيد الله: الحمد لله الذي جعلك تطلبني بدم الهرمزان،

ص: ٢٠٣

(١-١) راجع: الفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ ص ٣٠٨-٣١٠.

و أطلبك بدم عثمان.

فقال «عليه السلام»: لا عليك، سيجمعني و إياك الحرب غدا (١).

و نقول:

ألف: إن دخول ابن عمر على علي «عليه السلام» في صفين و عدم أخذ علي «عليه السلام» له إنما كان في ساعات الأمان، أو قبل نشوب الحرب، حيث لا- سبيل إلى التعرض له، لأن ذلك يعطى المبرر للطرف الآخر لقتل الأبرياء الذين يظفر بهم في ساعات الأمان أيضا.

كما أن ذلك يعطى الذريعة لمعاويه لإنشأ الحرب، بحجه أنه «عليه السلام» هو الذى بدأها، بما فعله بابن عمر، و سينخدع بذلك الكثيرون، و يقعون في براثن معاويه و حزبه.

فكان لا بد من حفظ هؤلاء، و إحصاء أبواب الخديعة و المكر أمام أهل الضلال، حتى يسفر الصبح لذى له عينين، و يرى الناس بأمر أعينهم غدر الغادرين، و مكر الماكرين.

ب: إنه «عليه السلام» قد ألزم ابن عمر بفعل أبيه نفسه، و لم يكتف بذكر إسلام الهرمزان، بل أضاف إسلامه إلى عمر نفسه، و أنه هو الذى أدخله فيه..

كما أنه لم يبق الأمر في نطاق الدعوى أو الإخبار، بل قدم شاهدا عمليا، و من فعل عمر نفسه أيضا يثبت صحه هذا الخبر، و هو أنه قد ثبت اسم

ص: ٢٠٤

١-١) صفين للمنقرى ص ١٨٦ و راجع: الأخبار الطوال ص ١٦٩.

الهرمزان، و فرض له فى الديوان.

ج: و لم يبق أمام عبيد الله إلا المكابره، و الجهر بالإصرار على العدوان.

و كأنه ينقض بذلك قوله للأشتر إنه مضطر إلى موقفه هذا، لأنه يريد أن يجنب نفسه خطر الاقتصاص منه.

د: صرح ابن عمر بأنه يعتبر عدوانه على إمام زمانه من التوفيقات التى يحمد الله عليها، إنه يحمد الله الذى جعله يطلبه بدم الهرمزان، و كأنه يريد أن ينسب قتل الهرمزان إلى الله تعالى، من خلال مقوله الجبر الإلهى. لكى يصبح قتل المسلم بلا مبرر ليس جريمه، و لا توجب الخلود فى جهنم.

ه: كما أنه يتهم عليا زورا و بهتانا بقتل عثمان.

و: ثم هو يجعل لنفسه حق المطالبه بدمه، مع أنه ليس فى العير و لا فى النفي من هذا الأمر: مبررا بهذه الأكذوبه جريمته الكبرى الأخرى، و هى بغيه على إمام زمانه، و نصرته للضالين الظالمين، و القاسطين..

عثمان ولى الهرمزان

و زعموا: أن عثمان قال للمسلمين: من ولى الهرمزان!؟

قالوا: أنت.

قال: قد عفوت عن عبيد الله (١).

ص: ٢٠٥

١ - ١) أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٢ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٨ ص ٦٣ و الإصابه ج ٥ ص ٤٣ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٨ ص ٦٢.

و نقول:

أولاً: ذكروا: أن للهرمزان ابنا اسمه (القماذبان). فيكون هو وليه، و ليس عثمان.

ثانياً: لو كان عثمان قد عفا عنه لكونه هو وليه، فلماذا ينقم عليه المسلمون ذلك، و هو إنما صنع ما هو حق له.

ثالثاً: لو صحّ هذا فلماذا يطلبه على «عليه السلام» بعد ذلك ليقتله.

رابعاً: لماذا احتاج عثمان إلى الاستيذان من المسلمين، و استيهاب عبيد الله منهم؟!

و ماذا عن جفينه، و بنت أبي لؤلؤه أيضاً؟!

القماذبان هو الذى عفا

و زعموا: أن عثمان سلم عبيد الله بن عمر إلى «القماذبان» بن الهرمزان ليقتله بأبيه، قال القماذبان: فأطاف بي الناس، و سألوني فى العفو عنه، فقلت: هل لأحد أن يمنعنى منه؟!

قالوا: لا.

قلت: أليس إن شئت قتلته؟!

قالوا: بلى.

قلت: قد عفوت عنه (١).

ص: ٢٠٦

١- ١) أسد الغابه ج ٣ ص ٣٤٣ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٨ ص ٦٨ و راجع: الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤٣ و (ط مؤسسه -

و نقول:

إن هذا لا يصح أيضا:

أولا: إذا كان ولي الدم قد عفا عن عبيد الله، فلماذا يريد على «عليه السلام» أن يقتله في أيام خلافته؟!

ثانيا: لو كان الولي قد عفا، فلا معنى لقول ابن المسيب: فذهب دم الهرمزان هدرًا.

ثالثا: سلمنا أن ولي دم الهرمزان قد عفا، لكن ذلك لا يعني أن يكون عبيد الله غير مستحق للقتل أيضا بقتله ابنه أبي لؤلؤه، التي كانت تدعى الإسلام.. أو بقتله جفينة، وإن كانوا قد زعموا: أنه نصراني من أهل الحيرة (1)، فإن هذا غير ظاهر، لأن عمر لم يكن يأذن لأحد من العلوج بدخول المدينة، وإنما دخل أبو لؤلؤه المدينة بتوسط المغيرة بن شعبه.

رابعا: قال ابن الأثير بعد ذكره قصه القماذبان: «و الأول - يعني عفو عثمان عنه، وإعطاءه ديته من ماله - أصبح في إطلاق عبيد الله، لأن عليا لما ولي الخلافة أراد قتله، فهرب منه إلى معاوية بالشام. و لو كان إطلاقه بأمر

(1)

-التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٤٣ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٢ ص ٣٠٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٨.

ص: ٢٠٧

١- ١) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٧٥ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ١ ص ١٢٦ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٦ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٨ ص ٦١ و فتوح البلدان ج ٣ ص ٥٨٣ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٣٠٣.

ولى الدم لم يتعرض له على (١).

خامسا: قال ابن الأثير: إن عبيد الله بن عمر هو الذى قتل أبا لؤلؤه (٢)، وهم وإن كانوا يزعمون أن أبا لؤلؤه لم يكن مسلما، لكن ثمة شواهد تشير إلى ضد ذلك، فلاحظ ما يلي:

١- اختلفوا فى دين أبى لؤلؤه، هل هو نصرانى؟! (٣)، أم مجوسى؟! (٤)،

ص: ٢٠٨

١-١) الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٧٦ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٧ و الغدير ج ٨ ص ١٤٠.

٢-٢) الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٧٥.

٣-٣) راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ١١٨ و الإستيعاب (بهامش الإصابه) ج ٢ ص ٤٧٠ و (ط دار الجيل) ج ٣ ص ١١٥ و سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦١ عن رياض العلماء، عن الذهبى، و تاريخ الأمم و الملوك (ط عز الدين) المجلد الثانى ص ٤٠٥ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٢٣٦ و الوافى بالوفيات ج ٢٤ ص ٧٣ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٤٩ و دول الإسلام ص ١٠ و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٤٨ و ٢٤٩ و البدء و التاريخ ج ٥ ص ١٨٨ و ١٨٩ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر المجلد الثانى قسم ٢ ص ١٢٤ و عمدته القارى ج ١٦ ص ٢١١ و راجع: فتوح مصر و أخبارها ص ١٣٧ و المستدرك للحاكم ج ٣ ص ٩١ و شرح السير الكبير ج ٢ ص ٥٩٢ و مستدرك سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤.

٤-٤) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦١ عن رياض العلماء، و بحار الأنوار ج ٣ ص ١١٨ و مستدرك سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤ و تاريخ مدينه دمشق ج ٤٤ ص ٤٢٣-

أم مسلم؟! (١).

بل قيل: إنّه كان من أكابر المسلمين و المجاهدين (٢)، بل ذكروا: أنّه كان من خيار شيعة علي «عليه السّلام» (٣).

٢- قال عيينه بن حصن لعمر: «إني أرى هذه الأعاجم قد كثرت

(٤)

و المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٧٤ و الآحاد و المثنائي ج ١ ص ١١٢ و المعجم الكبير للطبراني ج ١ ص ٧١ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٨١ و راجع: تاريخ المدينة لابن شبة ج ٣ ص ٩١٣ و كنز العمال ج ١٢ ص ٦٩١ و ٦٩٣ عن ابن أبي شيبة، و الإستيعاب (بهامش الإصابه) ج ٢ ص ٤٧٠ و (ط دار الجيل) ج ٣ ص ١١٥ و تاريخ الخلفاء ص ١٢٦ و راجع: الإمامه و السياسه ج ١ ص ٢٢ و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٤٩ و مروج الذهب ج ٢ ص ٣٢٠ و الفتوح لابن أعمش (ط دار الأضواء) المجلد الأول ج ٢ ص ٣٢٣ و البدء و التاريخ ج ٥ ص ١٩٤ و إرشاد الساري ج ٦ ص ١١٢ و الوافي بالوفيات ج ٢٤ ص ٧٣ و شرح السير الكبير ج ٢ ص ٥٩٢.

ص: ٢٠٩

١-١) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦٠ عن رياض العلماء، و مستدرک سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤ و عمدته القارى ج ١٦ ص ٢١١.
٢-٢) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٥٩ عن رياض العلماء، و مستدرک سفينه البحار ج ٩ ص ٢١٤.
٣-٣) رياض العلماء ج ٥ ص ٥٠٧ و تاريخ المدينة لابن شبة ج ٣ ص ٨٩٠ و في هامشه عن: الرياض النضره ج ٢ ص ١٠٠ و سيره عمر ج ٢ ص ٦٠٤.

بيلدك، فاحترس منهم.

قال: إنهم قد اعتصموا بالإسلام.

قال: أما والله، لكأنى انظر إلى أحمر أزرق منهم قد جال في هذه في بطن عمر.

فلما طعن عمر قال: ما فعل عينه؟! إلخ.. (١).

٣- وقال عمر لابن عباس بعد أن طعن: «لقد كنت و أبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينه.

فقال: إن شئت فعلت، أى إن شئت قتلنا.

قال: كذبت، بعد ما تكلموا بكلامكم، و صلوا قبلتكم، و حجوا حجكم؟!!

و حسب نص ابن أبى شييه: أن ابن عباس قال: «إن شئت قتلناه».

فأجابه عمر بما ذكر (٢).

ص: ٢١٠

١- ١) تاريخ المدينه لابن شبه ج ٣ ص ٨٩٠ و فى هامشه عن الرياض النضره ج ٢ ص ١٠٠ و سيره عمر ج ٢ ص ٦٠٤.
٢- ٢) صحيح البخارى (ط المكتبه الثقافيه-بيروت) ج ٥ ص ٨٤ و ٨٥ و نيل الأوطار ج ٦ ص ١٥٨ و تاريخ مدينه دمشق ج ٤٤ ص ٤١٦ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١٢ ص ١٨٨ و أسد الغابه ج ٤ ص ٧٥ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٨ ص ٤٧ و تاريخ المدينه لابن شبه ج ٣ ص ٩٣٤ و فتح البارى ج ٧ ص ٥١ و إرشاد السارى ج ٦ ص ١١٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٣٧.

و هذا يعنى: أن عمر بن الخطاب قد أقر بإسلام أبى لؤلؤه.

سادسا: قالوا: إنه بعد قتل عمر بادر عبيد الله بن عمر، فقتل الهرمزان، و جفينه، و بنتا لأبى لؤلؤه، فأشار الإمام على «عليه السّلام» على عثمان بقتله بهم، فأبى (١).

فهذا يشير: إلى أن المقتولين كانوا مسلمين، إذ لا يقتل مسلم بكافر.

و يبدو أن بنت أبى لؤلؤه كانت قد بلغت سن التكليف، كما يشير إليه قول ابن سعد عنها: «كانت تدعى الإسلام» (٢).

سابعا: قولهم: إن عثمان قد عفا عن عبيد الله، و طلب من المسلمين أن يعفوا يدل على أنه لم يكن للهرمزان ولى اسمه القماذبان.

كما أنه لو كان القماذبان قد عفا، فلماذا يطلب على «عليه السّلام» عبيد الله بالهرمزان حسب تصريح الروايات التى تقدمت ليقتله!؟

ص: ٢١١

-
- ١-١) سفينه البحار ج ٧ ص ٥٦١ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٢٦ و (طبعه قديمه) ج ٨ ص ٣٣١ و مصادر كثيره تقدمت.
٢-٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٥٦ و ج ٥ ص ١٥ و معرفه السنن و الآثار ج ٦ ص ٢٧٠ و المحلى لابن حزم ج ١٠ ص ٣٥١ و ج ١١ ص ١١٥ و الغدير ج ٨ ص ١٣٣ و المصنف للصنعانى ج ٥ ص ٤٧٩ و شرح معانى الآثار ج ٣ ص ١٩٤ و نصب الرايه ج ٦ ص ٣٣٤ و الدرايه فى تخريج أحاديث الهدايه ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٨ ص ٦٢ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٩٦.

و لماذا جعلوا هذا الأمر من المطاعن على عثمان؟!

دفاع فاسد عن عثمان

زعم بعضهم دفاعا عن عثمان: أن للإمام أن يعفو، و لم يثبت أن أمير المؤمنين «عليه السّلام» كان يطلب عبيد الله ليقته قصاصا، بل ليضع من قدره، و للإيذاء و التعزير (١).

و نقول:

ألف: إن النصوص المتقدمة أوضحت: أن عبيد الله بن عمر لم يفهم ذلك، فكيف فهمه هذا المدافع الغيور؟! و من أين فهمه؟! و ما هي القرائن التي دلته عليه؟!

فإننا نعلم: أن الله تعالى لم يطلعه على ما فى قلب على «عليه السّلام»، و لا على ما فى قلب غيره؟!

كما أنه لا شىء يثبت أن غير عبيد الله قد فهم ذلك أيضا.

ب: إذا كان عثمان قد عفا و كان يحق له ذلك، فلا يحق لعلى «عليه السّلام» الحط من قدر عبيد الله، و لا تعزيره، و لا إيذاؤه، لأن الحق، و هو القود، قد سقط عنه.

ص: ٢١٢

١- ١) شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٥٩ و ٦٠ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٣٠٠ و نهج الحق و كشف الصدق (ط دار الهجره-قم) ص ٣٠١ و إبطال الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١.

ج: إذا كان القود بالهرمزان قد سقط، فأين ذهب دم بنت أبي لؤلؤة التي كانت تدعى الإسلام، فضلا عن جفينة، أو بنت الهرمزان إن صحت الرواية فيها؟!

المحب الطبرى يدافع عن عثمان

و قد حاول المحب الطبرى أن يدافع عن عثمان، فأجاب بجوابين:

«الأول: إن الهرمزان شارك أبا لؤلؤة في ذلك و مالأه، و إن كان المباشر أبو(أبا-ظ)لؤلؤة وحده، لكن المعين على قتل الإمام العادل يباح قتله عند جماعه من الأئمه، و قد أوجب كثير من الفقهاء القود على الأمر و المأمور.

و بهذا اعتذر عبيد الله بن عمر و قال: إن عبد الرحمن بن أبي بكر أخيره:

أنه رأى أبا لؤلؤة و الهرمزان و جفينة يدخلون فى مكان، و يتشاورون، و بينهم خنجر له رأسان، مقبضه فى وسطه، فقتل عمر فى صبيحه تلك الليله، فاستدعى عثمان عبد الرحمن، فسأله عن ذلك، فقال: انظروا إلى السكين، فإن كانت ذات طرفين، فلا أرى القوم إلا و قد اجتمعوا على قتله.

فنظروا إليها فوجدوها كما وصف عبد الرحمن، فلذلك ترك عثمان قتل عبيد الله بن عمر، لرؤيته عدم وجوب القود لذلك، أو لتردده فيه، فلم ير الوجوب بالشك.

و الثانى: إن عثمان خاف من قتله ثوران فتنة عظيمه، لأنه كان بنو تميم و بنو عدى مانعون(مانعين)من قتله، و دافعون(دافعين)عنه، و كان بنو أميه أيضا جانحون(جانحين)إليه، حتى قال له عمرو بن العاص: قتل أمير المؤمنين عمر بالأمس، و يقتل ابنه اليوم؟! لا و الله لا يكون هذا أبدا،

و مال فى بنى جمح، فلما رأى عثمان ذلك اغتتم تسكين الفتنة و قال: أمره إلى، و سأرضى أهل الهرمزان منه» (١).

و نقول:

بالنسبة لجوابه الأول:

ألف: إن شبه الخنجر الذى استعمله أبو لؤلؤة بالخنجر الذى رآه عبد الرحمن بن أبى بكر لا يعنى أن يكون هو عينه.

ب: حتى لو كان الخنجر هو عينه، و كان أبو لؤلؤة قد اشتراه من الهرمزان، فذلك لا يعنى معرفه الهرمزان بما ينويه أبو لؤلؤة، فضلا عن أن يكون قد شارك أو أمر، بل لعله نهاه عن ذلك الفعل، لو كان قد أخبره به.

ج: إن شهاده عبد الرحمن بن أبى بكر لا تكفى للإقدام على قتل مسلم، و لذلك أوصى عمر بأنه إن قامت البيئه على الهرمزان بالمشاركه، و إلا فليقتل عبيد الله به.

د: إن عبيد الله هو أحد أولياء الدم بالنسبه لعمر، فلعل غيره يعفو عن القاتل أو يرضى بالديه.

ه: إن عليا «عليه السلام» أصرّ على قتل عبيد الله، و لو وجد له عذرا فى ذلك لما أصرّ على القود، و لم يحتج عثمان إلى استيهاب عبيد الله من المسلمين، و لا إلى هبه عثمان و عفوه.

و: لو صحّ ذلك بالنسبه للهرمزان لم يصح بالنسبه لجفينه، و لا بالنسبه

ص: ٢١٤

لبنـت أبـى لؤلؤه الـتى كـانت تدعى الإسلام.

و بالنسبه لجوابه الثانى نقول:

ألف: لا شاهد نعرفه لقيام بنى عدى، و تيم، و جمح، و أميه بالمنع من الإقتصاص من عبـيد الله بن عمر.

ب: لو صحّ ذلك، لقامت كل قبيله بالمنع من الإقتصاص من أفرادها إذا ارتكبوا الجرائم، و تساعدها على ذلك القبائل المتحالفه معها، و تتعطل الاحكام و يمنع من إجراء القصاصات و الحدود.

ج: لو صحّ ذلك، فإن عداله الصحابه تصبح فى مهب الريح.

ص: ٢١٥

عثمان.. يريد طريد رسول الله صَلَّى الله عليه و آله..

ص: ٢١٧

لما قدم الحكم بن أبي العاص المدينة بعد فتح مكة، أخرجه النبي «صلى الله عليه وآله» إلى الطائف، وقال: لا يساكنني في بلد أبدا.

و سبب ذلك: أن الحكم كان يتظاهر بعداوه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، و الوقيعه به، حتى بلغ به الأمر إلى أنه كان يعيب النبي «صلى الله عليه وآله» في مشيه. فطرده «صلى الله عليه وآله»، و أبعدده، و لعنه، و أباح دمه متى وجد بالمدينة، و لم يبق أحد يعرفه إلا بأنه طريد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

و كان يتسلق على حائط بيته ليرى النبي «صلى الله عليه وآله» مع أزواجه، فبصر به «صلى الله عليه وآله» و هو متطلع عليه، فلما وقعت عيناه في عينيه كلح في وجه النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم نزل (١).

و كان «صلى الله عليه وآله» يدارى قومه من قبل بالصبر (٢).

ص: ٢١٩

١-١) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨٠ و(ط مكتبة الداوري-قم) ص ٩٤

٢-٢) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨١ و(ط مكتبة الداوري-قم) ص ٩٧

و بعد فقد كان نفى الحكم إلى الطائف قرارا إلهيا أجراه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و نستطيع أن نتلمس من وجوه الحكمه فيه أن بقاءه فى المدينه سيكون مضرا بالدعوه إلى الله، و سيؤثر على ضعفاء النفوس، و يزلزل يقينهم بدينهم، و قد يجرى المنافقين على ممارسه نفس الأساليب التى يمارسها الحكم ضد رسول الله «صلى الله عليه و آله».

و إذا اعتبرنا الحكم مفسدا فى الأرض، فجزاؤه إما القتل، أو الصلب، أو النفى من الأرض، و لم يختار رسول الله «صلى الله عليه و آله» أحد الأولين، لأن ذلك لن يسهل تقبله على كثير من ذويهم و عشائهم. بل قد يؤدي إلى رداة فعل غير حميده، و لا يجوز إثارتها..

و ربما يخل ذلك بحاله السكون و الإستقرار، و ينشط حركه المجاهره بالإستهانه بالرمز الاقدس، بالإضافة إلى الفرصه التى يقدمها لإثاره العصبيات و النعرات، و تحريك الأحقاد، و بث الفرقة بين الناس.

فكان الإجراء الأمثل و الأفضل هم لجم الفتنة بإخراج عنصر إثارتها و إبعاده، دون أن يعاقبه بالقتل أو الصلب، رغم استحقاقه له، فإن ذلك قد يدفع بالأمر إلى ما لا تحمد عقباه، فأخرج الحكم، و معه عثمان الأزرق، و الحارث، و غيرهما من بينه (١).

ص: ٢٢٠

فجاء عثمان إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فكلّمه فيه، فأبى.

ثم جاء إلى أبي بكر و عمر في زمان ولايتهما، فكلّمهما فيه، فأبيا، وأغلظا عليه القول، و زبراه، و قال له عمر: يخرج به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، و تأمرني أن أدخله؟! و الله، لو أدخلته لم آمن من قول قائل غير عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، و كيف أخالف رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! فأياك-يا ابن عفان- أن تعاودني فيه بعد اليوم (١).

فلما ولي عثمان ردّ الحكم إلى المدينة، و جباه، و أعطاه، و أقطعاه المربرد بمدينة الرسول «صلى الله عليه وآله».

فعظم ذلك على المسلمين.. و صاروا إلى على «عليه السلام»، فسألوه أن يكلمه في إخراجهم عن المدينة، و رده إلى منفاه الأول (٢).

فجاءه على «عليه السلام»، و طلحه و الزبير، و سعد و عبد الرحمن بن عوف، و عمار بن ياسر، فقالوا: إنك أدخلت الحكم و من معه، و قد كان النبي «صلى الله عليه وآله» أخرجهم، و أبو بكر، و عمر. و إننا نذكرك الله

ص: ٢٢١

١-١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٥٠-١٥١ و راجع: الجمل للشيخ المفيد ص ١٨٠ و ١٨١ و (ط مكتبه الداوري-قم) ص ٩٦ و ٩٧ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٧ و راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٠-١٧٢ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١.

٢-٢) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨١ و (ط مكتبه الداوري-قم) ص ٩٧.

و الإسلام، و معادك، فإن لك معادا و منقلبا. و قد أبت ذلك الولاة قبلك، و لم يطمع أحد أن يكلمهم فيهم، و هذا شىء نخاف الله عليك فيه.

فقال عثمان: إن قرابتهم منى ما تعلمون، و قد كان رسول الله حيث كلمته أطمعنى فى أن يأذن لهم. و إنما أخرجهم لكلمه بلغته عن الحكم، و لن يضركم مكانهم شيئا، و فى الناس من هو شر منهم.

و عند المفيد: فقال عثمان: يا على، قد علمت مكان هذا الرجل منى، و أنه عمى، و قد كان النبى «صلى الله عليه و آله» أخرججه ليلا عنه لبلاغه ما لم يصح عليه.

و قد مضى النبى «صلى الله عليه و آله» لسبيله، و رأى أبو بكر و عمر ما رأياه. و أنا أرى أن أصل رحمى، و أفضى حق عمى. و ليس هو شر أهل الأرض. و فى الناس من هو شر منه.

أو فقال «عليه السلام»: «و الله، لئن أبقيته يا عثمان ليقولن الناس فيك شرا من هذا، أو شرا من هذا» (١).

(أو فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: لا أحد (أو لا أجد) شر منه، و لا منهم).

ثم قال: هل تعلم عمر يقول: و الله ليحملن بنى أبى معيط على رقاب الناس؟ و الله لئن فعل ليقتلنه!

فقال عثمان: ما كان منكم أحد ليكون بينه و بينه من القرابه ما بينى و بينه،

ص: ٢٢٢

١- (١) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨١ و (ط مكتبه الداورى - قم) ص ٩٧.

و ينال من المقدره ما نلت إلا كان سيدخله، و في الناس من هو شرّ منه.

فغضب علي «عليه السّلام»، و قال: و الله، لتأتينا بشر من هذا إن سلمت.

و سترى يا عثمان غب ما تفعل. ثم خرجوا من عنده (١).

و نقول:

تضمن هذا الحدث أموراً يحسن الوقوف عندها، فلاحظ ما يلي:

هل استأذن عثمان بإرجاع الحكم

إن إرجاع الحكم كان من المآخذ التي نقمها الصحابه على عثمان، و قد حاول أتباعه إيجاد المخارج، و التماس المبررات له، و التخفيف من آثار فعله هذا، فقال بعضهم:

«روى أرباب الصحاح لما قيل له: لم أدخلت الحكم بن أبي العاص؟! قال: استأذنت رسول الله «صلى الله عليه و آله» في إدخاله، فأذن لي، و ذكرت ذلك لأبي بكر و عمر، فلم يصدقاني، فلما صرت والياً عملت بعلمي في إعادتهم إلى المدينه.

ص: ٢٢٣

١- ١) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٥١ و (ط دار الهجره-قم) ٢٩٢ و ٢٩٣ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٠-
١٧١ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٦٩ و ٢٧٠ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣١ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٥٨٢ و شرح نهج
البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٣٠ و ٣١ و سفينه النجاه للتكابنى ص ٢٧٠.

و هذا مذکور فی الصحاح، و إنکار هذا النقل من قاضی القضاء إنکار باطل، لا یوافقہ نقل الصحاح.

و یؤید هذا: ما ذکر فی الصحاح: «أن النبی «صلی اللہ علیہ و آلہ» أمر یوم الفتح بقتل عبد اللہ بن أبی سرح، فجاء عثمان، و استأمن منه، فلم یؤمنه رسول اللہ «صلی اللہ علیہ و آلہ»، فأتی من الیمین و الیسار، و القدام و الخلف، و فی کل هذه المرات کان رسول اللہ «صلی اللہ علیہ و آلہ» لا یقبل منه، و هو یبالغ، حتی قبل فی آخر الأمر، و کان هذا من حرص عثمان علی صلہ الرحم..

إلی أن قال: فلا مخالفه له، و لا طعن» (١).

و عن ابن الأثیر: إن عثمان لما ولی الخلافه ردّ عمه الحکم، و قال: کنت قد شفعت فیہ إلی رسول اللہ «صلی اللہ علیہ و آلہ» فوعدنی برده (٢).

هذا.. و لا بأس بمراجعہ ما ذکره: البلاذری، و محب الدین الطبری، و الیافعی، و الھیثمی، و الحلبي هنا (٣).

ص: ٢٢٤

-
- ١- ١) إبطال الباطل (مطبوع مع دلائل الصدق) ج ٣ ق ١ ص ١٥١ و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥١.
 - ٢- ٢) أسد الغابه ج ٢ ص ٣٥ و الإصابه ج ٢ ص ٩٢ و السيره الحلبيه (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٥٠٩.
 - ٣- ٣) راجع: مرآه الجنان ج ١ ص ٨٥ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٧ و الرياض النضره ج ٢ ص ١٤٣ و الصواعق المحرقه ص ٦٨ و السيره الحلبيه ج ٢ ص ٨٦ و (ط دار المعرفه) ج ١ ص ٥٠٩.

و يجاب عن هذا: بما ذكره العلامة المظفر «رحمه الله» حيث ذكر ما مضمونه:

أولاً- لا- أثر لهذا الخبر في صحاحهم، بحسب التتبع، و لم أجد من نقله عنها، و لو كان موجوداً فيها فلم لم يعين الكتاب، و محل ذكره منه، بعد إنكار المرتضى «رحمه الله»، حتى لا يحتاج إلى التأييد بذكر الخبر المتعلق بابن أبي سرح؟! (١).

ثانياً: إن الخبر المتقدم ينقل عن عثمان: أن النبي «صلى الله عليه و آله» أطمعه في ردهم.

ثالثاً: إن عثمان يصرح هنا: بأن أبا بكر و عمر لم يصدقاها، فلماذا يصدقه غيرهما من أتباعهما؟! فإنهما أعرف به، و أقرب إليه منهم؟!!

رابعاً: كيف لم يصدقه عمر في هذا الأمر، ثم جعله في جملة أهل الشورى، و ساق الأمور إليه؟!!

خامساً: إن كان عثمان قد استأذن النبي «صلى الله عليه و آله» في ذلك، فلماذا لم يبادر إليه في زمان النبي «صلى الله عليه و آله»؟!!

و إن كان قد استأذن النبي «صلى الله عليه و آله» في أيام مرضه، فإن عمر و أتباعه لا بد أن يردوا ذلك عليه، لحكم عمر على النبي «صلى الله عليه و آله» بعدم صحه تصرفاته، لأنه كان يهجر، أو غلبه الوجع، و العياذ بالله!!!

سادساً: قد احتج عثمان لنفسه حين تكلم الناس في إرجاعه الحكم

ص: ٢٢٥

١- ١) دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٥١-١٥٢.

بقوله: «ما ينقم الناس مني؟! إني وصلت رحما، وأقررت عينا» (١).

فلماذا لم يحتج عليهم بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أذن له؟!!

سابعاً: إذا كان عبد الرحمن قد جعل الخلافة في الشورى لعثمان بشرط أن يسير بسيره الشيخين: أبي بكر وعمر، فإن مخالفته سيرتهما في قضيه الحكم، تفقده شرط الخلافة هذا.

ثامناً: إذا كان الحكم وابن أبي سرح عدواً لله، وعدواً رسول الله، وقد لعنهما رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلماذا لا يعاديهما عثمان، ولا يتبرأ منهما؟!!

وقد قال تعالى: قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (٢).

وقال سبحانه: لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا

ص: ٢٢٤

١-١) العقد الفريد ج ٤ ص ١١٨ و الغدير ج ٨ ص ٢٥٧.

٢-٢) الآية ٢٤ من سورة التوبة.

و لماذا يصرّ على إعادته طريد الرسول الذي لم يؤوه، لا أبو بكر ولا عمر؟!

و لماذا يقدمه في العطاء، حتى لقد أعطاه مئة ألف؟! (٢).

بل لقد ولاه صدقات قضاة، فبلغت ثلاث مئة ألف، فوهبها له حين أتاه بها (٣).

و يقدمه أيضا في الإكرام، على وجوه المهاجرين و الأنصار، فقد كان لا- يجلس معه على سريريه إلا- أربعه، هم: أبو سفيان، و العباس، و الحكم،

ص: ٢٢٧

١- (١) الآية ٢٢ من سورة المجادلة.

٢- (٢) العقد الفريد ج ٤ ص ١٠٣ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١ ص ١٩٨ و ١٩٩ و تاريخ الإسلام للذهبي (حوادث سنه ٣١) ص ٣٦٥-٣٦٦ و راجع: المعارف لابن قتيبه ص ١٩٤ و المحاضرات للراغب المجلد الثانى ج ٤ ص ٤٧٦ و مرآه الجنان ج ١ ص ٨٥ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٢ و الجمل للشيخ المفيد ص ١٨١ و (ط مكتبة الداورى-قم) ص ٩٧.

٣- (٣) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢١٨ و ٢١٩ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨ و تاريخ يعقوبى ج ٢ ص ٤١ و الصراط المستقيم ج ٣ ص ٣٢ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٥٨٤ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٢ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٣٥ و حياه الإمام الحسين (عليه السلام) للقرشى ج ١ ص ٣٥٧ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٧٣ و نهج الحق ص ٢٩٤ و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥١.

و الوليد بن عقبه، و لم يكن ذلك السرير يسع إلا واحدا مع عثمان (١).

ثم جعل بطاتته و خاصته ولده مروان الذى لعنه رسول الله «صلى الله عليه و آله» و هو فى صلب أبيه الخ.. (٢).

تبرير يحتاج إلى تبرير

و قد برر عمر رفضه لطلب عثمان: بأنه لو أدخل الحكم إلى المدينة لم يأمن قول قائل: غير عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله».

و ينبغي التوقف عند هذا الكلام من جهتين:

إحدهما: أن المتوقع: هو أن يكون الداعى لعمر و لكل مسلم فى رفضه إعاده الحكم هو إطاعه أمر الله و رسوله، و التقرب إلى الله بمعاداه من يعادى الله و رسوله، رضى الناس أم غضبوا، و ليس هو الخوف من أقوال الناس،

ص: ٢٢٨

١- ١) شرح نهج البلاغه للمعتزلى (ط دار الكتب العربيه-مصر) ج ٤ ص ١٩٢ و (ط مؤسسه إسماعيليان) ج ١٧ ص ٢٢٧ و السقيفه و فدك للجوهري ص ١٢١ و دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٤٤ عن الأغاني.

٢- ٢) راجع دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٥٢-١٥٣ و راجع: حياه الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشى ج ١ ص ٣٧٧ و فلك النجاه لفتح الدين الحنفى ص ٥٦ و شرح الأخبار ج ٢ ص ٥٣٠ و الإحتجاج للطبرسى ج ١ ص ٤١٦ و بحار الأنوار ج ٤٤ ص ٨٥ و الغدير ج ٨ ص ٢٦٢ و مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٤٠ و مسند أبى يعلى ج ١٢ ص ١٣٦ و المعجم الكبير ج ٣ ص ٨٥ و كنز العمال ج ١١ ص ٣٥٧ و نور الثقلين ج ٣ ص ١٧٩ و تاريخ مدينه دمشق ج ٥٧ ص ٢٤٥.

و التماس ما يروق لهم، و يكف ألسنتهم..لا سيما مع قلتهم، و مع كون التيار العام ضد مقولتهم هذه.

الثانية: أن عمر نفسه قد غير الكثير من الأمور التي كانت على عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله» و لم يرهب قول أحد من الناس. و من ذلك تحريمه المتعتين: متعه الحج و النساء، و إسقاطه حى على خير العمل، و إضافه فقره: «الصلاه خير من النوم» فى أذان الفجر، و صلاه التراويح فى شهر رمضان، و كان يجترئ على رسول الله «صلى الله عليه و آله» فى حياته، و تجرأ على ابنته بعد وفاته، و غير ذلك..

و قد سمع و عرف رفض فضلاء الصحابه لذلك منه، و تهددهم بالعقوبه على مخالفه ما قرره.

و لعل حقيقه الأمر هى: أن رفض إرجاعه إما لخوفه من أن يتعرض الحكم للقتل، أو لغيره من قبل بعض المؤمنين، و تنشأ بسبب ذلك مشكلات لا يريد عمر و لا أبو بكر أن يواجهوها، لأنها قد لا تكون مأمونه العواقب.. أو خوفا من أن يتحقق ما أخبر به «صلى الله عليه و آله»، من أنه إذا بلغ بنو أبى العاص ثلاثين رجلا جعلوا مال الله دولا، و عباد الله خولا.

و معنى هذا: أن تذهب الخلافه من عمر، أو من يد أبى بكر.. و هذا ما لا يمكنهما من قبوله بأى حال.

تبريرات عثمان

و قد برر عثمان ما أقدم عليه من إرجاع الحكم و من معه بأمر أربعه، هى:

١-قرايه الحكم و من معه من عثمان، و رغبته فى صله رحمهم.

٢-أن النبى «صلى الله عليه و آله» أخرج الحكم لكلمه بلغته عنه.

٣-أن مكانهم و وجودهم بين الناس لن يضر الناس شيئاً.

٤-أن فى الناس من هو شرّ منهم.

و نلاحظ على ذلك ما يلى:

ألف: بالنسبه لقرابتهم من عثمان نقول:

أولاً: لو صحّ هذا المبرر، لكان يجوز لعثمان أن يرجع أقاربه و لو لم يرض الرسول «صلى الله عليه و آله» فى عهد الرسول نفسه، فإن ذلك من البرّ بهم حسب زعمه، لأنهم أقاربه، كما و يجوز له ذلك أيضاً فى عهد أبى بكر و عمر، و لم يحتج إلى إذنهم، بل و لو أغضبهم ذلك.

ثانياً: إذا كان المعيار فى جواز فعل ذلك هو قدرته عليه، فلماذا يغضب الله تعالى، و النبى «صلى الله عليه و آله»، و أبو بكر، و عمر، و على، و ابن عوف، و سائر الصحابه؟! فإن من حقه أن يفعل ذلك، فالكل يعلم أن الله لا- يغضب، و لا- النبى و لا- المؤمنون من ممارسه الحق، بل يجب عليهم أن يؤيدوه، و يشجعوه، و يعينوه عليه.

و ليس من حق النبى أن يمنعه، و لا- لأبى بكر و عمر أن يغلظا عليه القول، و أن يزيراه، و لا لعمر أن يحذره من أن يعاوده فيه بعد اليوم، على حدّ تعبيره.

ب: و عن سبب إخراج النبى «صلى الله عليه و آله» الحكم نقول:

إن طريقه عثمان فى بيان ذلك توحى، بأن الأمر لم يكن أكثر من كلمه

بلغت رسول الله «صلى الله عليه و آله» و لعلها تصحّ، أو لا تصحّ، و لعلها زيد فيها أو نقص منها، أو بلغت على حالها، و لعلها تستحق هذا الإجراء القاسى، و لعلها لا تستحق، و لعل العفو عنها كان أقرب إلى الحكمة، و إلى الخلق الرضى، و لعله لم يكن كذلك.

و كل ذلك يرخى بظلاله الثقيله و السيئه لتضمنه التشكيك بصحة و صوابيه موقف النبى «صلى الله عليه و آله»، و كرم أخلاقه، و رحمته، و صفحه، و تسامحه، و غير ذلك من صفات فيه «صلى الله عليه و آله».

بل لقد صرح عثمان -حسب روايه المفيد-: بعدم صحه ما بلغ النبى «صلى الله عليه و آله» عن الحكم (١). مع أن النبى «صلى الله عليه و آله» قد رآه يراه، و هو يتجسس على بيته، و رآه، و هو يحكيه فى مشيته و كلامه، و فى غير ذلك.

أما مجاهره الحكم بعداوه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، ثم عيبه النبى «صلى الله عليه و آله» فى مشيته، حيث إنه «صلى الله عليه و آله» كان يتكفأ فى مشيته، فالتفت «صلى الله عليه و آله» يوما فرآه يتخلج فى مشيته، فقال: كن كذلك، أو نحو ذلك.. فلم يكن يقدر على المشى بعدها إلا مختلجا (٢).

ص: ٢٣١

-
- ١- ١) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨١ و (ط مكتبه الداورى-قم) ص ٩٧.
٢- ٢) راجع: الإستيعاب (بهامش الإصابه) ج ١ ص ١١٨ و (ط دار الجيل) ج ١ ص ٣٥٩ و أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و بحار الانوار ج ٣١ ص ١٧٣ و الجمل للشيخ المفيد ص ١٨٠ و (ط مكتبه الداورى-قم) ص ٩٦ و قاموس الرجال للتستري-

و كان يقف نصب عينيه، فإذا تكلم النبي «صلى الله عليه وآله» بشيء من الوحي أو الأحكام لَوَى الحكم شذقيه في وجهه، يحكيه، و يعيب به (١).

أما هذا و سواه فلم يشر إليه عثمان.. و قد ذكره عبد الرحمن بن حسان في هجائه لعبد الرحمن بن الحكم، فقال:

إن اللعين أباك فارم عظامه

إن ترم ترم مخلجا مجنونا

يمشى خميص البطن من عمل التقى

و يظل من عمل الخبيث بطينا (٢)

و قيل في سبب نفيه أيضا: أنه كان يتسمع سر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، و يفشى ما يسره «صلى الله عليه وآله» إلى أصحابه في مشركي قریش،

(٢)

- ج ١٠ ص ٣٩ و الكامل في التاريخ ج ٤ ص ١٩٣ و الكنى و الألقاب ج ١ ص ٢٩٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٦ ص ١٤٩ و إمتاع الأسماع ج ١٢ ص ١٠٠ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٣ و مناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيروانى ص ٣٦٤.

ص: ٢٣٢

١- ١) الجمل للشيخ المفيد ص ١٨٠ و (ط مكتبة الداورى-قم) ص ٩٧.

٢- ٢) أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و الإستيعاب (بهامش الإصابه) ج ١ ص ١١٨ و (ط دار الجيل) ج ١ ص ٣٦٠ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٢٥ و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيروانى ص ٣٦٤ و الغدير ج ١ ص ٢٦٠ و ج ٨ ص ٢٤٤ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٦ ص ١٥٠ و النزاع و التخاصم ص ٥٣ و إمتاع الأسماع ج ١٢ ص ١٠١.

و سائر الكفار و المنافقين (١).

و كان يطلع على النبي «صلى الله عليه و آله» من باب بيته، حتى لقد أراد «صلى الله عليه و آله» أن يفقأ عينه بمدري في يده لما اطلع عليه من الباب، و هو في بعض حجر نساءه، أو خرج إليه بعتره (٢).

نعم.. إن ذلك كله و سواه قد تجاهله عثمان، و اعتبره كأنه لم يكن، رغم بقاء معجزه رسول الله «صلى الله عليه و آله» ظاهره في الحكم يراها كل أحد فيه.. و هي اختلاجه المتواصل، الذي من شأنه أن يلفت الأنظار.

ج: و عن التبرير الثالث و هو قول عثمان: «لن يضركم مكانهم شيئاً»، نقول:

من أين علم عثمان أن وجود هؤلاء بين المسلمين لن يضر المسلمين شيئاً؟!

فإن أحداً لا يستطيع أن يمنع هؤلاء من الإقدام على تشكيك الناس الذين يخاطونهم بدينهم، و من السعاه بهم إلى من يضرهم، و من إثاره

ص: ٢٣٣

١- ١) راجع: الإستيعاب (بهامش الإصابه) ج ١ ص ١١٨ و (ط دار الجيل) ج ١ ص ٣٥٩ و أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٧٣ و مناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيرواني ص ٣٦٤ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٤ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٦ ص ١٤٩.

٢- ٢) أسد الغابه ج ٢ ص ٣٤ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٧ و السيره الحلبيه ج ١ ص ٣١٧ و (طبعه أخرى) ص ٣٣٧ و الغدير ج ٨ ص ٢٤٣ و النزاع و التخاصم ص ٥٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ٢ ص ٤٦٢.

الفتن بينهم، و من إلحاق الأذى بهم بمختلف أنواعه، و لو بجرهم إلى التهاون فى دينهم، و إشاعه المنكرات بينهم، كالكذب، و الغيبة، و شرب الخمر، و غير ذلك، سرا أو جهرا.

د: و أما قول عثمان: «و فى الناس من هو شرّ منهم»، فيرد عليه:

أولا: أنّ عثمان لا يعلم الغيب، و لم يكشف الله تعالى له عن دفائن النفوس، و خفايا القلوب، و لا أوقفه على أفعال العباد.

ثانيا: إنّ أمير المؤمنين «عليه السّلام» الذى علمه رسول الله «صلى الله عليه و آله» الف باب من العلم، يفتح له من كل باب ألف باب، و هو قسيم الجنّة و النار، و هو مع الحق و القرآن، و القرآن و الحق معه، قد أخبر عثمان بعدم صحه مقولته هذه، و قال له: «لا أحد شرّ منه و لا منهم».

و إذا كان أتباع عثمان يعترفون لعلّى «عليه السّلام» بالعلم، و يصدقون بكل ما قاله رسول الله «صلى الله عليه و آله» فيه، فعليهم أن يقبلوا شهادته هذه. و لا يحقّ لهم قبول دعوى عثمان إلّا إن أرادوا الجمع بين النقيض و الأضداد.

و لا سيما مع كون كلام على «عليه السّلام» مؤيدا بالشاهد و العيان، فإن رسول الله لعن الحكم و طرده، و أخرجه، و منعه من مساكنته فى أرض هو فيها، و الذين يقصدهم عثمان لم يكونوا كذلك، كما هو ظاهر.

على عليه السّلام يحذر عثمان

ثم إن عليا «عليه السّلام» صعد تحذيره لعثمان، حين أعاد «عليه السّلام» على مسامعه تحذير عمر له بان لا يحمل آل أبى معيط على رقاب

الناس. و عمر أقرب إلى قلب عثمان من غيره، و لكلامه وقع فى نفسه، لأنه من إخوان الصفاء بالنسبه إليه.

و قد تضمن قوله هذا دق ناقوس الخطر لعثمان، فى هذا الأمر بالذات، لما يعلمه من حرصه على أقاربه، حتى لو كانوا مثل الحكم، و مروان، و الوليد.

و لم يكن هذا الأمر بالذى يخفى على أحد، فإن ما فعله عثمان بالنسبه لعبد الله بن سعد بن أبى سرح فى فتح مكه، و قبل ذلك كان قد قتل زوجته ربيبه رسول الله «صلى الله عليه و آله»، لتوهمه أنها دلت على معاويه بن المغيره خير شاهد على هذا الأمر.

عثمان يصّر و على عليه السلام يخبر بما يكون

و لكن عثمان أصرّ على موقفه، بل تقدم خطوه أخرى باتجاه تأكيد هذا الموقف، و تكريسه، حين ادعى: أن جميع الذين يعترضون عليه، سيتخذون نفس موقفه لو كانوا فى موقعه.

و هو كلام لا مبرر له، فإن علياً «عليه السلام» ليس كعثمان، كما أثبتته الوقائع، و عمار بن ياسر ليس مثل طلحه و الزبير و سعد، و قد قرر عمر بن الخطاب نفسه بعض الفوارق بين أركان الشورى الذين كانوا جميعاً، يعترضون على عثمان. فضلاً عن اعتراض غيرهم، مثل أمثال: عمار و أبى ذر، و ابن مسعود، و سواهم.

و قد جرت بين ابن عوف و عثمان، و بين عمار و عثمان، و بين طلحه و الزبير و عثمان و بين على «عليه السلام» و طلحه و الزبير خطوب و أحياناً

حروب، يعرفها الناس، و كثير منها دُون في كتب التاريخ، و رواه الرواه، و تناقلته الأفواه.

و حين لوح عثمان بمقدرته، و ظهر أنه مصمم على الإستفاده من موقعه و نفوذه، و أعلن إصراره على ما ادعاه، بالرغم من بوار حجته فيه، أعلن على «عليه السّلام» على الملاً ثلاثه أمور:

أولها: أن الأمور قد اتخذت منحى أشدّ صعوبه، و أعظم خطراً، و أنّها تسير من سىء إلى أسوء، و لم تعد على و تيره واحده، و لذا أكد «عليه السّلام» بالقسم، و باللام المؤكده، و بنون التوكيد الثقيله، على أن عثمان سيأتيهم بشر من هذا.

ثانيها: أن هذا الشر سينتهى بخسران عثمان سلامته (أو فقل: حياته).

و هذا يشير ضمناً إلى خطوره الممارسات التي يعتمدها، و مقدار حساسيتها.

ثالثها: أن قانون التسيب سنه إليه جاربه لم يكن عثمان ليستثنى منها، و أن ما سيجرى عليه هو النتيجة الطبيعيه لممارساته و أفعاله.

خليط غير متجانس

و نحن إذا نظرنا إلى الجماعه التي بادرت إلى الإعتراض على عثمان، فسنجد أنها خليط غير متجانس، في أهدافه و مواقفه، و في ممارساته و سياساته، و في خصوصياته الشخصيه، و في درجات الإيمان و التقوى؛ فأين الإمام «عليه السّلام» في علمه و إيمانه، و قيمته عند الله عز و جل من سائرهم؟ إفإنه لا يقاس به أحد.

و أين عمار من سعد، أو من عبد الرحمن بن عوف؟! أو أين أم سلمة من عائشه؟! أو أين أبو ذر من طلحه و الزبير؟!!

و لسنا بحاجة إلى الخوض في التفاصيل، و لكن ما يعنينا هنا هو الإشارة إلى اتفاق هؤلاء على ادانته فعل عثمان هذا، مهما اختلفت مبررات أو دوافع هذه الإدانة لدى كل منهم بالنسبة لغيره.

و لعل هذه الملاحظه وحدها كانت تكفي عثمان ليعيد النظر في قراره، و أن يدرك خطأه فيه، و أن إصراره عليه سوف يحرك كل الشرائح التي تلتقى مع أي واحد من هؤلاء المعترضين، أو تنسجم معه، فإن ذلك يشير إلى سعة دائره الرفض لما أقدم عليه، لو كان يقيم وزنا لآراء الناس، و يهيمه بقاء الأمور هادئه، بعد أن يكون قد تخلى عن العمل، بما قرره الله و رسوله في حق الحكم، و لم يقدم أبو بكر و لا عمر على نقضه كما تقدم.

الحكم في موقف الذل و الخيبه

إن الأحاديث المتضمنه لعن النبي «صلى الله عليه و آله» للحكم بن أبي العاص، و من في صلبه كثيره، و قد ذكر العلامة الأميني «رحمه الله» في كتابه:

(الغدیر ج ٨) طائفه منها، و نذكر هنا روايه واحده منها، و هي تلك المرويه عن عبد الله بن عمر، قال:

«هجرت الرواح إلى رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فجاء أبو الحسن، فقال له رسول الله «صلى الله عليه و آله»: ادن.

فلم يزل يدينه حتى التقم أذنيه، فبينما النبي «صلى الله عليه و آله» يساره، إذ رفع رأسه كالفرع، قال: فدع بسيفه الباب، فقال لعلي: إذهب ففده كما تقاد

الشاه إلى حاليها.

فإذا على يدخل الحكم بن أبي العاص آخذاً بإذنه، ولها زنمه، حتى أوقفه بين يدي النبي «صلى الله عليه وآله»، فلغنه نبي الله «صلى الله عليه وآله» ثلاثاً ثم قال: أحله ناحيه. حتى راح إليه قوم من المهاجرين والأنصار.

ثم دعا به، فلغنه، ثم قال: إن هذا سيخالف كتاب الله و سنه نبيه، و سيخرج من صلبه فتن يبلغ دخانها السماء.

فقال ناس من القوم: هو أقل و أذل من أن يكون هذا منه.

قال: بلى، و بعضكم يومئذ شيعته» (١).

و نقول:

دلنا هذه الروايه على ما يلي:

١- إن هذه الحادته هي من موارد تجسس الحكم على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، و استراقه السمع، عله يحصل على بعض الأسرار ليعمل على إفشائها، و قد أظهرت أنّ غضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد اشتد إلى حد أنه أراد أن يذيقه بعضاً من طعم الذل الذي يستحقه. و كان على «عليه السلام» هو المتولى لذلك منه. ثم أن يواجه الفضيحة القاتله حيث جعله ناحيه، حتى راح إليه قوم من المهاجرين و الأنصار، فشفعوا فيه..

و لكنه لم يطلقه حتى لعنه مره أخرى، و عرفهم بأمر لم يكونوا يعرفونها.

ص: ٢٣٨

١- (١) الغدير ج ٨ ص ٢٤٥ و المعجم الكبير ج ١٢ ص ٣٣٦ و كنز العمال ج ١١ ص ٣٥٩ عنه، و عن ابن عساكر، و الدارقطني في الأفراد.

٢- إن علياً «عليه السلام» قد نفذ في الحكم أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» حرفياً، حيث جاء به يقوده كما تقاد الشاه إلى حالها.

و لهذه الدقه فى تنفيذ أوامر رسول الله «صلى الله عليه وآله» نظائر تدل على أن هذا النوع من الطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» سجيته فى على «عليه السلام» لم يكن لها نظير فى الصحابه على الإطلاق.

و قد قرأنا: أن النبى «صلى الله عليه وآله» قال له حين أعطاه رايه الفتح فى خير: إذهب و لا تلتفت.

فسار قليلاً، ثم وقف و لم يلتفت، و قال للنبى «صلى الله عليه وآله»:

علام أقاتلهم؟! الخ.. (١).

مع أنه لو التفت فى هذه الحال لسمع جواب سؤاله، لم يره أحد مخالفاً لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

٣- إن النبى «صلى الله عليه وآله» أراد أن يعاقب الحكم بما يسانخ فعله فى الجوهر و المظهر، فإن الحكم تخفى ليطلع على الأسرار و الخفايا، ليفضحها و ليتوصل -بزعمه- إلى إحراج النبى «صلى الله عليه وآله»، و توهين أمره، و إيجاد المشكلات فى طريق دعوته.

فجازاه النبى «صلى الله عليه وآله» بفضح أمره، و إظهار ما أخفاه، و إيقافه موقف المحرج الذليل أمام المهاجرين و الأنصار، و الخائب الذى يواجه المشكلات فى طريق وصوله لا هدافه الشريره.

ص: ٢٣٩

(١- ١) تقدمت مصادر ذلك فى غزوه خير.

كما أنه «صلى الله عليه و آله» كشف للناس عن بعض ما سيكون عليه حال الحكم، و حال ذريته، و مآله في المستقبل، حيث أخبرهم أنهم محض صناع فتن، لا ينتج عنها صفاء و لا بهاء، بل دخان بغيض يبلغ السماء.

٤- ثم سجل «صلى الله عليه و آله» حقيقه لا بدّ أن تدعو سامعيها لاستحضار هذا الموقف عبر الأحقاب و الأجيال، و يجعله عصيا على النسيان، حيث سيبقى أولئك الذين سمعوه في دائره الحذر و الوجل، من أن يكونوا هم المصداق لقول من لا يُنطقُ عَنِ الْهُوَىٰ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (١)، حيث قال: «بلى، و بعضكم يومئذ شيعته».

لعن الحكم زكاه و رحمه له

قال ابن ظفر: «و كان الحكم هذا يرمى بالداء العضال، و كذلك أبو جهل. كذا ذكره الدميرى في حياه الحيوان.

و لعنته «صلى الله عليه و آله» للحكم و ابنه لا- تضرهما، لأنه «صلى الله عليه و آله» تدارك ذلك بقوله مما بينه في الحديث الآخر: إنه بشر يغضب كما يغضب البشر، و إنه سأل ربه أن من سبه، أو لعنه، أو دعا عليه، أن يكون رحمه، و زكاه، و كفاره، و طهاره.

و ما نقله «الدميرى» عن ابن ظفر في أبى جهل لا تأويل عليه فيه، بخلافه في الحكم، فإنه صحابى، و قبيح أى قبيح أن يرمى صحابى بذلك،

ص: ٢٤٠

فليحمل على أنه إن صح ذلك كان يرمى به قبل الاسلام. أه» (١).

و نقول:

أولاً: إن مجرد كون الحكم صحابياً لا- يبرئه من ارتكاب الموبقات و العظائم، و لا يمنع من ابتلائه بالأدواء، و لا يصونه عن متابعه شهواته، و قد علم أن من الصحابه من قطع فى السرقة، و رجم و جلد فى الزنا، و فى شرب الخمر، و سوى ذلك من موبقات. و إنما يجنبه ذلك أن يختار هو طريق الإستقامه، و يجاهد نفسه فى سلوكه.

ثانياً: بالنسبه لما ذكره من أن لعن النبي «صلى الله عليه و آله» للحكم لا يضره، بل هو له زكاه و رحمه، و كفاره و طهاره، فيرد عليه ما يلي:

١- إن هذا الكلام مأخوذ من الحديث المروى عن أبي هريره: «أيما مؤمن آذيته، أو سببته، أو لعنته، أو جلدته، فاجعلها له كفاره و قربه تقربه بها إليك» أو نحو ذلك من ألفاظ (٢).

ص: ٢٤١

١- (١) الغدير ج ٨ ص ٢٥١ الصواعق المحرقة ص ١٨١.

٢- (٢) راجع: مسند أحمد ج ٢ ص ٢٤٣ و ٣١٧ و ٣٩٠ و ٤٤٩ و ٤٨٨ و ٤٩٣ و ٤٩٦ و ج ٣ ص ٣٣ و ٣٩١ و ٤٠٠ و ج ٥ ص ٤٣٧ و ٤٣٩ و ج ٦ ص ٤٥ و ٥٢ و صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ج ٢ ص ٣٩١ كتاب البر و الصله، و الغدير ج ١١ ص ٨٩ و ج ٨ ص ٢٥٢ عنه، و شرح مسلم للنوى ج ١٦ ص ١٥١ و مجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٦٧ و فتح البارى ج ١١ ص ١٤٧ و أبو هريره لشرف الدين ص ٤٣ ص ٩١ و قاموس الرجال ج ١٠ ص ١٢٥ و التاريخ الكبير للبخارى ج ٤-٤.

و يرد على الإستدلال بهذا الحديث ما يلي:

ألف: إنّه حديث خاص بالمؤمنين، فلا- يشمل المنافقين، فقد قال: «أيا مؤمن..»، و لم يكن الحكم من المؤمنين، و إن كان مظهرا للإسلام.

ب: ظاهر الحديث أنه «صلى الله عليه و آله» يتكلم عما يصدر منه على سبيل العقوبة لمستحقها، فإذا اقترن ذلك بتوبه المجلود، و الذى وقع عليه الأذى، فإنه يكون كفاره له.

و قد ورد هذا المعنى فى أحاديث أخرى تحدثت عن تجرى عليهم

(٢)

-ص ١٠٩ و تاريخ مدينه دمشق ج ٦٧ ص ٣٢٦ و أسد الغابه ج ٤ ص ٣٨٦ و البدايه و النهايه ج ٨ ص ١١٣ و ١١٩ عن صحيح البخارى (كتاب الدعوات) ج ٤ ص ٧١ و إمتاع الأسماع ج ١ ص ٢٦٧ و ج ٢ ص ٢٥١ و ٢٥٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ١٠ ص ٤٣٤ و عمده القارى ج ٢٢ ص ٣١٠ و عون المعبود ج ١٢ ص ٢٧٠ و ٢٧١ و مسند ابن راهويه ج ١ ص ٢٧٥ و ج ٢ ص ٥٤٣ و الآحاد و المثانى ج ٢ ص ٢٠٠ و صحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٤٤٤ و الإستذكار ج ٢ ص ٧٥ و تخريج الأحاديث و الآثار ج ٢ ص ٢٦١ و اللمع فى أسباب ورود الحديث ص ٨٢ و كنز العمال ج ٣ ص ٦٠٩ و ٦١١ و ٦١٣ و الفتح السماوى ج ٢ ص ٧٦٨ و سنن الدارمى ج ٢ ص ٣١٥ و تفسير السمعانى ج ٢ ص ٣٦٩ و ج ٣ ص ٢٢٣ و أحكام القرآن ج ٣ ص ٤٣١ و التفسير الكبير ج ٢٢ ص ٢٣١ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٢٢٧ و تفسير الألوسى ج ١٥ ص ٢٤ و ٢٥ و مكاتيب الرسول ج ١ ص ٥٨٧ و ٥٨٩.

ص: ٢٤٢

ج: إن هذا المعنى لا بد أن يقترن بالإعتراف بأنه قد زيد في الحديث كلمتا: أو سببته أو لعنته، فإن السب لا يصدر من النبي «صلى الله عليه وآله» قطعاً لأن سباب المسلم فسوق (١).

ص: ٢٤٣

١-١) راجع: مسند أحمد ج ١ ص ٣٨٥ و ٤١١ و ٤٤٦ و ٤٥٤ و صحيح البخارى (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٧ و ج ٧ ص ٨٤ و ج ٨ ص ٩١ و صحيح مسلم ج ١ ص ٥٨ و سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٧ و ج ٢ ص ١٢٩٩ و سنن الترمذى ج ٣ ص ٢٣٨ و ج ٤ ص ١٣٢ و سنن النسائى ج ٧ ص ١٢١ و ١٢٢ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٨ ص ٢٠ و ج ١٠ ص ٢٠٩ و شرح مسلم للنووى ج ٢ ص ٥٣ و ج ١٦ ص ١٤١ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ١٧٢ و ج ٧ ص ٣٠٠ و ج ٨ ص ٧٣ و فتح البارى ج ١١ ص ٤٤٨ و ج ١٣ ص ٢٢ و عمده القارى ج ١ ص ٢٧٧ و ٢٧٩ و ج ٩ ص ١٩٠ و ج ٢٢ ص ١٢٣ و ج ٢٤ ص ١٨٨ و الديباج على مسلم ج ١ ص ٨٥ و تحفه الأحوذى ج ٦ ص ١٠٠ و مسند الحميدى ج ١ ص ٥٨ و مسند ابن راهويه ج ١ ص ٣٧٩ و الأدب المفرد للبخارى ص ٩٧ و كتاب الصمت و آداب اللسان لابن أبى الدنيا ص ٢٧٣ و الآحاد و المثانى ج ٢ ص ٣٢١ و السنن الكبرى للنسائى ج ٢ ص ٣١٣ و ٣١٤ و مسند أبى يعلى ج ٨ ص ٤٠٨ و ج ٩ ص ٥٦ و ١٨٣ و ج ١٠ ص ٤٤١ و ج ١٣ ص ٢٦٦ و المعجم الأوسط ج ١ ص ٢٢٣ و ج ٤ ص ٤٤ و ج ٦ ص ٣٧ و المعجم الكبير ج ١ ص ١٤٥ و ج ١٠ ص ١٠٥ و نيل الأوطار ج ١ ص ٣٧٥ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ١٢ ص ٢٨١-

أما اللعن، فهو إن صدر منه «صلى الله عليه وآله»، فإنما هو لمستحقه.

و هو دعاء يستجيبه الله تعالى لرسوله «صلى الله عليه وآله» في هذه الحال.

د:ورد في الحديث كلمات السب، والأذيه، واللعن، والجلد، ومن المعلوم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يمكن أن يؤذى، أو أن يسب، أو أن يلعن، أو أن يجلد أحدا بغير حق، لأنه لو فعل ذلك لا تختل عصمته، و لم يكن أهلا لمقام النبوه، لأن ذلك معناه: أنه «صلى الله عليه وآله» لا يتعامل مع الأمور من موقع المسؤوليه و التعقل و الإنصاف، وإنما من موقع النزق و الطيش و الإنفعال.

ه: إن اعتبار النبي «صلى الله عليه وآله» بشرا يرضى و يغضب، فيصدر منه في الحالتين ما لا يرضاه الله تعالى فيه حط من مقام الرسول «صلى الله عليه وآله»، و إسقاط كلامه عن أن يكون له قيمه.. فلا قيمة لثنائه على على و أهل بيته «عليهم السلام» و غيرهم، كما لا قيمه لما أخبر به عن

(١)

و(ط دار الإسلاميه) ج ٨ ص ٥٩٨ و مستدرك الوسائل ج ١٨ ص ٢١٥ و الأمالى للطوسى ص ٥٣٧ و كتاب الأربعين للشيرازى ص ٦١٦ و بحار الأنوار ج ٧١ ص ٢٤٦ و ج ٧٢ ص ١٦٥ و ج ٧٤ ص ٨٩ و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيروانى ص ٣٩٣ و جامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ٤٣٧ و ج ١٦ ص ٣٢٤ و ج ٢٣ ص ١٤٥ و ج ٢٦ ص ١٠٤ و الغدير ج ٢ ص ١٧٤ و ج ٨ ص ٢٥٢ و ج ١٠ ص ٢١٣ و ٢٦٧ و ٢٧٢ و ج ١١ ص ٩١ و مستدرك سفينه البحار ج ٤ ص ٤٢٦.

ص: ٢٤٤

ردائل أعدائه و أعدائهم. كما أنه يهدف إلى تبرير ما يصدر عن الخلفاء حين يصدر منهم الأذى و السب و اللعن للناس، و التعدي عليهم..

فهم قد رضوا بالخط من مقام رسول الله «صلى الله عليه و آله» لحفظ ماء وجه أناس ظالمين متسلطين على الناس بالقهر و الغلبة، صدرت و تصدر منهم المآثم، و الجرائم، و العظائم، على مدى مئات من السنين، و إلى يومنا هذا.

و قد روى: أن لعن المؤمن كقتله (١)، أو لاعن المؤمن كقاتله (٢).

ص: ٢٤٥

١-١) صحيح البخارى ج ٤ ص ٣٨ و (ط دار الفكر) ج ٧ ص ٩٧ و ٢٢٣ و صحيح مسلم ج ١ ص ٧٣ و مسند أحمد ج ٤ ص ٣٣ و سنن الدارمى ج ٢ ص ١٩٢ و السنن الكبرى للبيهقى ج ٨ ص ٢٣ و ج ١٠ ص ٣٠ و الصوارم المهرقه ص ٢٢٣ و مستدرک سفينه البحار ج ٩ ص ٢٦٧ و شرح مسلم للنووى ج ٢ ص ٦٧ و ١١٩ و ١٢٥ و ج ١٦ ص ١٤٨ و مجمع الزوائد ج ٨ ص ٧٣ و عمدته القارى ج ١ ص ٢٠٣ و ج ٢٢ ص ١٥٨ و ج ٢٣ ص ١٨٠ و المصنف للصنعانى ج ٨ ص ٤٨٢ و ج ١٠ ص ٤٦٣ و مسند أبى داود الطيالسى ص ١٦٦ و الديباج على مسلم ج ١ ص ١٢٥ و الأدب المفرد للبخارى ص ١٦٦ و المعجم الكبير للطبرانى ج ٢ ص ٧٢-٧٥ و ج ١٨ ص ١٩٤ و معرفه السنن و الآثار ج ٧ ص ٣٠٦ و الأذكار النوويه ص ٣٥١ و كنز العمال ج ٣ ص ٦١٦ و أحكام القرآن لابن العربى ج ١ ص ٧٥ و الإحكام لابن حزم ج ٧ ص ١٠٣٨ و علل الدارقطنى ج ٦ ص ١٩٦ و تذكره الحفاظ ج ٢ ص ٥٨٤ و فتح البارى ج ١١ ص ٤٦٨ و الآحاد و المثانى ج ٤ ص ١٤٧.

٢-٢) سنن الترمذى ج ٤ ص ١٣٢ و تحفه الأحوذى ج ٧ ص ٣٢٥.

و لو صحَّ هذا الحديث: من سببته أو لعنته الخ.. لكان على المسلمين أن يتعرضوا له «صلى الله عليه و آله» بالإساءات و الموبقات لكي يلعنهم!! إلا إن كانوا يزهدون بالثواب، و بالطهاره و الرحمة!!

ز: لو صح هذا الحديث، لكان ينبغي أن يعتز الملعونون بلعنات رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و لكانوا قد ألفوا الكتب عن الملعونين على لسان رسول الله «صلى الله عليه و آله».. و لكننا لم نجد منهم إلا- التألم، و النفور من نسبه ذلك إليهم، و تجنب أتباعهم إشاعه ذلك عنهم.

ح: إن الصحابه كانوا يسجلون هذا اللعن على أنه سبب إدائه لأولئك الملعونين، و قد فعلت ذلك عائشه، و أبو ذر، و على «عليه السلام»، و غيرهم.

ص: ٢٤٦

الفصل الرابع

اشاره

لتدعوني قريش جلادها..

ص: ٢٤٧

و من الأمور التي يحسن التوقف عندها أنه بعد سبع سنين من إماره عثمان، أى فى سنه ثلاثين للهجره (١) جلد الوليد بن عقبه فى الخمر، و كان واليا على الكوفه من قبل عثمان، و كان لعثمان موقف لافت من هذه القضية، أثار انتقادات الصحابه، حتى ليقول العلامه الأمينى «رحمه الله»:

بالإسناد عن أبى إسحاق الهمدانى: إن الوليد بن عقبه شرب فسكر، فصلى بالناس الغداه ركعتين، ثم التفت فقال: أزيد كم؟! فقالوا: لا قد قضينا صلاتنا.

ثم دخل عليه بعد ذلك أبو زينب و جندب بن زهير الأزدى و هو سكران، فانتزعا خاتمه من يده و هو لا يشعر سكرًا.

قال أبو إسحاق: و أخبرنى مسروق: أنه حين صلى لم يرم حتى قاء، فخرج فى أمره إلى عثمان أربعه نفر: أبو زينب و جندب بن زهير و أبو حبيبه الغفارى و الصعب بن جثامه. فأخبروا عثمان خبره، فقال عبد

ص: ٢٤٩

١ - ١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٧٦-٢٧٨ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٤ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٣٢٩.

الرحمن بن عوف: ما له؟! أجن؟!!

قالوا: لا، ولكنه سكر.

قال: فأوعدهم عثمان و تهددهم.

و قال لجندب: أنت رأيت أخى يشرب الخمر؟!!

قال: معاذ الله، ولكنى أشهد إنى رأيتك سكران يقسلها من جوفه، وإنى أخذت خاتمه من يده و هو سكران لا يعقل.

قال أبو إسحاق: فأتى الشهود عائشه، فأخبروها بما جرى بينهم و بين عثمان، و أن عثمان زبرهم، فنادت عائشه: إن عثمان أبطل الحدود، و توعد الشهود.

و قال الواقدي: و قد يقال: إن عثمان ضرب بعض الشهود أسواطاً، فأتوا علياً، فشكوا ذلك إليه.

فأتى عثمان، فقال: عطلت الحدود، و ضربت قوما شهدوا على أخيك، فقلبت الحكم، و قد قال عمر: لا تحمل بنى أميه و آل أبى معيط خاصه على رقاب الناس.

قال: فما ترى؟!!

قال: أرى أن تعزله و لا- توليه شيئاً من أمور المسلمين، و أن تسأل عن الشهود، فإن لم يكونوا أهل ظنه و لا عداوه أقمت على صاحبك الحد (١).

ص: ٢٥٠

١- (١) الغدير ج ٨ ص ١٢٠ عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٣ و راجع: شرح نهج-

و فى نص آخر قال عن موقف عثمان من الشهود:

(فزبرهما و دفع فى صدورهما، و قال: تنحيا عنى!

فخرجا و أتيا على بن أبى طالب «عليه السلام»، فأخبراه بالقصة، فأتى عثمان و هو يقول: دفعت الشهود و أبطلت الحدود؟!!

فقال له عثمان: فما ترى؟!!

قال: أرى أن تبعث إلى صاحبك، فإن أقاما الشهادة عليه فى وجهه و لم يدل بحجه) (١).

و قال المفيد «رحمه الله»: و لما حضر الوليد لإقامه الحد عليه أخذ عثمان السوط، فألقاه إلى من حضره من الصحابه، و قال- و هو مغضب-: من شاء فليقم الحد على أخى (٢).

(١)

-البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ١٩.

ص: ٢٥١

١- ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٥٦ و قاموس الرجال للتستري ج ١٠ ص ٤٤٠ و ٤٤١ و راجع: الجمل ص ١٧٧ و فى هامشه عن: تاريخ يعقوبى ج ٢ ص ١٦٥ و مروج الذهب ج ٢ ص ٣٤٤ و ٣٤٥ و (ط دار الأندلس) ج ٢ ص ٣٣٦ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٦ و ١٠٧ و الأغانى ج ٥ ص ١٢٦ و ١٢٩ و ١٣٠.

٢- ٢) الجمل ص ١٧٩ و (ط مكتبه الداورى-قم) ص ٩٦ و أشار فى هامش النسخه الأولى إلى المصادر التى فى الهامش السابق، بالإضافة إلى: أنساب الأشراف ج ١ ق ٤ ص ٥٢٠ و ٥٢١ و العقد الفريد ج ٤ ص ٣٠٧ و ٣٠٨ و الشافى ج ٤ ص ٢٤٥ و الرياض النضره ج ٢ ص ٧٨ و شرح نهج البلاغه ج ٣ ص ١٨-٢٠.

و يقال: إن عائشه أغلظت لعثمان و أغلظ لها و قال: و ما أنت و هذا؟! إنما أمرت أن تقرى فى بيتك.

فقال قوم مثل قوله، و قال آخرون: و من أولى بذلك منها، فاضطربوا بالنعال، و كان ذلك أول قتال بين المسلمين بعد النبى «صلى الله عليه و آله» (١).

و أخرج من عده طرق: أن طلحه و الزبير أتيا عثمان، فقالا له: قد نهيناك عن توليه الوليد شيئاً من أمور المسلمين، فأبيت، و قد شهد عليه بشرب الخمر و السكر، فاعزله.

و قال له على: اعزله، و حدّه إذا شهد الشهود عليه فى وجهه.

فولى عثمان سعيد بن العاص الكوفه، و أمره بإشخاص الوليد، فلما قدم سعيد الكوفه غسل المنبر، و دار الإمامه، و أشخص الوليد.

فلما شهد عليه فى وجهه و أراد عثمان أن يحده ألبسه جبه حير، و أدخله بيتاً، فجعل إذا بعث إليه رجلاً من قريش ليضربه قال له الوليد: أنشدك الله أن تقطع رحمى، و تغضب أمير المؤمنين عليك. فيكف.

فلما رأى ذلك على بن أبى طالب أخذ السوط، و دخل عليه، و معه ابنه الحسن، فقال له الوليد مثل تلك المقالة.

فقال له الحسن: صدق يا أبت.

فقال على: ما أنا إذا بمؤمن. و جلده بسوط له شعبتان.

ص: ٢٥٢

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٢٠ و ١٢١ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٣ و (ط أخرى) ج ٦ ص ١٤٤ و راجع: شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ١٩.

و فى لفظ:فقال على للحسن ابنه:قم يا بنى فاجلده.

فقال عثمان:يكفيك ذلك بعض من ترى،فأخذ على السوط،و مشى إليه،فجعل يضربه و الوليد يسبه (١).

و فى لفظ الأغانى:فقال له الوليد:نشدتك بالله و بالقرابه.

فقال له على:اسكت أبا وهب!فإنما هلكت بنو إسرائيل بتعطيلهم الحدود،فضربه و قال:

لتدعونى قريش بعد هذا جلادها (٢).

قالوا:و سئل عثمان أن يحلق،و قيل له:إن عمر حلق مثله.

فقال:قد كان فعل ذلك ثم تركه (٣).

و عند المفيد:أن الوليد لما رأى عليا«عليه السلام»يقصد نحوه ليضربه،نهض من موضعه لينصرف،فبادر إليه«عليه السلام»فقبضه، فشتمه الوليد،فسبه أمير المؤمنين«عليه السلام»بما كان أهله،و تعتعه حتى أثبت إقامة الحد عليه.

ص: ٢٥٣

١-١) الغدير ج ٨ ص ١٢١ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥.

٢-٢) راجع:الغدير ج ٨ ص ١٢١ و مناقب آل أبى طالب(ط المكتبة الحيدرية)ج ١ ص ٤٠٩ و بحار الأنوار ج ٧٦ ص ٩٩ و

الأغانى(ط ساسى)ج ٤ ص ١٧٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١٧ ص ٢٣٠.

٣-٣) الغدير ج ٨ ص ١٢١ و عن أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥.

فاستشاط عثمان من ذلك، وقال له: ليس لك أن تتعته يا علي، ولا لك أن تسبه.

فقال له «عليه السلام»: بل لى أن أقهره على الصبر على الحد. و ما سببته إلا لما سبني باطل، فقلت فيه حقا.

ثم ضربه بالسوط -و كان له رأسان- أربعين جلده فى الحساب بثمانين.

فحقدها عليه عثمان (١).

و فى الوليد يقول الحطيئه جروول بن أوس بن مالك العبسى:

شهد الحطيئه يوم يلقى ربه

أن الوليد أحق بالعدر

نادى و قد نفذت صلاتهم

أ أزيدكم؟ ثملا و ما يدرى

ليزيدهم خيرا و لو قبلوا

منه لزادهم على عشر

فأبوا أبا أبا وهب! و لو فعلوا

لقرنت بين الشفع و الوتر

حبسوا عنانك إذ جريت و لو

خلوا عنانك لم تزل تجرى (٢)

ص: ٢٥٤

١- ١) راجع: الجمل للمفيد ص ١٧٩ و (ط مكتبه الداورى-قم) ص ٩٦ و سائر المصادر فى الهامش السابق.

٢- ٢) راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٥٣ و الغدير ج ٨ ص ١٢١ و ١٢٢ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ١٨ و تهذيب

الكمال ج ٣١ ص ٥٨ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٧ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٥٢ و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج

١١ ص ٢١٤ و السقيفه و فدك للجوهرى ص ١٢٣ و إمتاع الأسماع ج ١٣ ص ٢١٨-

و ذكر أبو الفرج في «الأغانى» ج ٤ ص ١٧٨ و أبو عمر في «الإستيعاب» بعد هذه الأبيات لحطيه أيضا قوله:

تكلم فى الصلاه و زاد فيها

علانيه و جاهر بالنفاق

و مج الخمر فى سنن المصلى

و نادى و الجميع إلى افتراق

أزيدكم؟! على أن تحمدونى

فما لكم و ما لى من خلاق (١)

و نقول:

هنا أمور تحسن الإشاره إليها، و هى التاليه:

سبه بما أهله

إن شتم الوليد لعلى «عليه السّلام»، لمجرد أنه يريد أن يقيم الحد عليه هو ظلم و عدوان، لأن عليا «عليه السّلام» ليس بصدد الإنتقام منه لنفسه، و لا- أن يتلذذ بآلام غيره، بل يريد أن يؤدى واجبه الإلهى، فإن كان للوليد أن يعترض، و لعثمان أن يحقد على أحد، فليحقد على رب العالمين الذى أمرهما بإقامه الحدود.

(٢)

و قاموس الرجال للتستري ج ١٠ ص ٤٤١.

ص: ٢٥٥

١- (١) الغدير ج ٨ ص ١٢٢ و السقيفه و فدك للجوهري ص ١٢٣ و الإستيعاب (ط دار الجيل) ج ٤ ص ١٥٥٥ و تهذيب الكمال ج ٣١ ص ٥٨ و إمتاع الأسماع ج ١٣ ص ٢١٨ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢٥٣ و النصائح الكافيه ص ١٧١ و الوافى بالوفيات ج ٢٧ ص ٢٧٧ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ١٩ و ج ١٧ ص ٢٣٠ و قاموس الرجال للتستري ج ١٠ ص ٤٤٢.

و اللافت هنا: أن الوليد يشتم عليا بالباطل الذي يدرك براءته «عليه السلام» منه. أما علي فيسب الوليد بما فيه، و ذلك أوجع لقلبه، من حيث إنه يذكر الناس بصفاته و ممارساته التي تصغره في أعينهم..

و من الواضح: أن ذكر الإنسان بما فيه لردعه عن عدوانه، أو للمقابلة بالمثل ليس هو السب المبعوض لله، و القبيح عند العقلاء، بل هو عبادة و قربه إلى الله تعالى.. و إن أطلق عليه سب، فهو على سبيل المجاز، لموافقته من حيث الشكل مع السب.. مع أنه ليس منه، بل هو نعت بما فيه، و ما هو أهله.

هذا هو حكم الله

إن عثمان يعترض على علي «عليه السلام»، زاعماً: أنه خالف حكم الله حين رد علي الوليد بما هو أهله، و تمتعه، و إذ به يفاجأ بأن عليا «عليه السلام» كان يراعى حكم الله في هذا و ذاك، فإن من يمنع من حكم الله عليه لا بد أن يقهر على ذلك..

و من يسب الناس بالباطل، فلا غضاضه في أن يؤخذ منه هذا الحق أيضاً، و هو أن يوصف بالحق، و بما هو فيه، و إن سمي هذا سبا مجازاً.

أسكت أبا وهب

و حين ناشد الوليد عليا «عليه السلام» بالله و الرحم، قال له «عليه السلام»: اسكت أبا أبا وهب، فإتما هلكت بنو إسرائيل بتعطيلهم الحدود.

و نقول:

أولاً: إن الوليد حين أظهر أنه يريد من علي «عليه السّلام» أن يراعى رضى الله تعالى فيه، و أن يراعى أيضا حرمة الرحم، فإنه قد عبر عن أمرين:

أحدهما: أنه يرى: أن لله تعالى حرمة، و أن رضاه تعالى مطلوب، و كذلك الحال بالنسبة للرحم، فإن لها حرمة أيضا. و هذا أمر إيجابى، و هو صحيح فى نفسه، سواء أصدق فيه ابن عقبة، أم لم يصدق..

الثانى: أنه أراد أن يستفيد من هذا الأمر الصحيح فى اتجاه مخالف لرضا الله و لصله الرحم، ألا و هو تعطيل حدود الله تبارك و تعالى، و تشجيع العصاه على الإستمرار فى معاصيهم.

كما أنه يتضمن قطيعه للرحم، لأن تشجيع الأقارب على المنكر لا يعد صله لهم، بل هو قطيعه و عقوق، و جناية عليهم.

فجاء جواب علي «عليه السّلام» للوليد حاملا لخصوصيتين أيضا، إحداهما ترضى الوليد، و الأخرى تغضبه، و هو كلام حق و صحيح فى نفسه، و صحيح فى موقعه أيضا. فقد قال له:

ألف: أسكت. و هى كلمه لا- يرضاها لنفسه الوليد، المعتاد على تزلف المتزلفين، و لكنها تعبر عن واقع لا بدّ من حصوله، لأن ما ينطق به الوليد ما هو إلا كلمه حق يراد بها باطل.

ب: ثم خاطبه «عليه السّلام» بكنيته التى ترضى غروره، ليتجانس مع ظاهر كلام الوليد المخالف لباطنه، لأنه بمطالبتة عليا «عليه السّلام» برعايه رضا الله و حق الرحم، أراد أن يجعل ذلك ذريعه لحمل علي «عليه السّلام»

ص: ٢٥٧

على فعل ما يسخط الله، و يتسبب بقطيعه الرحم.

فيتجانس معه كلام علي «عليه السّلام» المظهر للإحترام الظاهري من خلال خطابه بالكنية، و المستبطن للإصرار على إجراء الحدّ عليه، و المصاحب لأمره بالسكوت عن الكلام الذي يراد به باطل.

ج: ثم جاء التعليل القاضى بلزوم إجراء الحدّ على الوليد ليبين: أن القضية ليست مسألة شخصيه، ترتبط بصله الرحم و قطعها، و إنما هى تمس الأمه بأسرها فى مصيرها الذى لا بدّ لها من التأكد من كونه مرضيا لها، و منسجما مع آمالها، و طموحاتها و توقعاتها.

و بذلك يكون «عليه السّلام» قد وضع الوليد فى مواجهه الأمه، عوضا من كونه فى مواجهه شخص علي «عليه السّلام».

و قد أسس «عليه السّلام» بذلك حقا للأمه، لا بدّ لها أن تمارسه فى الدفاع عن علي «عليه السّلام»، حين يتعرض للسبب من قبل الوليد، لمجرد أنّه يجرى عليه الحدّ الذى هو حق للأمه، و لو أنها لم تمارس حقها هذا، فإنها ستهلك كما هلك بنو اسرائيل.

الجبه لماذا؟!!

و لا بدّ من السؤال عن السبب فى الباس الوليد جبه حبر، فإن المفروض هو إقامه الحدّ عليه مجردا إلا من ساتر عورته. و يضرب أشد الضرب. فهل أراد عثمان أن يخفف من إحساس الوليد بألم الضرب الوارد عليه؟! و ألا تعتبر هذه مخالفه أخرى لأحكام الشريعة؟!!

ص: ٢٥٨

وقد صرح الطبرى: بأنه كانت على الوليد خميصه يوم أمر به أن يجلد، فنزعها عنه على بن أبى طالب «عليه السلام» (١).

ولنفترض: أن علياً «عليه السلام» لم يعترض على ذلك، فلا بد أن يكون سبب ذلك خوفه من جعل ذلك ذريعه لتعطيل الحد، بحجه أنهم لم يسمعوا من النبى «صلى الله عليه وآله» نصاً يلزمهم بذلك!!

موقف على عليه السلام يختلف عن موقف عائشه

تقدم: أن عثمان أوعده اليهود، و تهددهم و زبرهم.

و أنهم شكوه إلى عائشه، فنادت عائشه: إن عثمان أبطل الحدود، و توعد اليهود.

و تقدم: أنه ضرب بعضهم أسواطاً، فشكوه إلى على «عليه السلام»، فأتاه «عليه السلام» و طالبه بذلك.

و نحن لا نحتاج إلى التأكيد على حرمة التهديد و الوعيد للشاهد، فضلاً عن حرمة ضربه.

و لا أن نتوقف عند شكوى اليهود لعائشه و موقفها، فإنه قد اخرج الخليفه بصوره كبيره، فهو مدين لأبيها فى تسهيل وصوله إلى المقام الذى هو فيه، و لعائشه تأثير كبير على التيار الذى ينتمى إليه عثمان، و يحتمى به.

ص: ٢٥٩

١- (١) تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٦٧ و ٢٧٧ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٣٠ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ١٠٦ و أعيان الشيعة ج ١ ص ٤٤٠.

و لكننا نتوقف عند شكوى الشهود إلى علي «عليه السّلام» ما فعله بهم عثمان، و دقه علي «عليه السّلام» في موقفه الذي اتخذه من هذه القضية.

و البارز هنا: هو هذا الاختلاف الظاهر بين موقفه «عليه السّلام» و موقف غيره، فعائشه مثلا بادرت إلى الإعلان بإدانه عثمان و الوليد بصورة قاطعه، حيث نادت: إن عثمان أبطل الحدود، و توعّد الشهود، و ذلك بمجرد شكوى الشهود لها.

أمّا علي «عليه السّلام» فلم يستسغ موقفا كهذا، فقد يدعى مدع أن الشهود كاذبون أو مخطؤون في شهادتهم على الوليد، فإن شربه للخمر لم يكن قد ثبت بعد عند قاض، و شهادتهم لم توثق بعد من قبل من يتصدى لذلك، فلعل فيها خللا من بعض الجهات يسقطها عن الاعتبار، و لعل.. و لعل.

كما أنه لم يثبت بعد صحه ما ادعوه -عند عائشه و غيرها- علي عثمان من التهديد و الوعيد لهم، فإن القضية لا تزال في دائره الإدعاء عليه.

و حتى لو ثبت أنه فعل ذلك، فلا يصح إصدار حكم ضده قبل سؤاله عن مبررات فعله هذا، ف«لعل لها عذرا و أنت تلوم».

كما أنه لا يجوز تجاهل أمر كهذا، بل لا بدّ متابعتة، و إحقاق الحق فيه، وفق أصول الشريعة، و ما تقتضيه أحكامها.

و لذلك بادر علي «عليه السّلام» إلى الحضور بنفسه لسمع من عثمان، و لم يكتف بأقوال الشهود في حقه، فيحكم عليه و هو غائب.

و حين أتاه لم يواجهه بإدانه حازمه، و لا بحكم قاطع بأنه قد عطل الحدود، و ضرب الشهود. بل طرح عليه سؤالا ينتظر منه الإجابة عليه، ثم

يتصرف وفق ما يقتضيه.

و جاءته الإجابة التي فتحت له باب التدخل للإصلاح، ووضع الأمور في نصابها، فقد أقرّ عثمان بأنّه يواجه مشكله فيما يرتبط بأخيه الوليد بن عقبه.

فجاءه الإقتراح الملزم له، والذى لا مجال له للتوصل منه، أو التقاعس فيه، والمزِيل لأى و هم فى أن يكون لدى على «عليه السلام» أى تحامل، أو تجنّ على الوليد، إستجابته لأى داع غير رعايه أحكام الشرع.

بل هو قد فتح له باب احتمال براءه أخيه، كما سنرى فى الفقرة التاليه:

ماذا فى اقتراح على عليه السلام!؟

و قد تضمن اقتراح على «عليه السلام» أمرين، هما فى غاية الدقه، و هما موافقان لأحكام الله تعالى، و ليس فيهما ضرر على عثمان و الهيئه الحاكمه، بل ربما يجدون أن الأخذ بهما مفيد و سديد. و هذان الأمران هما:

الأول: عزل الوليد عن موقعه، و عدم توليته بعد ذلك شيئاً من أمور المسلمين، لأن توليه شخص عرف عنه أمور كهذه، سيكون من موجبات سوء الظن بالحكم و الحاكمين، و تضعيف الثقه به و بهم، و عدم الإطمئنان إليه و إليهم، كما أن ذلك قد يهيء الفرصه للوليد و حزبه للإنتقام، و إثارة البلبل و القلائل.

و قد تزداد الأمور سوءاً، و يحدث ما لم يكن بالحسبان، و يتسع الخرق على راقعه، و تنتهى الأمور إلى حيث لا ينفع الندم.

الثانى: إنه «عليه السّلام» أفسح المجال أمام الوليد و حزبه للدفاع عن أنفسهم، بل هو قد فتح الباب أمام التأكد من صدق الشهود، حيث أعطى الحق للمشهود عليه، بأن يثبت بالدليل المقبول و المعقول عدم صحه الاستناد إلى شهادتهم، إذا كانوا من أهل الظنه، أو من أهل العداوه له.

و بذلك يكون «عليه السّلام»:

أولاً: قد عمل بمقتضى الآيه الكريمة: **وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلٰٓيْٓ اَلَّا تَعْدِلُوْا اَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى** (١)، حيث دلت على أنه لا بدّ من رعايه حقوق المتهم، و حفظها له، و أدائها إليه على أتم وجه.

و أعطى الأمثوله فى العدل، و رعايه الحقوق، و الإلتزام بأحكام الشرع الشريف.

ثانياً: إنه «عليه السّلام» قد أكد مضمون القاعده التى تقول:

إن المتهم برىء إلى أن تثبت إدانته، و إن مجرد شهاده الشهود لا يبرر التجنى عليه، و لا يسقط حقه فى الدفاع عن نفسه، و لا أيا من حقوقه الأخرى.

ثالثاً: لقد شرط «عليه السّلام» لإدانته الوليد: أن تتم شهاده الشهود عليه فى وجهه، و هذه ضمانه أخرى لحق المشهود عليه، ليس فقط لأجل أن المواجهه تصعب على الشاهد الإفتراء و الكذب، و الشهاده على الغائب هى الأيسر و الأسهل على الشاهد، حيث يتكلم بلا رقيب أو حسيب، و إنما

ص: ٢٦٢

يضاف إلى ذلك: أن الشهادة الحاضرة تعطى المشهود عليه الفرصه لإثارة الكثير من علامات الإستفهام حول ما يدلى به الشاهد، وقد يتمكن من كشف بعض مواضع الوهن فى الشهاده، و بالتالى من إسقاطها.

موقف الإمام الحسن عليه السلام من جلد الوليد

و تقدم: أن عثمان ألقى السوط إلى من حضره من الصحابه، و قال- و هو مغضب-: من شاء منكم فليقم الحد على أخى. فتراه قد ضمّن كلامه ما دل الحاضرين على أن جلد الوليد سيعتبره عثمان بمثابه تعد عليه هو شخصيا، و لذلك قال: فليقم الحد على أخى.

و قد قال ذلك، و هو مغضب، فأحجم الحاضرون عن ذلك ربما خوفا من عاقبه هذا الموقف الذى يشبه التهديد.

و تقدم: أن الوليد كان يقول لمن يريد أن يجلسه من قريش: أنشدك الله أن تقطع رحمى، و تغضب أمير المؤمنين عليك. فينصرفون عنه، و أنه قال لعلى «عليه السلام» ذلك، فقال الحسن «عليه السلام»: صدق يا أبت.

فقال على «عليه السلام»: ما أنا إذا بمؤمن.

و نقول:

أولاً: إن عليا «عليه السلام» لم ير فى جلد الوليد قطيعه لرحمه، بل رأى «عليه السلام» فى إجراء حدود الله الرادعه للمذنبين، و الموجبه لعبره المعتبرين سببا فى صله الرحم، لأنها من وسائل صدهم عن المنكرات، و حملهم على التزام سبيل الصلاح و الرشاد، و هذا غاية الإحسان إليهم، و الصله لهم.

ص: ٢٦٣

ثانياً: إنّه «عليه السّلام» لم يكن يهتم لغضب أى كان من الناس إذا كان يغضب من إجراء أحكام الله، وإقامه حدوده، فإن المطلوب هو رضا الله دون سواه، فإنّه لا طاعه لمخلوق ولا قيمة لرضاه فى جانب سخط الخالق تبارك و تعالى.

ثالثاً: إن هذه الكلمه التى تنسب للإمام الحسن «عليه السّلام» -لو صحت عنه- إنّما أريد بها إسماع الناس موقف أمير المؤمنين «عليه السّلام» من هذه المقوله، و تعريفهم: بأن الإلتزام بها معناه الخروج عن دائره الإيمان، لأنها تؤدى إلى تخطئه الساحة الإلهيه فيما شرعته، و شراء رضا المخلوق بسخط الخالق.

بل هى تعنى تخصيص أحكام الشريعه بفئات من الناس دون سواهم.

و القول بلزوم إجراء حدود الله بغير أقارب الخلفاء، و بغير ذوى الأرحام و هذا هو التشريع الباطل، المخرج عن دائره الإيمان كما هو ظاهر.

عثمان لا يرضى بتولى الحسن عليه السلام جلد الوليد

و تقدم: أن علياً «عليه السّلام» أمر الإمام الحسن «عليه السّلام» بجلد الوليد، فمنعه عثمان بقوله: يكفيك ذلك بعض من ترى.

فقد دلّ عثمان بقوله هذا على أنه يرغب بأن يتولى مهمه الجلد أحد المتعاطفين مع الوليد، ربما لأنه ظن أنهم سيكونون به أرفق، لا سيما مع علمه بأن الحسن كعلى «عليهما السلام»، لا يحابى ولا يتساهل فى إجراء حدّ الله، و لا يمكن أن تأخذه الرقه على الوليد.

غير أن تولى على «عليه السّلام» نفسه لهذه المهمه قد أفضل ما خطط له

عثمان، و لم يكن يمكنه الاعتراض عليه في ذلك، لأن الأمر سيصبح مكشوفاً إلى حدّ الفضيحة.

و هذا يعطى: أنه لا مجال لتأييد الرواية التي تقول بتولى عبد الله بن جعفر لجلد الوليد بأمر علي «عليه السلام»، لأن عثمان الذي لم يرض بالإمام الحسن «عليه السلام». لا يرضى بابن جعفر لنفس السبب الذي ذكرناه.

التزييف و التحريف في موقف الإمام الحسن عليه السلام

و عند ابن قتيبة: أن عثمان قال لعلي «عليه السلام»: دونك ابن عمك، فأقم عليه الحد.

فقال علي للحسن «عليهما السلام»: قم فاجلده.

فقال الحسن: ما أنت و ذاك؟! هذا لغيرك.

قال علي: لا، و لكنك عجزت و فشلت. يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلده.

فقام فضربه و علي يعدّ، فلما بلغ أربعين أمسك و قال: جلد رسول الله أربعين، و أبو بكر أربعين، و كملها عمر ثمانين. و كلّ سنّه (١).

و نقول:

أولاً: إن هذا الحديث قد تضمن طعنا بالإمام الحسن «عليه السلام»،

ص: ٢٦٥

١-١) الإمامه و السياسة ج ١ ص ٣٤ و (تحقيق الزيني) ج ١ ص ٣٧ و (تحقيق الشيرى) ج ١ ص ٥٢.

حيث نسب إليه إساءه أدب الخطاب مع أبيه، وقد نزهته آيه التطهير عن أى شين و عيب..

ثانيا: إنه تضمن أن الإمام الحسن «عليه السّلام» يرى أن أباه يتدخل فيما لا يعنيه، و ما ليس من شأنه، حين يتصدى لجلد الوليد الحد، حيث قال له: و ما أنت و ذاك؟! هذا لغيرك.

بل هذه الكلمه توحى بأن الإمام الحسن «عليه السّلام» يرى أباه جاهلا بالحكم الشرعى، و أنه بصدد تعليمه.

و إذا كان هذا لغير على «عليه السّلام»، فكيف رضيه على «عليه السلام» لنفسه؟! و إذا كان على «عليه السّلام» لا يدرى الحكم الشرعى، و هو باب مدينه العلم، فمن يدرية؟!!

و ألا يعد هذا تكذيبا للنبي «صلى الله عليه و آله» الذى أعلن أن عليا «عليه السّلام» مع الحق، و مع القرآن، و الحق و القرآن مع على «عليه السلام»؟!!

بل كيف رضى النبي «صلى الله عليه و آله» لعلى «عليه السلام» هذا الأمر حين أمره بجلد الأمه التى زنت، فجلدها، بعد أن طهرت من استحاضتها؟! (١).

ثالثا: هل صحيح أن الإمام الحسن «عليه السّلام» يعجز و يفشل عن

ص: ٢٦٦

١- ١) مسند أحمد ج ١ ص ١٣٦ و نيل الأوطار ج ٧ ص ٢٩٢ و الغدير ج ٨ ص ١٩٦ و تهذيب الكمال ج ٢٩ ص ١٩٥ و مصادر كثيره أخرى ذكرناها فى موضعها.

أمر كهذا؟! أو من يكون كذلك هل يصلح لإمامه الأمة؟!!

و هل معنى ذلك: أن يكون النبي «صلى الله عليه و آله» قد أخطأ فى نصبه فى هذا المقام حين قال: «الحسن و الحسين إمامان قاما أو قعدا»؟!.

و إذا كان «صلى الله عليه و آله» لا ينطق عن الهوى، ألا- يكون من الكفر القول بمن رضىه الله و رسوله إماما للأمة: إنه عاجز و فاشل؟! أم أن من أوصاف الإمام هو العجز و الفشل؟!!

رابعا: بالنسبة للجلد أربعين أو ثمانين فى الخمر، و قول أمير المؤمنين «عليه السلام»: و كل سنه، نقول:

إن الحد فى الخمر هو ثمانون جلده، إذا جلده بسوط واحد.. أما إذا جلده بسوط له شعبتان أربعين جلده، فإنها تحتسب ثمانين..

و قد يكون اختيار جلد الوليد بسوط له شعبتان لمصلحه رآها «عليه السلام»، و هى تأكيد جواز ذلك شرعا. و قد يكون هو السوط الذى توفر لهم آئذ.

خامسا: تقدم أن عثمان هو الذى رفض أن يتولى الإمام الحسن «عليه السلام» جلد الوليد. و لعل قول الروايه هنا: إن الحسن «عليه السلام» قال:

ما أنت و ذاك؟! قد حَرَفَ، و أن عثمان هو الذى قال ذلك.

تدعوني قريش جلادها

و عن قول على «عليه السلام»: «تدعوني قريش بعد هذا جلادها» نقول:

ألف: إنه عليه يخبر عن المستقبل، فإنه أعرف الناس بنفسيات بنى قومه، و بأفق تفكيرهم، و نطاق تصرفاتهم، غير أن التأكيد باللام و بالنون المؤكده الثقيله يعطى: أن الأمر أكثر من مجرد توقع، فإنه علم مأخوذ من ذى علم، و قد عودنا أمير المؤمنين «عليه السلام» على مثل هذه الأخبار الصادقه.

هذا و قد تحققت نبوءته «عليه السلام» بالفعل، فصاروا يعدونه ممن يضرب الحدود بين يدي الخلفاء الذين سبقوه، بل لقد رووا ذلك على لسانه أيضا (١).

ب: إنه «عليه السلام» قد دل على أن قريشا تقيس الأمور بما يخالف طريقه أهل الإيمان و التسليم لحكم الله تعالى. فترى حتى إقامه الحدّ على الزانى أو شارب الخمر منها تعديا عليها و انتهاكا لحرمتها.

و ذلك يشير إلى أمرين:

أحدهما: أنها تتعامل مع الأمور من خلال النظره القبليه و العشائريه، و تنظر إليها بمنظار الجاهليه.

الثانى: أنها ترى: أن من حقها أن تعصى الله فى أمره و نهيه، و أن أحكام الحدود و القصاص لا تشملها، ربما على قاعده: شعب الله المختار، المأخوذ من اليهود.

ص: ٢٤٨

١-١) راجع: تاريخ الخلفاء ص ١١٩ و ١٢٠ و المحاسن و المساوى (طبع مصر) ج ١ ص ٧٩ و الفتوحات الإسلاميه لدحلان (ط مصطفى محمد) ج ٢ ص ٣٤٨.

ج: أن قريشا ترى: أن من يقيم حدود الله على مرتكبي الفواحش جلادا، في حين أن ذلك عند الله تعالى يعد من العبادات التي يثاب فاعلها.

د: أنها ترى في الوليد بن عقبه و أضرابه ممثلا- لها، و تعبيرا عنها، فليت شعري! ما حال قبيله يكون أمثال الوليد عنوان شرفها، و مصدر عزها و فخرها، و ليس صلحاؤها، إن كان فيها صلحاء؟! و لا أتقياؤها و أبرارها، إن كان ثمة أبرار و أتقياء، و قليل ما هم.

سعيد بن العاص يجلد الوليد

و زعم الطبري: أن الذي جلد الوليد هو سعيد بن العاص، فأورث ذلك عداوه بين ولديهما حتى اليوم (١).

و نقول:

إن ذلك موضع ريب، فإن المشهور المعروف هو: أن عليا «عليه السلام» هو الذي جلده، و من المشهور أيضا قوله «عليه السلام»: «لتدعوني قريش بعد هذا جلادها». و لعله لأجل ذلك ادعوا: أن عليا «عليه السلام» كان يقيم الحدود بين يدي الخلفاء.

أما العداوه بين سعيد بن العاص، و الوليد و ولداهما، فلعلها لأجل توليه سعيد الكوفة مكان الوليد، فسير سعيد الوليد إلى عثمان، و غسل المنبر

ص: ٢٦٩

١- (١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٧٦ و ٢٧٧ و (ط مؤسسه الأعلمی) ج ٣ ص ٣٢٩ و ٣٣٠ و تاريخ مدينه دمشق ج ٦٣ ص ٢٤٤ و ٢٤٥ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٦ و تاريخ الكوفه للسيد البراقى ص ٣٠٢.

فى الكوفه.. كما تقدم.

و هذا يعطى: أن سعيد بن العاص لم يحضر جلد الوليد فى المدينه.

فكيف يكون هو الذى جلده الحد؟!

لا قيمه لروايات الطبرى

أما ما ذكره الطبرى، من روايات تحاول تبرئه الوليد (١)، فلا قيمه لها.. بعد ظهور الإجماع على جلد الوليد..

و يتأكد سقوط هذه الروايات، بملاحظه: أنها تعتمد على ادعاء العداوه السابقه بين الوليد و بين الشهود لأمر كانت بينه و بينهم.. مع العلم بأن علياً «عليه السّلام» قد قال لعثمان: إن العداوه بين الشاهد و المشهود تسقط شهادته عن الإعتبار. و قد كان عثمان حريصاً كل الحرص على التشبث بأدنى سبب لتبرئه أخيه الوليد..

فدلنا ذلك: على سقوط دعوى العداوه و التجنى من قبل الشهود على الوليد.

ص: ٢٧٠

(١-١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٤ ص ٢٧٥-٢٨٠ و (ط مؤسسه الأعلمى) ج ٣ ص ٣٢٨-٣٣٣.

الباب الثالث عشر عينات من عنف عثمان

اشاره

عمار، ابن عبده، ابن حنبل، و..

الفصل الأول: عثمان ييطش بالشاكين.. و باين عبده..

الفصل الثاني: عثمان و عمار..

الفصل الثالث: محاوله نفي عمار..

الفصل الرابع: ابن مسعود.. و ابن حنبل..

ص: ٢٧١

عثمان ييطش بالشاكين..و بابن عبده..

ص: ٢٧٣

و بعد أن شكى الناس عمالهم فى جميع البلاد إلى عثمان، و أرسل إلى عماله، فجاؤوه و طالبهم بذلك، و أشاروا عليه بإتباع سياسات ظالمه فى مواجهه الشاكن، ردهم إلى أعمالهم، و حذرهم الشكايات، فلم يزدادوا على الناس إلا جفا و غلظه، و جورا فى الأحكام، و عدولا عن السنه.

قال: فجلس نفر من أهل الكوفه منهم يزيد بن قيس الأرحبى، و مالك بن حبيب اليربوعى، و حجر بن عدى الكندى، و عمرو بن الحمق الخزاعى، و زياد بن حفيظه التميمى، و عبد الله بن الطفيل البكائى، و زياد بن النضر الحارثى، و كرام بن الحضرمى المالكى، و معقل بن قيس الرياحى، و زيد بن حصن السنبسى، و سليمان بن صرد الخزاعى، و المسيب بن نجبه الفزارى، و رجال كثير من قرى أهل الكوفه و رؤسائهم، فكتبوا إلى عثمان بن عفان:

بسم الله الرحمن الرحيم،

لعبد الله عثمان أمير المؤمنين من الملاء المسلمين من أهل الكوفه، سلام عليك!

فإننا نحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو، أما بعد!

فإننا كتبنا إليك هذا الكتاب نصيحه لك، و اعتذارا و شفقه على هذه

الأمة من الفرقة، وقد خشينا أن تكون خلقت لها فتنه، وإن لك ناصرا ظالما، وناقما عليك مظلوما، فمتى نقم عليك الناقم، و نصرك الظالم، اختلفت الكلمتان، وتباين الفريقان، وحدثت أمور متفاقمه أنت جنتها بأحداقك، يا عثمان!

فاتق الله، و الزم سنه الصالحين من قبلك، و انزع عن ضرب قرابتنا، و نفى صلحائنا، و قسم فيثنا بين أشرارنا، و الإستبدال عنا، و اتخاذك بطانه من الطلقاء و ابن (أبناء.ظ.) الطلقاء دوننا، فأنت أميرنا ما أطعت الله، و اتبعت ما فى كتابه، و أنبت إليه، و أحييت أهله (أى أهل القرآن) و جانبت الشر و أهله. و كنت للضعفاء، و رددت من نفيت منا. و كان القريب و البعيد عندك فى الحق سواء.

فقد قضينا ما علينا من النصيحة لك، و قد بقى ما عليك من الحق، فإن تبت من هذه الأفاعيل نكون لك على الحق أنصارا و أعوانا، و إلا، فلا تلوم إلا نفسك، فإننا لن نصالحك على البدعه و ترك السنه. و لن نجد عند الله عذرا إن تركنا أمره لطاعتك، و لن نعصى الله فيما يرضيك. هو أعز فى أنفسنا، و أجل من ذلك..

نشهد الله على ذلك و كفى بالله شهيدا، و نستعينه و كفى بالله ظهيرا، راجع الله بك إلى طاعته، يعصمك بتقواه من معصيته -و السلام-.

قال: فلما كتبوا الكتاب و فرغوا منه.. قال رجل منهم: من يبلغه عنا كتابنا؟

فو الله إن ما نرى أحدا يجترئ على ذلك.

قال: فقال (لعل الصحيح: فقام) رجل من عنزه، آدم ممشوق (اسمه أبو ربيعة).

فقال: و الله ما يبلغ هذا الكتاب إلا رجل لا يبالي: أضرب، أم حبس، أم قتل، أم نفى، أم حرم. فأيكم عزم على أن يصيبه خصله من هذه الخصال فليأخذه.

فقال القوم: ما ههنا أحد يحب أن يتلى بخصله من هذه الخصال.

فقال العنزى: هاتوا كتابكم، فو الله إنى لا عافيه [لى]، وإن ابتليت، فما أنا يائس أن يرزقنى ربي صبرا و أجرا.

قال: فدفعوا إليه كتابهم.

و بلغ ذلك كعب بن عبيده النهدي - و كان من المتعبدین - فقال: و الله لأكتبن إلى عثمان كتابا باسمى و اسم أبى، بلغ ذلك من عنده ما بلغ!

ثم كتب إليه:

بسم الله الرحمن الرحيم

لعبد الله عثمان أمير المؤمنين من كعب بن عبيده، أما بعد!

فإنى نذير لك من الفتنة، متخوف عليك فراق هذه الأمه، و ذلك أنك قد نفيت خيارهم، و وليت أشرارهم، و قسمت فيأهم فى عدوهم، و استأثرت بفضلهم، و مزقت (لعل الصحيح: و حرقت) كتابهم، و حميت قطر السماء و نبت الأرض، و حملت بنى أبيك على رقاب الناس، حتى قد أوغرت صدورهم، و اخترت عداوتهم.

و لعمري لئن فعلت ذلك، فإنك تعلم أنك إذا فعلت ذلك و تكرمت،

فإنما تفعله من فيئنا و بلادنا، و الله حسيبك يحكم بيننا و بينك.

و إن أنت أبيت، و عنيت قتلنا و أذانا و لم تفعل، فإننا نستعين الله و نستجيره من ظلمك لنا بكره و عشا-و السلام-.

ثم جاء كعب بن عبيده بكتابه هذا إلى العنزي، و قد ركب يريد المدينة، فقال: أحب أن تدفع كتابي هذا إلى عثمان، فإن فيه نصيحه له، و حثا على الاحسان إلى الرعيه، و الكف عن ظلمها.

فقال: أفعل ذلك.

قال: ثم أخذ الكتاب منه و مضى إلى المدينة.

و رجع كعب بن عبيده حتى دخل المسجد الأعظم، فجعل يحدث أصحابه بما كتب إلى عثمان، فقالوا: و الله يا هذا لقد اجترأت و عرضت نفسك لسطوه هذا الرجل!

فقال: لا عليكم، فإنني أرجو العافيه و الاجر العظيم، و لكن ألا أخبركم بمن هو أجرأ مني؟

قالوا: بلى، و من ذلك؟

فقال: الذي ذهب بالكتاب.

فقالوا: بلى صدقت، إنه لكذلك. و إنا لنترجو أن يكون أعظم هذا المصرا أجرا عند الله غدا.

قال: و قدم العنزي على عثمان بالمدينة، فدخل و سلم عليه، ثم ناوله الكتاب الأول، و عنده نفر من أهل المدينة، فلما قرأه عثمان اربدّ لونه، و تغير

وجهه، ثم قال: من كتب إلى هذا الكتاب؟

فقال العنزى: كتبه إليك ناس كثير من صلحاء أهل الكوفة و قرائها، و أهل الدين و الفضل.

فقال عثمان: كذبت!

إنما كتبه السفهاء و أهل البغى و الحسد، فأخبرنى من هم؟

فقال العنزى: ما أنا بفاعل.

فقال عثمان: إذا و الله أوجع جنبك، و أطيل حبسك.

فقال العنزى: و الله لقد جئتك و أنا أعلم أنى لا أسلم منك.

فقال عثمان: جردوه!

فقال العنزى: و هذا كتاب آخر، فاقرأه من قبل أن تجردنى.

فقال عثمان: آت به، فناوله إياه.

فلما قرأه قال: من كعب بن عبيده هذا؟

قال العنزى: إيه! قد نسب لك نفسه..

قال عثمان: فمن أى قبيل هو؟

قال العنزى: ما أنا مخبرك عنه إلا ما أخبرك عن نفسه.

قال: فالتفت عثمان إلى كثير بن شهاب الحارثى فقال: يا كثير! هل تعرف كعب بن عبيده.

قال كثير: نعم يا أمير المؤمنين! هو رجل من بنى نهد.

قال: فأمر عثمان بالعنزى، فجردوه من ثيابه ليضرب، فقال على بن أبى

طالب «عليه السلام»:

لماذا يضرب هذا الرجل؟

إنما هو رسول جاء بكتاب، وأبلغك رساله حملها، فلم يجب عليه في هذا ضرب.

فقال عثمان: أفترى أن أحبسه؟

قال: لا، ولا يجب عليه الحبس.

قال: فخلي عثمان عن العنزى.

و انصرف إلى الكوفه و أصحابه لا يشكون أنه قد حبس، أو ضرب، أو قتل.

قال: فلم يشعروا به إلا و قد طلع عليهم، فما بقى فى الكوفه رجل مذكور إلا أتاه ممن كان على رأيه، ثم سألوه عن حاله فأخبرهم بما قال و ما قيل له.

ثم أخبرهم بصنع على «عليه السلام».

فعجب أهل الكوفه من ذلك، و دعوا لعلى «عليه السلام» بخير، و شكروه على ما فعله.

قال: و كتب عثمان إلى سعيد بن العاص أن (يضرب كعب بن عبيده عشرين سوطاً، و يحول ديوانه إلى الرى. ففعل. كما فى بعض النصوص. و فى نص آخر: سرح إلى كعب بن عبيده مع سائق عنيف، حتى يقدم على به- و السلام.

ص: ٢٨٠

قال: فلما ورد كتاب عثمان على سعيد بن العاص، و نظر فيه، أرسل إلى كعب بن عبيده فشدّه في وثاق، و وجه به إلى عثمان مع رجل فظ غليظ.

فلما صار في بعض الطريق جعل الرجل ينظر إلى صلاه كعب بن عبيده، و تسبيحه و اجتهاده فقال: إنا لله و إنا إليه راجعون، بعثت مع رجل مثل هذا، أهديه إلى القتل و العقوبه الشديده، أو الحبس الطويل؟!!

ثم أقبل بكعب بن عبيده حتى أدخله على عثمان.

فلما سلم عليه جعل عثمان ينظر إليه ثم قال: (تسمع بالمعيدي خير من أن تراه)! (و كان شابا حديث السن نحيفا).

أنت تعلمني الحق، و قد قرأت القرآن و أنت في صلب أب مشرك؟!!

قال كعب: علي رسلك يا بن عفان، فإن كتاب الله لو كان للأول دون الآخر لم يبق للأخر شيء، و لكن القرآن للأول و الآخر.

(أو قال: إن اماره المؤمنين إنما كانت لك بما أوجبه الشورى، حين عاهدت الله على نفسك في أن تسيرن (كذا) بسيره نبيه، لا تقصر عنها، و ان يشاورنا فيك ثانيه، نقلناها عنك، يا عثمان الخ..).

فقال عثمان: و الله ما أراك تدري أين ربك!

قال: بلى يا عثمان! هو لى و لك بالمرصاد.

فقال مروان: يا أمير المؤمنين! حلمك على مثل هذا و أصحابه أطمع فيك الناس.

فقال كعب: يا عثمان! إن هذا و أصحابه أغمروك و أغرونا بك.

قال عثمان: جردوه، فجردوه، و ضربه عشرين سوطا، ثم أمر به فرد إلى الكوفة، و كتب إلى سعيد بن العاص:

أما بعد، فإذا قدم عليك كعب بن عبيده هذا، فوجه به مع رجل فظ غليظ إلى جبال كذا، (إلى دباوند. و يقال: إلى جبل الدخان) فليكن منفيًا عن بلده و قراره.

قال: فلما قدم كعب على سعيد بن العاص دعا به، فضمه إلى رجل من أصحابه يقال له بكير بن حمران الأحمري، فخرج به حتى جعله كذلك حيث أمر عثمان.

(ثم ذكر ابن أعثم دخول طلحة و الزبير على عثمان، و مطالبتهما إياه ببعض مخالفاته. و ذكر ما أجاب به عثمان).

ثم قال ابن أعثم:

قال: فدعا عثمان من ساعته بدواه و قرطاس، و كتب إلى عامله بالكوفة سعيد بن العاص:

أما بعد، فإنني خشيت أن أكون قد اقترفت ذنبا عظيما و إثما كبيرا من كعب بن عبيده، و إذا ورد كتابي هذا إليك، فابعث إليه فليقدم عليك، ثم عجل به على - و السلام -.

قال: فلما ورد الكتاب على سعيد بن العاص دعا ببكير بن حمران الأحمري، و أنفذه إلى كعب بن عبيده فأشخصه إليه، ثم وجه به إلى المدينة، فلما أدخل على عثمان سلم، فرد «عليه السلام» ثم أدنى مجلسه و قال: يا أخا بني نهد! (إنه كانت منى طيره، ثم نزع ثيابه، و ألقى إليه سوطا، و قال: اقتص).

أو قال: إنك كتبت إلى كتابا غليظا، و لو كتبت أنت لى فيه بعض اللين، و سهلت بعض التسهيل لقبلت مشورتك و نصيحتك، و لكنك أغلظت لى، و تهددتنى و اتهمتنى حتى أغضبتنى، فقلت منك ما نلت، و إنه و إن كان لكم على حق فلى عليكم مثله مما لا ينبغى أن تجهلوه.

قال: ثم نزع عثمان قميصه، و دعا بالسوط فدفعه إليه و قال: ثم (قم).

ظ.) يا أخوا بنى نهذا! اقتص منى ما ضربتك.

فقال كعب بن عبيده: أما أنا فلا أفعل ذلك، فإنى أدعه لله تعالى، و لا أكون أول من سن الاقتصاص من الأئمه، و الله لئن تصلح أحب إلى من أن تفسد، و لئن تعدل أحب إلى من أن تجور، و لئن تطيع الله أحب إلى من أن تغضبه.

ثم وثب كعب بن عبيده فخرج من عند عثمان، فلتقاه قوم من أصحابه فقالوا: ما منعك أن تقتص منه، و قد أمكنك من نفسه؟

فقال: سبحان الله والى أمر هذه الأمه! و لو شاء لما أفدانى (لعل الصحيح: أقادنى) من نفسه، و قد وعد التوبه، و أرجو أن يفعل (1).

و نقول:

ص: ٢٨٣

١- ١) الفتوح لابن أعثم (ط الهند) ج ٢ ص ١٧٩-١٨٨ و (ط دار الأضواء) ج ٢ ص ٣٩٠-٣٩٤ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤١-٤٣ و الغدير ج ٩ ص ٤٧ و ٤٨ عنه، و عن تاريخ الأمم و الملوك ج ٥ ص ١٣٧ و عن الرياض النضرة ج ٢ ص ١٤٠-١٤٩ و عن شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١ ص ١٦٨ و عن الصواعق المحرقة ص ٦٨.

إن هذا النص يحتاج إلى وقفات عديدة تقتصر على القليل منها، خصوصا ما يرتبط بأمير المؤمنين «عليه السلام»، فلاحظ ما يلي:

أسباب النقمه

إن مراجعه النصوص التي بين أيدينا تعطى: أن ما يطلبه الصحابه و سائر الناس في الجمله من عثمان لم يكن أكثر من الإلتزام بسنه العدل و الإنصاف، و العمل بأحكام الله التي تركت، و شرائعه التي انتهكت..

و لكن ذلك لا يعنى أن جميع المعترضين، كانوا يريدون باعتراضاتهم وجه الله تبارك و تعالى.. بل كان بعضهم يسعى للحصول على شىء من حطام الدنيا، و لا نبرئ عمرو بن العاص و طلحه و الزبير من ذلك، بل إن الوقائع تؤكد ذلك عليهم..

كما أن بعضهم كان يحرض الناس عليه، لأنه قطع عنه العطاء الذى كان عمر قد قرره له. أو آخر بعض أرزاقهم. و من هؤلاء أم المؤمنين عائشه، كما يذكره المؤرخون (١). و قد تقدم ذلك.

و بعض ثالث كعبد الرحمان بن عوف ربما كان يجد عليه فى نفسه، لأنه

ص: ٢٨٤

١- (١) راجع: الأمالى للمفيد ص ١٢٥ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٩٥ و ٤٨٣ و كشف الغمه ج ٢ ص ١٠٧ و تقريب المعارف لأبى الصلاح ص ٢٨٦ و اللمعه البيضاء ص ٨٠٠ و بيت الأحزان ص ١٥٦ و الخصائص الفاطميه للكجورى ج ١ ص ٥٠٩.

أدرك أن عثمان سوف لن يفى له بما كان قد وعده به، من جعل الخلافة له من بعده (١).

و لكن الجميع بدون استثناء كانوا يطالبونه بالعودة عن مخالفاته، و بكف يد عماله عن ظلم الناس، و منعهم من التعديات على أحكام الله و شرائعه..

فعثمان كان قد أعطى مناوئيه الكثير الكثير من المفردات التي يمكنهم الإستفاده منها في مناوئته، و لم يستطع أن يفى بوعوده لهم بإصلاح الأمور، بل كان بإصراره على مواصلة التمسك بما هو عليه، و بطريقة تعامله مع منتقديه يضيف المزيد من المؤاخذات، و المزيد من التقويه لهم، فهو الذي كان يعينهم على نفسه، فهو في ذلك كالذي يسعى إلى حتفه بظلفه.

بطش عثمان بناصحيه و منتقديه

و كانت شدة عثمان على ناصحيه و منتقديه، و حرصه على البطش بهم، و إيصال الأذى إليهم لمجرد توجيه النصيحة له، و ملاحقتهم و ملاحقه كل من يسمع عنه أنه تفوه بشيء من ذلك، تزيد الأمور تعقيدا، و الطين بله..

ص: ٢٨٥

١ - ١) راجع: بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٤٠٣ و تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي ص ٢٨١ و ٢٨٢ و خلاصه عبقات الأنوار ج ٣ ص ٣٤٨ و الغدير ج ٩ ص ١١٥ و ج ١٠ ص ١٢ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١٢ ص ٢٦٤ و تاريخ المدينة لابن شبه ج ٣ ص ٩٣٠ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٢٩٧ و الكامل فى التاريخ ج ٣ ص ٧١ و الشافى فى الإمامه ج ٤ ص ٢١٠.

هذا عدا عن بطش عماله بكل من يوجه إليهم كلمه نقد أو نصيحه- إلى حد القتل، كما فعله عبد الله بن سعد بن أبي سرح عامله على مصر- مهما علا شأنه، و ظهر صلاحه..

و ما جرى لكعب بن عبيده، و لعمار بن ياسر، و للرجل العنزى، و سائر الناس الذين ضربهم عثمان أو آذهم خير شاهد على ما نقول..

و قد رأينا كيف أن أولئك العشره الذين كتبوا كتابا ل عثمان لم يجرؤا على تسليمه له، لعلمهم بأن مصير من يفعل ذلك سيكون غير حميد، و قد حصل ذلك بالفعل، حيث تعرض عمار «رحمه الله» لأعنف الضرب، حتى أصابه الفتق على يد عثمان نفسه..

و قد لا حظنا: أن أهل الكوفه لم يجرؤا على كتابه أسمائهم فى كتاب النصيحه، كما أنهم يتحIRON فى الطريقه التى يوصلون بها كتابهم إلى عثمان، حتى ليقسم بعضهم على قوله: ما نرى أحدا يجترئ على ذلك..

و حين تبرع أحدهم بإيصال الكتاب، رأوا أنه قد وطن نفسه على الصبر على ما يصيبه من ضرب، أو حبس، أو قتل، أو نفى، أو حرمان- طمعا، منه بالأجر و الثواب..

كما أن كعب بن عبيده حين صرح بأنه يريد أن يكتب إليه كتاب نصيحه، و قال إنه سيصرح له باسمه و إسم أبيه، بلغ ذلك من عنده ما بلغ..

و حين صرح كعب بن عبيده لبعض إخوانه بما كتب به إليه، قالوا: لقد اجترأت، و عرضت نفسك لسطوه هذا الرجل..

فقال: لا عليكم، فإنى لأرجو العافيه و الأجر العظيم، ثم أخبرهم أن

الذى ذهب بالكتاب أجراً منه..

فقالوا: بلى، صدقت، إنه كذلك، وإنا لنترجو أن يكون أعظم هذا المصر أجراً عند الله غدا.

وقد ذكر العنزى لعثمان: أنه كان يعلم بأنه لا يسلم منه..

وكان أهل الكوفة لا يشكون أنه قد حبس، أو ضرب، أو قتل.. وحين عاد إليهم لم يبق فى الكوفة رجل مذكور إلا أتاه..

وكيف لا يعامل عثمان الأخيار والصلحاء هذه المعاملة، وعنده مروان يزين له التنكيل بالناس، والتعدى على حرمتهم كما ظهر مما تقدم؟!!

موقف عثمان و تدخل على عليه السلام

وقد ذكر النص المتقدم: أن عثمان بادر إلى تكذيب رسول الكوفيين حين وصف له مرسلى كتاب النصيحة بالصلحاء، والقراء، وأهل الدين، والفضل، فنعتهم عثمان ب«السفهاء، وأهل البغى والحسد»، فلاحظ ما يلي:

أولاً: صرح عثمان بأنه لا يعرفهم، وهو يطالب الرسول بأن يخبره بأسمائهم.

ثانياً: إذا كان لا يعرفهم فمن أين عرف أنهم من أهل البغى والحسد، وأنهم سفهاء، والحال أنه لا شىء فى كتابهم يدل على شىء من ذلك..

ثالثاً: المفروض بعثمان أن ينظر إلى ما قيل، فإن كان حقاً قبله، وإن كان باطلاً بحث عن سبب رواج هذا الباطل، فإن كان هو الوقوع فى الشبهه والغلط بسبب الجهل، أزال جهلهم، وإن كان لدوافع أخرى عالج

الموضوع بما يتناسب مع ما يظهر له بالوسائل المشروعة، و بالمقدار المسموح به شرعا..

رابعاً: ما ذنب حامل الكتاب حتى يصب عليه عثمان جام غضبه، فإن من حقه و من حق مرسله عليه أن لا يبوح بالأسماء فى مثل هذه الحالات، إذ ليس فى كتمانها أى خطر على الحاكم، و لا على الحكم!؟

خامساً: ليس من حق عثمان أن يتعرف على الأسماء، فضلاً عن أن يعاقب غيره على كتمانها، و لأجل ذلك تدخل أمير المؤمنين «عليه السلام» معترضاً على تصرفه، و أوضح له أنه لا يحق له أن يضرب ذلك الرسول..

فإنما هو رسول، لا يطلب منه إلا إبلاغ الرسالة التى يحملها، و لا يستحق أية عقوبة على ذلك. و قد كانت الرسل تحفظ لدى أهل الجاهلية.. فكيف يعتدى عليهم بعد أن جاء الإسلام!؟

هذا إن لم نقل: إنه يستحق المثوبة، من حيث كونه محسناً للمرسل، و للمرسل إليه على حد سواء..

سادساً: إن الذى يطلبه عثمان من ذلك الرسول هو من قبيل مهمات التجسس، و نقل معلومات عن الغير، لا- مبرر لقولها و نقلها، لأنها لا ترتبط بأمن الدولة، و لا بأمن الأشخاص، و إنما يراد الإستفادة منها فى إلحاق الأذى بالأبرياء، و الناصحين، و الأخيار المصلحين، الأمرين بالمعروف، و الناهين عن المنكر..

سابعاً: رأينا أن عثمان قد تراجع مباشرة أمام تساؤل على «عليه السلام» عن مبرر هذا القرار.. و لعل ذلك يعود لسببين:

أحدهما: أن عثمان وجد نفسه غير قادر على تبرير قراره إلا بالإعتراف بالعشوائيه أو بالخطرسه، أو بالتشفي، و كل ذلك لا يتوقع و لا يقبل منه..

الثاني: أن أولئك الناس كانوا غير قادرين في معظم الحالات على رد كلمه على «عليه السلام»، لأنهم يعرفون أن ذلك يكلفهم غالبا، و لم تكن معرفه أسماء مرسلى الكتاب بالأمر الذى يستحق إغضاب على «عليه السلام»، لا سيما مع ما يرونه من سعيه الحثيث لإصلاح الأمور. و دفع الشرور..

و لأجل ذلك عدل عثمان عن ضرب الرجل..

ثامنا: إن عثمان توهم أن تخليه عن ضرب ذلك الرجل يرضى عليا..

و أنه لا يمانع من إنزال عقوبه أخرى به، أخف من الضرب.. فسأل عليا «عليه السلام» عن ذلك قائلا: أفترى أن أحبسها؟! فقال: لا، و لا يجب عليه الحبس..

فلم يكن أمام عثمان أى خيار سوى إطلاق سراح العنزى ليعود سالما إلى بلاده..

عثمان.. و كعب بن عبيده (عبده)

و عن عثمان و كعب بن عبيده (أو عبيده) نقول:

أولا: لسنا بحاجة إلى التذكير بالسؤال عن السبب و المبرر لأمر عثمان بالإتيان بكعب بن عبيده من الكوفه، مشدود الوثاق، مع سائق عنيف؟!!

و كيف يصدر عليه حكمه قبل سؤاله عن أمره، و سماع جوابه؟!!

و هل وجد فى رساله هذا الرجل ما يوجب عقوبته؟! أم أنها تضمنت ما يوجب مكافأته بكل جميل؟!!

ثانيا: ما معنى احتقار عثمان للرجل، حيث قال له حين رآه: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه؟! هل احتقر فيه شكله؟ أم حجمه؟ أم ماذا؟.

و لماذا لا يتمثل عوضا عن حديثه عن المعيدى-بقول الشاعر:

ترى الرجل الحقيير فتزدريه

و تحت ثيابه أسد هصور..

ثالثا: لماذا لا- يكون كعب بن عبيده ممن يعلم عثمان الحق؟. و هل قراءه عثمان للقرآن قبل كعب تجعله أفضل منه، و تمنع كعبا من أن يعلمه الحق؟!!

أليس قد قرأ الكثيرون القرآن، و لم ينتفعوا به، لأسباب تعود إليهم؟!!

و ألا يتفاوت قارئوا القرآن فى فهمهم، و فى معارفهم، و فى دينهم و فى وعيهم. و فى التزامهم؟!!

و ألا- يجوز تذكير الناس بالله، و أمرهم بتقوى الله، و بالالتزام أحكامه و شرائعه؟! حتى لو كانوا يعرفون ما يوعظون به، أو ما يراد حثهم على الإلتزام به؟!!

رابعا: إن عثمان كان هو الآخر فى صلب أب مشرك، و كذلك سائر الصحابه بما فيهم أبو بكر و عمر، فما الذى يميزه عن كعب يا ترى..

و لماذا لا يعترف عثمان و أبو بكر و عمر، و سواهم لعلى «عليه السلام» بالتقدم عليهم، فإنه لم يسجد لصنم قط، و هم قد أشركوا بالله مده من حياتهم؟!!

خامسا: ألم يكن بعض الصحابه-بما فيهم عثمان-على الشرك مده مديده من حياتهم،و كانوا فى صلب آباثهم المشركين؟! ألم يكونوا-بزعم عثمان-أفضل من بعض من ولدوا على الإسلام و من آباء مسلمين؟!!

سادسا:كيف يقول عثمان لكعب:و الله ما أراك تدرى أين ربك.و هو لم يسمع منه بعد سوى جواب واحد،جاء قويا و حاسما؟!و هل يصح أن يقال لمن يجيب بهذا الجواب الصحيح و الصريح:إنه لا يدرى أين ربه؟!..

و هل لله تعالى مكان يكون فيه؟!الكى يسعى الناس للتعرف على مكانه؟!!

و بما استحق كعب الضرب،و النفي و الإبعاد مع رجل فظ غليظ؟!!

استرضاء كعب بن عبيده(عبده)

أما فيما يرتبط بخشيته عثمان من أن يكون قد أذنب فى حق كعب بن عبيده(أو عبده)،ثم سعيه لإسترضائه،فنقول:

أولا:-إذا كان قد أذنب إلى كعب،و أراد استرضاءه فقد أذنب إلى غيره، و منهم عمار بن ياسر،و ابن مسعود،و ابن عوف،و أبو ذر،و سواهم،فضلا عن أمير المؤمنين على«عليه السلام»،فلماذا لم يسع لإسترضائهم،و أداء حقوقهم،و سل سخيمتهم،و لو بأن يتواضع لهم بمثل تواضعه لكعب؟!!

أم أنه رأى أن إرضاء كعب لا يكلفه أكثر من بضع كلمات عليها مسحه من التواضع،و إظهار الندم،و الوعد بالتوبه..من دون أن يتراجع عن شىء.

أما إرضاءه لعمار، و ابن مسعود، و ابن عوف، و أبي ذر، و علي، و المصريين، و الأشر، و أهل الكوفه، و أهل مصر، فإنه يكلفه تغييرا فى سياساته، و تراجعاً عن ممارساته، و محاسبه لعماله، و إقامة لحدود الله عليهم و على غيرهم ممن يستحق ذلك..فإرضاء هؤلاء دونه خرط القتاد!!

ثانياً: لو أن عثمان كان يعلم أن كعب بن عبيده سوف يقتص منه بالفعل، فهل يتزع قميصه، و يعطيه السوط، و يمكنه من الإقتصاص من نفسه؟!!

إننا نشك فى ذلك، فإن ما فعله به من حمله من بلد إلى بلد، و من مشقات مصاحبه الناس القساة، ثم من ضرب، و إبعاد، لمجرد أن كتابه إليه لم يكن لينا، و لا سهلاً، يدل على أن عثمان لم يكن جادا فى عرضه على كعب الإقتصاص منه.

و قد ذكر له عثمان ذلك حتى و هو يسترضيه، و يطلب أن يقتص منه!!

بل هو قد زاد على ذلك بأن ذكره بأن له عليه حقوقاً لم يكن ينبغى له أن يجهلها، مشيراً بذلك إلى أن كعباً لم يراع تلك الحقوق..مما دل على أن عثمان يرى نفسه محقاً فيما أتاه إلى كعب..

ثالثاً: إن عثمان كان يتوخى من عمله هذا أن يذهب ذكره فى طول البلاد و عرضها، و أن يترك أثراً إيجابياً على سمعته، و يخفف من درجه الغليان ضده..

و لكن كلمات كعب التى أكد فيها على أن المطلوب هو صلاح عثمان، و عدله و طاعته لله، فإن صلاحه أحب إلى كعب من فساده، و عدله أحب إليه من جوره، و طاعته لله أحب إليه من أن يغضبه سبحانه..

إن هذه الكلمات قد ارشدت الناس الذين يسمعون بما جرى: أن المطلوب هو مراقبه الإفعال، إذ لا تكفى الأقوال، فإن كانت أمور عثمان قد تغيرت، و أحواله قد تبدلت إلى ما هو أصلح، فهو المطلوب. و إلا، فإن عليهم أن يواصلوا القيام بواجب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر.

رابعاً: إن استرضاء كعب لا يجدى، فإن من يتسرع فى أمره، و يبطش بالناس لمجرد نصيحتهم له، بدل أن يشكرهم عليها لا يجديه ندمه فى إثبات صلاحيته لإمامه الأمه، و رعايه شؤونها، بحيث يكون للناس بمثابه الأب الرحيم كما ورد فى الروايات (١).

و يا ليتة طلب الصفح من جميع من تعدى عليهم بالضرب الوجيع، و الشتم الشنيع، و هدر الحقوق الفظيع..

عثمان لا يقيد من نفسه

ما زعموه من أن عثمان أحضر كعب بن عبده، و طلب منه أن يقتص

ص: ٢٩٣

١-١) راجع: الإمامه و التبصره ص ١٣٨ و الكافى ج ١ ص ٤٠٧ و الأمالى للصدوق ص ٤٥٣ و الخصال ص ١١٦ و ٥٦٧ و من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٦٢١ و بحار الأنوار ج ٢٥ ص ١٣٧ و ج ٢٧ ص ٢٥٠ و ج ٧١ ص ٥ و جامع أحاديث الشيعة ج ١٤ ص ١٠٣ و موسوعه أحاديث أهل البيت للنجفى ج ٣ ص ١٥٩ و ج ٤ ص ٢٣٤ و ج ٨ ص ١٢٥ و وسائل الشيعة (ط مؤسسه آل البيت) ج ١٥ ص ١٧٤ و (ط دار الإسلاميه) ج ١١ ص ١٣٤ و مكارم الأخلاق للطبرسى ص ٤٢٠ و مستدرک سفينه البحار ج ١ ص ٥١٢.

منه، فرفض كعب ذلك- قد يكون غير مقبول من أساسه، لرجحان أن يكون ذلك من الموضوعات، التي أريد بها تخفيف حده النقد الموجه له، بسبب ما فعله بكعب..

و كذلك الحال بالنسبة لما زعموه من أنه رضى بأن يقيد عمار بن ياسر من نفسه.. و ما إلى ذلك..

و المبرر لشكنا هذا هو:

أولاً: ما قدمناه، من أن عثمان بين لكعب بن عبده: أن كعباً هو المذنب الذي لم يراع حقه.. فلماذا يقدم البريء نفسه ليقتص منه، من دون ذنب أتاه، بل مع كون المذنب شخصاً آخر.

إلا إذا كان ذلك على سبيل العبث منه بكعب، و التظاهر أمام الناس بما يوجب له المزيد من المحبة، و الإعجاب.

ثانياً: ما روى من أنه حين اشتد الحصار عليه و ظهور الخطر العظيم على حياته قال: «إنهم يخبروني إحدى ثلاث: إما يقيدونني بكل رجل أصبته، خطأ أو صواباً، غير متروك منه شيء.

فقلت لهم: أما إقادتني من نفسي، فقد كان من قبلي خلفاء تخطئ و تصيب، فلم يستقد من أحد منهم (١)..

ص: ٢٩٤

١- ١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٤٣٧ و الإمامه و السياسه (تحقيق الزينى) ج ١ ص ٤٣ و (تحقيق الشيرى) ج ١ ص ٦٠ و تاريخ المدينه لابن شبه ج ٤ ص ١١٦٤ و تاريخ مدينه دمشق ج ٣٩ ص ٣٧٦ و الغدير ج ٩ ص ٥٠.

و إذا كان عثمان قد تخرج مما فعله بكعب لمجرد الإحتمال، حيث قال:

إنه خشى من أن يكون قد أثم بذلك، فلماذا لا يرضى بأن يقيد من نفسه فى خصوص ما علم و ثبت بالقطع و اليقين أنه تعدى فيه على خيار و كبار الصحابه بغير حق، كما هو الحال بالنسبه لعمار، و أبى ذر، و ابن مسعود، و..

و..

كعب بن عبيده (عبدہ) يعالج ما يشبه السحر

و زعمت روايه للطبرى: عن السرى، عن شعيب، عن محمد و طلحه:

أن كعبا كان يعالج نيرنخا، (و هو: أخذ كالسحر، و ليس به).

فبلغ ذلك عثمان، فأرسل إلى الوليد بن عقبه ليسأله عن ذلك، فإن أقر به فأوجعه.

فدعا به فسأله، فقال: إنما هو رفق، و أمر يعجب منه، فأمر به فعزر، و أخبر الناس خبره، و قرأ عليهم كتاب عثمان: إنه قد جد بكم، فعليكم بالجد، و إياكم و الهزال، فكان الناس عليه. و تعجبوا من وقوف عثمان على مثل خبره.

فغضب، فنفر فى الذين نفروا فضرب معهم، فكتب إلى عثمان فيه، فلما سیر إلى الشام من سیر، سیر كعب بن ذى الحبكه و مالك بن عبد الله. و كان دينه كدينه إلى دنباوند، لأنها أرض سحره.

فقال فى ذلك كعب بن ذى الحبكه للوليد:

لعمري لئن طردتنى ما إلى التى

طمعت بها من سقطتى لسبيل

ص: ٢٩٥

رجوت رجوعى يا ابن أروى و رجعتى

إلى الحق دهرا غال ذلك غول

و إن اغترابى فى البلاد و جفوتى

و شتمى فى ذات الإله قليل

و إن دعائى كل يوم و ليله

عليك بدنبا و ندكم لطويل

فلما ولى سعيد أفضله، و أحسن إليه، و استصلحه فكفره فلم يزدد إلا فسادا (١).

و نقول:

هذه القصة، إما مكذوبة، أو يقصد بها رجل آخر اسمه كعب. و قد صرحت الرواية المزعومة بأن المقصود هو كعب بن ذى الجبكه، فلعله غير كعب بن عبده..

و يدل على ما نقول بالإضافة إلى ضعف سند الرواية، و عدم وجود أى شاهد لها فى أى من المصادر الأخرى، الأمور التالية:

١- إن تسيير صلحاء الكوفة إلى الشام كان فى ولاية سعيد بن العاص على الكوفة، لا فى ولاية الوليد بن عقبه..

٢- إن كعب بن عبده كان من نساك الكوفة و قرائها، فمن غير المعقول أن يمارس ما يشبه السحر.

٣- إن كتاب عثمان المزعوم يدل على أن الذى كان يمارسه كعب (لو صح ذلك عنه) هو ما يضحك الناس، و يدخل فى دائره الهزل، و الأيام أيام جد.

ص: ٢٩٦

(١- ١) راجع: تاريخ الأمم و الملوك ج ٣ ص ٤٣٠ و الغدير ج ٩ ص ٥١ و الفتنة و وقعه الجمل لسيف بن عمر الضبى ص ٨٠.

و يؤيد ذلك: قول كعب: إنما هو رفق، و أمر يعجب منه.. فهل فعل ما يدخل فى دائره الهزل و يعجب الناس يوجب تعزيراً؟! أو أن يوجع فاعله ضرباً؟!!

٤- لقد ذكر المؤرخون أسماء الذين سيروا إلى الشام، و ليس من بينهم من اسمه مالك بن عبد الله.. بل فيهم مالك بن الحارث الأشر، و مالك بن حبيب..

٥- لا نعلم أن دنباوند (أو دماوند) كانت أرض سحره، و لو سلمنا أنها كانت كذلك، فلماذا ينفيه إلى أرض السحره، التى يجد فيها ما يشجعه على مواصلة هذا العمل المرفوض، و لا ينفيه إلى أرض يكون مكثه فيها من موجبات صلاحه؟!!

٦- إن الأبيات المنسوبة إلى كعب ذكرت: أن الوليد هو ابن أروى و ليس الأمر كذلك، بل ابن أروى بنت كرىز هو عثمان..

٧- إن الأبيات تضمنت: أن نفى كعب كان فى ذات الله.. و الذى يعترف بممارسته لما يشبه السحر، و يعاقب عليه، أو يعترف بأنه يعالج ما يوجب الضحك و التعجب، ليس له أن يدعى أنه قد ظلم، و أنه أبعد فى ذات الله..

٨- إذا كان قد نفى إلى دنباوند فى ذات الله، فما معنى قول الروايه إنه لم يزد إلا فسادا..

ألا يكون المقصود بفساده هو انتقاده لعثمان و عماله..

٩- و أخيراً.. إذا كانت عقوبه من يمارس النارجيات هى الضرب

الوجع، فلماذا الشتم و التغريب إلى دنباوند، أو إلى غيرها؟!

هنا الخلل

و قالوا أيضا:

تقدم قوم من أهل الشام فشكوا معاويه إلى عثمان، و تقدم قوم من خيار أهل الكوفة فشكوا سعيد بن العاص إلى عثمان، فقال عثمان: يا هؤلاء! إلى كم تكون هذه الشكوى من هذين الرجلين؟!

فقال له الحجاج بن غزويه الأنصارى: يا هذا!! إنهم لا يشكون هذين الرجلين فقط، و لكنهم يشكون جميع عمالك، و قد بعثت إليهم فأشخصتهم إليك، ثم بادرت فرددتهم إلى أعمالهم، فابعث إليهم ثانيه، ثم أحضرهم فى هذا المسجد بحضرة أصحاب النبى «صلى الله عليه و آله»، ثم خذ عليهم المواثيق و العهود أنهم لا- يظلمون أحدا، و استحلفهم على ذلك، ثم ردهم إلى أعمالهم، و إلا فاستبدل بهم غيرهم، فإن صلحاء المسلمين كثير.

قال: و أشار عليه عامه الناس بمثل ذلك، فأرسل عثمان إلى جميع عماله فأشخصهم إليه من جميع البلاد، ثم أحضرهم و أقبل على أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» فقال:

أيها الناس! هؤلاء عمالى الذين أعتمدتهم، فإن أحببتم عزلتهم و وليت من تحبون.

قال: فتكلم على بن أبى طالب «عليه السلام» و قال: يا عثمان!

إن الحق ثقيل مر، و إن الباطل خفيف، و أنت رجل إذا صدقت سخطت،

و إذا كذبت رضيت، و قد بلغ الناس عنك أمور تركها خير لك من الإقامه عليها، فاتق الله يا عثمان، و تب إليه مما يكرهه الناس منك.

قال: ثم تكلم طلحه بن عبيد الله فقال: يا عثمان! إن الناس قد سفهوك و كرهوك لهذه البدع و الاحداث التي أحدثتها، و لم يكونوا يعهدونها، فإن تستقم فهو خير لك، و إن أبيت لم يكن أحد أضر بذلك في الدنيا و الآخرة منك.

قال: فغضب عثمان، ثم قال: ما تدعوني و لا تدعون عتبي، ما أحدثت حدثاً، و لكنكم تفسدون على الناس، هلم يا بن الحضرميه!

ما هذه الاحداث التي أحدثت؟

فقال طلحه: إنه قد كلمك على من قبلي، فهلا سألته عن هذه الأحوال التي أحدثت فيخبرك بها.

ثم قام طلحه فخرج من عند عثمان.

و جعل يدبر رأيه بينه و بين نفسه، أيرد عماله إلى أعمالهم؟ أم يعزلهم و يولى غيرهم؟! (١).

و نقول:

أولاً- لو أن عمال عثمان كانوا قد غيروا من سلوكهم، و من طبيعه تعاملهم من الناس، فبدلوا الظلم بالعدل، و الحيف و التجنى بالإنصاف،

ص: ٢٩٩

١- (١) الفتوح لابن أعمش ج ٢ ص ١٨٨-١٩٠ و (ط دار الأضواء) ج ٢ ص ٢٩٤-٣٩٥ و راجع: أنساب الأشراف ج ٦ ص ١٥٦.

و الإستئثار بإعطاء كل ذى حق حقه، و التعدى على الشرائع و الحقوق بالإلتزام بحدود الله، و برعايه حقوق عباده، لكان لعثمان أن يتساءل، أو أن يسأل: إلى كم تكون هذه الشكوى..

و لكن ما دامت الأمور على حالها، فسيأتيه الجواب: ستستمر شكوى الناس إلى حين الإستجابة لشكواهم بإصلاح الأمور..

و كان جواب الحجاج بن غزويه هو الصحيح، و اقتراحه عليه هو التدبير الواقعى و الحازم..

ثانيا: إن عليا «عليه السلام» قد وضع يده على الجرح، حين بين لعثمان أن العيب الأهم، و الذى يحتاج إلى إصلاح أولا و قبل كل شىء يكمن فى شخص عثمان.. فلا بد لعثمان من أن يغير سياساته و سلوكه قبل أن يطلب ذلك من غيره.. و إلا، فإنه حتى لو غير عماله، فسيستبدلهم بمن هم على شاكلتهم، أو أسوأ..

كما أنه قد يوصى عماله ببعض الأمور فى تلك الساعه، ثم يوصيهم بغيره فى ساعه أخرى.. و قد يأخذ عليهم العهود و المواثيق على أمر أو على سلوك بعينه، ثم يخالفون أمره، فلا يصنع شيئا، بل يبطش بمن يلجأ إليه بالشكوى..

فالمعالجه يجب أن تكون حقيقه و جذريه.

ثالثا: لقد قرر «عليه السلام» فى كلامه أمورا هامه جدا حول إصلاح أمور عثمان، و هى التاليه:

١- إن الحق ثقيل و مر، و الباطل بخلافه.. و قد كان عثمان يشعر بثقل

الحق و بمرارته كلما سمع أن أحدا تفوه بشيء منه، و كان أيضا لا يستثقل من الباطل الذى يمارسه عماله.. مع أن الإسلام يريد منا أن نحب الحق، و أن نأنس به، و أن يخف علينا سماعه، و قبوله، و الإلتزام به..

٢- إن عثمان يسخط إذا قيل له الصدق. و هذا هو لب مشكلته مع ناصحيه، و منتقديه، فإنهم يرون أبواب الحقائق إليه موصده، و أية محاوله تبذل فى هذا السبيل تواجه بالعدوان على كراماتهم و حياتهم، و بالبطش الذى لا يرحم أحدا، و لا يرثى لأحد..

٣- إن عثمان يرضى إذا كذب عليه، و هذا يفسح المجال لتزوير الحقائق و تشويهها، و الإستفاده من هيبه السلطان لتمكين الباطل، و ترويجه، و إشاعته..

٤- ثم إنه «عليه السلام» تقدم خطوه أخرى بإشارته إلى أمور بلغت الناس عنه.. فلم يصرح «عليه السلام» بتلك الأمور، و تركها لذاكره عثمان نفسه، لكى لا يثير غضبه، و ليتمكن من مراجعه حساباته، و يستحث هو ذاكرته لإستحضار تلك الأمور، و يتخذ قراره فيها..

٥- إنه لم يصرح بإدانه عثمان، بل وضعه أمام موازنه معقوله و مرضيه، تفضى به إلى إختيار ما هو أصلح له.. حتى لو كان يظن أن فى الخيار الآخر بعض الصلاح، على قاعده: **وَ إِنَّمَهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا (١)**..

مع إشاره منه «عليه السلام» إلى أنه لا يطلب منه التنازل لصالح غيره،

ص: ٣٠١

بل يريد منه أن يختار ما هو أصح له هو شخصيا، لكي ينطلق إلى ذلك من موقع الحرص عليه، المنطلق من حرصه على نفسه..

٦- ثم إنه «عليه السلام» سجل على عثمان مسؤوليه أخرى، وهي لزوم رعايه حق الله تعالى وحق الناس أيضا في هذا الأمر..

رابعا: إن عثمان لم يستطع أن يجيب عليا «عليه السلام» على ما طرحه عليه، ولكنه صب جام غضبه على طلحه، لأن طلحه أثار غضب عثمان وواجهه بالتهديد والوعيد الصريح..

ففوجئ طلحه بهذا الغضب، وتساءل عن مبرر ذلك ما دام أن عليا «عليه السلام» قد أشار هو الآخر إلى ما صرح به طلحه.

ولكن شتان ما بين أسلوب علي «عليه السلام» الوداع والرضى، والحازم وبين الطريقة الفجّه، والنشاز التي اعتمدها طلحه والآخرون.

ص: ٣٠٢

الفصل الثاني

اشاره

عثمان و عمار..

ص: ٣٠٣

روى ابن أبي الحديد المعتزلى، عن ابن عباس أن عثمان، قال لعمار أما إنك من سنّائنا، واتباعهم. و أيم الله، إن اليد عليك منبسطة، و إن السبيل إليك لسهله، و لو لا إيثار العافيه و لمّ الشعث لزجرتك زجره تكفى ما مضى، و تمنع ما بقى.

فقال له عمار: و الله ما أعتذر من حبي عليا «عليه السلام». و ما اليد بمنبسطة و لا السبيل بسهله، إني لازم حجه، و مقيم على سنه.

و أما إيثار العافيه و لمّ الشعث فلازم ذلك.

و أما زجرى فأمسك عنه، فقد كفاك معلمى تعليمى.

فقال له عثمان: إنك - و الله - ما علمت لمن أعوان الشر، الحاضين عليه، الخذله (عند)، عن الخير، و المثبتين عنه.

فقال عمار: مهلا يا عثمان، فقد سمعت رسول الله «صلى الله عليه و آله» يصفنى بغير ذلك.

فقال عثمان: و متى؟!

قال: يوم دخلت أنا عليه منصرفه عن الجمعة، و ليس عنده غيرك، و قد ألقى ثيابه، و قعد فى فضله، فقبلت أنا صدره، و نحره، و جبهته، فقال: يا

عمار، إنك لتحبنا و إنا لنحبك، و إنك لمن الأعوان على الخير، و المشيطين عن الشر.

فقال عثمان: أجل، و لكنك غيرت و بدلت.

فرفع عمار يديه يدعو، و قال: آمن يا ابن عباس، اللهم من غير، فغير به.

قال: و دخلنا المسجد، فأهوى عمار إلى مصلاه، و مضيت مع عثمان إلى القبلة، فدخل المحراب، و قال: تلبث على إذا انصرفنا.

فلما رأني عمار وحدي أتاني، فقال: أما رأيت ما بلغ بي آنفا!

قلت: أما و الله لقد أصعبت به و أصعب بك، و أن له لسنه، و فضله، و قرابته.

قال: إن له لذلك، و لكن لا حق لمن لا حق عليه. و انصرف.

و صلى عثمان و انصرفت معه يتوكأ على، فقال: هل سمعت ما قال عمار؟!

قلت: نعم، فسرني ذلك و ساءني، أما مساءته إياي فما بلغ بك، و أما مسرته لي فحلمك و احتمالك.

فقال: إن عليا فارقتني منذ أيام على المقاربه، و إن عمارا آتته فقاتل له و قاتل، فابدره إليه، فإنك أوثق عنده منه، و أصدق قولا، فألق الأمر إليه على وجهه.

فقلت: نعم، و انصرفت أريد عليا «عليه السلام» في المسجد، فإذا هو خارج منه.

فلما رأني تفجع لي من فوت الصلاة، و قال: ما أدركتها!

قلت: بلى، و لكني خرجت مع أمير المؤمنين، ثم اقتصصت عليه القصة.

فقال: أما و الله يا بن عباس، إنه ليقرف قرحه، ليحورن عليه ألمها.

فقلت: إن له سنه و سابقته، و قرابته و صهره.

قال: إن ذلك له، و لكن لا حق لمن لا حق عليه.

قال: ثم رهقنا عمار فبش به علي، و تبسم في وجهه، و سأله.

فقال عمار: يا ابن عباس، هل ألقىت إليه ما كنا فيه؟

قلت: نعم.

قال: أما و الله إذا لقد قلت بلسان عثمان، و نطقت بهواه!

قلت: ما عدوت الحق جهدي، و لا ذلك من فعلي، و إنك لتعلم أي الحظيين أحب إلي، و أي الحقيين أوجب علي!

قال: فظن علي أن عند عمار غير ما ألقىت إليه، فأخذ بيده و ترك يدي، فعلمت أنه يكره مكاني، فثخلفت عنهما، و انشعب بنا

الطريق، فسلكاه و لم يدعني، فانطلقت إلى منزلي، فإذا رسول عثمان يدعوني، فأتيته، فأجد بياحه مروان و سعيد بن العاص. في رجال

من بني أمية، فأذن لي و أطفني، و قربني و أدنى مجلسي، ثم قال: ما صنعت؟!!

فأخبرته بالخبر علي وجهه، و ما قال الرجل، و قلت له - و كتتمته قوله:

«إنه ليقرف قرحه ليحورن عليه ألمها» - إبقاء عليه، و إجلالا - له، و ذكرت مجيء عمار، و بش علي له، و ظن علي أن قبله غير ما

ألقىت عليه، و سلوكهما

حيث سلكا.

قال: وفعلا؟!

قلت: نعم.

فاستقبل القبلة، ثم قال: اللهم رب السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، الرحمن الرحيم، أصلح لى عليا، وأصلحنى له! أمّن يا ابن عباس.

فأمنت. ثم تحدثنا طويلا، و فارقتة و أتيت منزلى (١).

فهذا النص يعطى:

١- أن عثمان يهدد عمارا، بأنه تحت يده، ولا يصعب عليه الإيقاع به، فلا يظن عمار أنه يستطيع أن يمتنع منه بأى كان من الناس. ولكن عثمان يتخذ سبيل الإحسان والعفو، إثارا منه للعافية، وروما لجمع الكلمة، ولم الشعث.

٢- إن ذنب عمار هو أنه ينتقد عثمان، ويعيبه، وأنه من أتباع من يشنؤه ويعيبه. مع أن مجرد كون شخص من أتباع شخص يعيب الحاكم، لا يجعل للحاكم سبيلا على ذلك التابع لمجرد تابعيته. فما معنى أن يجعل عثمان هذه التابعيه من ذنوب عمار التي تبرر تهديده بالإيقاع به؟!

وقد بين عمار لعثمان هذه الحقيقة، وهي أنه إنما يتبع عليا «عليه السلام» لا جزافا، وإنما استنادا إلى حجه واضحة، وسنه بينه..

ص: ٣٠٨

١- ١) شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٩ ص ١١-١٣.

٣- إن عمارا قال: إن حبه لعلي «عليه السلام» ليس من الذنوب التي يعتذر منها، كما أنه ليس من مفردات التبعية التي تكون على حد تبعيه الأبناء للآباء لمجرد أبوتهم لهم، و للقرابه فيما بينهم، بل لأنه يحب خصال الخير في علي «عليه السلام»، و لأن الله تعالى و رسوله أمرا بحبه «عليه السلام»..فهو مطيع لله، راج لمثوبته في حبه هذا. فكيف يعتذر من حب أمر الله تعالى و رسوله به؟!..

٤- و لذلك حاول عثمان التنكر لهذه الحقيقه بادعاء: أن عمارا يعين عليا «عليه السلام» على فعل الشر، و التخذيل عن الخير..معتبرا نفسه-بذلك- معيارا للخير و الشر، لتصبح النتيجة هي: أن من وافق عثمان، و أعانه على سياساته التي يؤاخذونه عليها، و رضى بما يأتيه عمّاله من موبات و مآثم، فهو معين على الخير.. و من لم يرض بتلك الأفاعيل، كان من أعوان الشر.

و هذا في الحقيقه من مصاديق صيروره المنكر معروفا، و المعروف منكرا..

و هو ما حذر النبي «صلى الله عليه و آله» الناس من الوقوع فيه.

٥- إن عمارا أرجع عثمان إلى نقطه الصفر بيانه له: أن قول عثمان فيه يناقض قول رسول الله «صلى الله عليه و آله» فيه: إنك لمن الأعوان على الخير، و المثبتين عن الشر، بعد أن قرر «صلى الله عليه و آله» أنه يحب عمارا.

و هل أحب النبي «صلى الله عليه و آله» إلا الأخيار و الأبرار و الصالحين؟! الذين لم يغيروا و لم يبدلوا. و لم يرتابوا!!!

٦- و حين لم يجد عثمان بدا من الإيعتراف، ادعى أن عمارا قد غير و بدل عما كان عليه في عهد رسول الله «صلى الله عليه و آله»..مع أن الأمر ليس

كذلك، بل الذي غيّر و بدّل هو الذي أصبح يرى المعروف منكرا و المنكر معروفا، و يصير على حمل الناس على تأييده في نظرتة هذه، و مساعدته على تكريسها، فإن لم يفعلوا ذلك نا بذهم، و اتهمهم، و كفرهم، و حاربهم..

و أرسل إلى عماله ليرسلوا له الجيوش للإيقاع بهم.

٧- إذا أخذنا بمنطق عثمان هذا فليسمح لنا بأن نقول له- و نحن على حق فيما نقول:-

إن جميع ما ادعاه عثمان لنفسه، و ادعاه له محبوه من فضائل، و مقامات، و وعود بالجنان، و بالحوار الحسان مشروط بعدم تغييره و تبديله..

و قد شهدت الأمه عليه بأنه غير و بدّل، و مشى إليه المسلمون فقتلوه و أيدهم الصحابه في ذلك، باستثناء مروان، و معاويه، و الوليد بن عقبه، و سعيد بن العاص، و عبد الله بن عامر، و عبد الله بن سعد بن أبي سرح. و الكل يعلم أن هؤلاء من الطلقاء، و من المرتكبين للفظائع و المآثم و الموبقات.

٨- و قد استجيبت دعوه عمار على من غيّر بأن يغيّر الله به.. و كان ما كان مما جرى على عثمان، و لا يجله أحد..

٩- ذكرت الروايه: أن ابن عباس و عمارا اتفقا على أن لعثمان سنه، و فضله، و قرابته، و أن المطلوب هو مراعاة ذلك له..

و ربما يشكك البعض في موافقه عمار على ذلك، فإنه إذا كان يراه كافرا، فلا- يمكن أن يعترف له بالفضل، و بالقرابه التي تستحق المراعاة.. إلا إن كان هذا قد حصل قبل أن يصل عمار إلى هذه النتيجة، و يحكم على عثمان بالكفر...

١٠- أظهرت الروايه أن ابن عباس كان لينا مع عثمان، موافقا له، مدعيا أن له حقوقا ينبغى حفظها له. و أظهرت أيضا أنه كان يحظى بمكانه لدى عثمان. و كان عثمان يتودد له، و يستفيد منه فى تمشيه أمورهِ.

١١- إن الرد الذى سمعه من على «عليه السلام» كان نفس الرد الذى سمعه من عمار، حيث قررا معا: أنه لا حق لمن لا يرى أن لأحد حقا عنده.

و هذا أصل أصيل فى العلاقه بين الناس. و فى مستوى التعامل معهم. فإنه إذا كان إنسان يعتقد بأن لغيره حقا. ثم يقصر فى أدائه، فهذا التقصير لا يعفى الطرف الآخر من لزوم أداء الحق إليه.

و لكنه إذا اعتقد أن الآخرين لا حق لهم عنده أصلا، و أن الله تعالى لم يجعل إلا حقا واحدا و هو عليهم، فإن هذه النظرة تسقط حقه عليهم من الأساس أيضا، عملا بمبدأ المقابله بالمثل..

١٢- قد أظهرت الروايه أيضا حرص عثمان على أن يعرف على «عليه السلام» بما جرى بنحو لا يضر بمصلحته، و أنه يرى أن عمارا لن يكون أمينا فى نقله لعلى «عليه السلام» ما جرى، بل هو سوف ينقله بنحو يوجب زياده تأزم العلاقه بينه و بين على «عليه السلام». و كان يرى أن ابن عباس سينقل ما جرى بنحو مرضى له.

و هذا لا يمكن تصديقه فى حق من يقول فيه رسول الله «صلى الله عليه و آله»: «عمار مع الحق، و الحق مع عمار.

و يقول فيه: عمار جلده ما بين عيني..

و يقول: إن عمارا ملئ إيمانا إلى مشاشه.

١٣- من أين عرف عثمان أن ابن عباس أوثق عند علي «عليه السّلام» من عمار، و أصدق قولاً منه؟! و لماذا لا يكون عكس ذلك هو الصحيح.. لا سيما مع علم علي «عليه السّلام» بما قاله «صلى الله عليه و آله» في حق عمار.

و كيف جاز له أن يشكك في وثاقه عمار؟! و في صدقه؟!..

١٤- إن عماراً يتهم ابن عباس بأنه يتكلم بلسان عثمان، و ينطق بهواه.

و هذا معناه: أنه لم يكن يثق به، و أنه كان يتعامل معه علي هذا الأساس.

١٥- و عن دعاء عثمان: بأن يصلح الله له علياً، و يصلحه له نقول:

إن قرائن الأحوال، و منها: عدم قبوله أية نصيحة من علي «عليه السّلام»، و من غيره تدل علي أنه إنما كان يريد بدعائه هذا أن يغير الله تعالى علياً «عليه السّلام»، و يجعله وفق ما يريده عثمان، راضياً بجميع أعماله، و مؤيداً لكل تعدياته علي بيت المال، مدافعاً عن سائر مخالفاته، بحيث تصير نظرتة لا تختلف عن نظره عثمان، لكي تصبح نصائح علي «عليه السّلام» له تشبه في مضمونها و أهدافها نصائح مروان.

و لو لا ذلك لكان من الممكن أن يحصل علي رضا علي «عليه السّلام» بدون هذا الدعاء، و ذلك بأن يقبل بنصائحه، و بنصائح الخيار و الكبار من الصحابه و غيرهم، و يصلح الأمور علي أساسها. و يلتزم بما يفرضه عليه العقل، و الشرع و الضمير.. و تنحل المشكلات، و تزول المتاعب و العقبات..

١٦- إن كلمه علي «عليه السّلام» لابن عباس عن عثمان: إنه ليقرف (أى يقشر) قرحة، ليحورنّ (أى ليرجعن) عليه ألمها. تدل علي أنه «عليه السّلام» قد تلقى ما جرى علي أنه تحرش من عثمان، او أنه اعتبره من ذيول

تصرفات صدرت عنه، كان عثمان البادئ بها، و المحرك لها. فيكون كالذى يقشر قرحه فى جسده، يكون هو الذى يتلى بالامها و أسقامها..

و بعد، فإن هناك أموراً أخرى يمكن استفادتها من هذا الذى جرى، نرى أنه لا بد من الإغماض عنها، لكى نوفر الوقت و الجهد لغيرها..

أسباب ضرب عثمان لعمار

روى عباس بن هشام الكلبي، عن أبي مخنف فى إسناده: أنه كان فى بيت المال بالمدينه سقط فيه حلى و جوهر، فأخذ منه عثمان ما حلى به بعض أهله.

فأظهر الناس الطعن عليه فى ذلك و كلموه فيه بكل كلام شديد حتى غضب فخطب، و قال: لناخذن حاجتنا من هذا الفئ و إن رغمت أنوف أقوام.

فقال له على «عليه السلام»: إذا تمنع من ذلك، و يحال بينك و بينه.

فقال عمار: أشهد الله أن أنفى أول راغم من ذلك.

فقال عثمان: أعلى - يا بن ياسر و سميه - تجترئ؟!!

خذوه..

فأخذوه، و دخل عثمان فدعا به، و ضربه حتى غشى عليه، ثم أخرج فحمل إلى منزل أم سلمه زوج النبي «صلى الله عليه و آله» فلم يصل الظهر و العصر و المغرب، فلما أفاق توضأ و صلى.

و قال: الحمد لله، ليس هذا أول يوم أؤذينا فيه فى الله تعالى.

فقال هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي - و كان عمار حليفا لبني

مخزوم:- يا عثمان! أما على فاتقيته. و أما نحن فاجترأت علينا، و ضربت أخانا حتى أشفيت به على التلف، أما و الله لئن مات لأقتلن به رجلا من بنى أميه عظيم الشأن.

فقال عثمان: و إنك لها هنا يا بن القسريه!.

قال: فإنهما قسريتان- و كانت أمه و جدته قسريتين من بجيله-، فشتمه عثمان، و أمر به فأخرج، فأتى به أم سلمه، فإذا هي قد غضبت لعمار.

و بلغ عائشه ما صنع بعمار فغضبت، و أخرجت شعرا من شعر رسول الله «صلى الله عليه و آله» و نعلا من نعاله، و ثوبا من ثيابه، و قالت: ما أسرع ما تركتم سنه نبيكم، و هذا ثوبه و شعره و نعله لم يبيل بعد.

و روى آخرون: أن السبب فى ذلك: أن عثمان مر بقبر جديد، فسأل عنه، فقيل: عبد الله بن مسعود.

فغضب على عمار لكتماناه إياه موته- إذ كان المتولى للصلاه عليه و القيام بشأنه- فعندها و طئ عثمان عمارا حتى أصابه الفتق (١).

و روى آخرون: أن المقداد، و طلحه، و الزبير، و عمارا و عده من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» كتبوا كتابا، عددوا فيه أحداث عثمان، و خوفوه ربه، و أعلموه أنه موائبه إن لم يقلع، فأخذ عمار الكتاب فأتاه به، فقرأ منه صدرا.

ص: ٣١٤

١- ١) أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٨ و ٤٩ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٣ و ١٩٤ و شرح نهج البلاغه ج ٣ ص ١٥٠ الخطبه رقم ٤٣ و تاريخ يعقوبى ج ٢ ص ١٧٠.

فقال عثمان: أعلى تقدم من بينهم!؟

فقال: لأنى أنصحهم لك.

فقال: كذبت يا بن سميه!

فقال: أنا و الله ابن سميه و أنا ابن عمار.

فأمر غلمانهم فمدوا يديه و رجليه، ثم ضربه عثمان برجليه - و هما فى الخفين - على مذاكيره فأصابه الفتق، و كان ضعيفا كبيرا فغشى عليه (١).

و فى نص الثقفى: أن عثمان لما خطب، و قال: إنه سيؤثر بنى أميه على رغم أنف من رغم.

قال عمار: أنفى و الله ترغم من ذلك.

قال عثمان: فأرغم الله أنفك.

قال عمار: و أنف أبى بكر و عمر ترغم!؟

قال: و إنك لهناك يا ابن سميه.

ثم نزل إليه فوطاه، فاستخرج من تحته و قد غشى عليه، و فتقه (٢).

ص: ٣١٥

-
- ١- ١) بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٣-١٩٥ و الشافى للسيد المرتضى ج ٤ ص ٢٨٩-٢٩١ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٨ و ٤٩ و الغدير ج ٩ ص ١٦ و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٣ ص ٥٠ و إحقاق الحق (الأصل) ص ٢٥٤ و سفينه النجاه للتكابنى ص ٢٤٧.
- ٢- ٢) بحار الأنوار ج ٣١ ص ٢٧٩ و ٢٨٠ و عن الثقفى فى تاريخه.

و نقول:

أولاً: هناك روايه تقول: إن السبب في ضرب عثمان لعمار حتى أصيب بالفتق هو الكتاب الذي كتبه عشره من الصحابه..حيث اتهمه عثمان بأنه يجترى عليه من بينهم..

و تقدم قولهم: إن سبب ضربه لعمار هو قضيه ابن مسعود.

و روايه ثالته تذكر: أن السبب هو إعلانة إيثار بني أميه.

فهل الأسباب الثلاثه قد حصلت في أوقات متقاربه، فضربه عثمان عندها، فحكى ضربه له، و أسنده كل راو إلى سبب منها، و كلهم صادق في ذلك؟!!

أو يقال: إن التناقضات التي ظهرت كانت أوهاما من الرواه..

و الأرجح: هو تعدد ضرب عثمان لعمار.. لتعدد الأسباب.

و يؤيده: وجود تناقضات لا تحلّ إلا بتقدير تعدد الواقعه.

ثانياً: إن علياً «عليه السّلام» يقول لعثمان الذي كان يخطب، و يعلن أنه سيأخذ حاجته من الفىء: إذا تمنع من ذلك، و يحال بينك و بينه. و لا يجيبه عثمان بشيء.. و لكنه بطش بعمار، لمجرد أنه أعلن عدم رضاه بما يقول عثمان.

و قد صرح هشام بن الوليد لعثمان بقوله: أما على فقد اتقيته، و أما نحن فاجترأت علينا..

ثالثاً: إن كلمه على «عليه السّلام» لعثمان أوضحت ما يلي:

ص: ٣١٦

١- إنه «عليه السّلام» كان مرهوب الجانب، لا يجترئ عليه أحد، حين يجد الجد، و يبلغ السيل الزبي، و إن كانوا حين يأمنون جانبه يسيئون معاملته، و يجترئون عليه، و يظهرون ما يعتلج في صدورهم من حسد و حقد..

و لهذا الموقف نظائر كثيره يمكن تتبعها، و الوقوف عليها، و منها رفضه «عليه السّلام» للقبول بمنع عثمان من تشييع أبي ذر، و غضبه من مساوات عثمان له بمروان..

٢- إنه «عليه السّلام» لم يصرح بإسم و لا بهويه من يمنعون عثمان من فعل ما يريد.. بل أبقى الأمر في دائره الإبهام، لكي لا يفسح المجال للجدل العقيم، أو لإثاره العصبيات، و تحريك الأهواء..

رابعاً: إن عثمان لم يكن يملك منطقاً يواجه به عماراً، لأن خطابه مبني - أساساً - على الجبريه و القهر، و فرض القرار بالقوه..

بل إن كلمه عمار لم تتضمن جرأه ظاهره على عثمان، و إنما تضمنت الإقرار بالعجز عن مواجهه القوه بالقوه، و إعلاناً لعدم الرضا بالفعل..

خامساً: إن عثمان يعرض لهشام بن الوليد بأمه، و كأنه يريد تنقصه بنسبته إليها..

سادساً: هل كان يجب على عمار أن يخبر عثمان بموت ابن مسعود، حتى لو كان عثمان قد طلب منه أن يخبره بذلك؟!!

و هل كان يجب عليه أن يساعد عثمان في تلميع صورته أمام الناس؟! من دون أن يتراجع عثمان عن أى شىء من مخالفاته؟! و منها ضربه لابن مسعود نفسه، حيث لم يتراجع عنه، و لا عن موجباته، و لم يصلح ما أفسده

بفعله هذا..

سابعاً: هب أنه كان يجب عليه أن يخبره بذلك، أو اشتبه عليه الأمر في وجوب الطاعة في هذه القضية، بل لنفرض: أنه عصى هذا الأمر عمداً، فهل تصح عقوبته على ذلك؟!.. و هل العقوبة هي بإحداث الفتق له؟! أو في أى كتاب أو سنه وجد ذلك؟!!

عثمان، و عمار، و سعد

عن أبي كعب الحارثي:..خرجت حتى أتيت المدينة، فأتيت عثمان بن عفان، و هو الخليفة يومئذ، فسألته عن شيء من أمر ديني.

وقلت: يا أمير المؤمنين، إنى رجل من أهل اليمن من بنى الحارث بن كعب، و إنى أريد أن أسألك، فأمر حاجبك ألا يحجبني.

فقال: يا وثاب، إذا جاءك هذا الحارثي، فأذن له.

قال: فكنت إذا جئت، ففرعت الباب. قال: من ذا؟!!

فقلت: الحارثي.

فيقول: ادخل.

فدخلت يوماً، فإذا عثمان جالس، و حوله نفر سكوت لا يتكلمون، كأن على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم جلست، فلم أسأله عن شيء لما رأيت من حالهم و حاله، فبينما أنا كذلك إذ جاء نفر، فقالوا: إنه أبي أن يجيء.

قال: فغضب.

و قال: أبي أن يجيء! اذهبوا فجيئوا به، فإن أبي فجروه جراً.

ص: ٣١٨

قال: فمكثت قليلا، فجاءوا و معهم رجل آدم طوال أصلع، فى مقدم رأسه شعرات، و فى قفاه شعرات، فقلت: من هذا؟!!

قالوا: عمار بن ياسر.

فقال له عثمان: أنت الذى تأتىك رسلنا فتأبى أن تجىء!

قال: فكلمه بشىء لم أدر ما هو، ثم خرج.

فما زالوا ينفضون من عنده حتى ما بقى غيرى فقام، فقلت: و الله لا أسأل عن هذا الامر أحدا أقول حدثنى فلان حتى أدرى ما يصنع.

فتبعته حتى دخل المسجد، فإذا عمار جالس إلى ساريه، و حوله نفر من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله» يكون.

فقال عثمان: يا و ثاب على بالشرط، فجاؤوا.

فقال: فرقوا بين هؤلاء، ففرقوا بينهم.

ثم أقيمت الصلاة، فتقدم عثمان فصلى بهم، فلما كبر قالت امرأه من حجرتها: يا أيها الناس.

ثم تكلمت، و ذكرت رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و ما بعثه الله به.

ثم قالت: تركتم أمر الله، و خالفتم عهد و نحو هذا، ثم صمت، و تكلمت امرأه أخرى بمثل ذلك، فإذا هما عائشه و حفصه.

قال: فسلم عثمان، ثم أقبل على الناس، و قال: إن هاتين لفتانتان، يحل لى سبهما، و أنا بأصلهما عالم.

فقال له سعد بن أبى وقاص: أتقول هذا لجباب رسول الله «صلى الله

عليه وآله!

فقال: و فيم أنت! و ما هاهنا!

ثم أقبل نحو سعد عامدا ليضربه، فأنسل سعد.

فخرج من المسجد، فاتبعه عثمان، فلقي علياً «عليه السلام» بباب المسجد.

فقال له «عليه السلام»: أين تريد؟!

قال: أريد هذا الذى كذا و كذا- يعنى سعدا يشتمه-.

فقال له على «عليه السلام»: أيها الرجل، دع عنك هذا.

قال: فلم يزل بينهما كلام، حتى غضبا.

فقال عثمان: ألت الذى خلفك رسول الله «صلى الله عليه و آله» له يوم تبوك!

فقال على «عليه السلام»: ألت الفار عن رسول الله «صلى الله عليه و آله» يوم أحد.

قال: ثم حجز الناس بينهما.

قال: ثم خرجت من المدينة حتى انتهيت إلى الكوفة، فوجدت أهلها أيضا وقع بينهم شر، و نشبوا فى الفتنه.

إلى أن قال: فلما رأيت ذلك رجعت حتى أتيت بلاد قومي (1).

ص: ٣٢٠

١- ١) شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ٩ ص ٣-٥ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٨-٢٠١ و السقيفه و فدك للجوهري ص ٨١-٨٣ و المصنف ج ١١ ص ٣٥٣-٣٥٦.

و نقول:

إننا نشير هنا إلى الأمور التالية:

١- لا ندرى بأى حق يأمر عثمان بالإتيان بعمار بن ياسر إليه و لو جرا..

إلا إن كان عمار قد ارتكب ذنبا، و يريد عثمان أن يجرى فيه حكم الله تبارك و تعالى..

و لكن ذلك لو كان لرأينا عثمان يغتتمها فرصه فى عمار، الذى كان يضايقه جدا بمطالباته و نصائحه.

و يدل على ذلك: أنه حين جاؤوه بعمار لم يظهر منه أى شىء يدل على أنه قد فعل ما يستحق عليه العقوبه، و ليس من حقوق الحاكم، و لا من صلاحياته أن يطيعه الناس فى المجرىء إليه إذا طلبهم، بل عليه هو أن يقصدهم، و يكلمهم فيما يريد.. فإن أحبوا أجابوا، و إن اختاروا السكوت كان لهم ذلك.

٢- إن امتناع عمار عن المجرىء ربما يكون لأجل أنه فهم أن عثمان يريد أن يفرض عليه عدم ذكر شىء عن المخالفات التى يراها من عثمان، و من أعوانه أو عماله، فإن هذا هو ما كان يحاوله باستمرار.. فأراد بهذا الامتناع أن يفهمه أن ما يحاوله منه لن يحصل عليه..

٣- ليس من حق الحاكم استعمال القوه، و الإستعانه بالشرط للتفريق بين الناس المجتمعين فى المسجد، فإن هذا ظلم لهم، و تعد منه عليهم غير مقبول.. و سيزيد ذلك من النقمه على ذلك الحاكم.

٤- إن عائشه و حفصه إنما تكلمتا بما رأته و لمستاه، و يوافقهما عليه

ص: ٣٢١

سائر الصحابه آنذ،فبأى شىء استحققتا السب من عثمان؟!

٥-المهم هو النظر إلى مضمون كلام حفصه و عائشه،و تطبيقه على الواقع الخارجى،فإن كان حقا،أعاد الأمور إلى نصابها،و أصلح ما فسد، سواء أكان هذا الكلام صدر من فُتّان،أو من مخلص..

و إن كان ذلك الكلام باطلا،فقد كان عليه أن يراعى حرمه رسول الله «صلى الله عليه و آله»،و لا يؤاخذهما بما صدر منهما..

٦-على أننا لم نستسغ تشكيكه بأصل عائشه و حفصه،حيث قال:و أنا بأصلهما عالم،فإن هذا الأمر مؤسف من رجل لم يحفظ حتى أبا بكر و عمر فى ابنتيهما،رغم أنهما اللذان وضعاه فى ذلك المقام،و أوصلاه إلى ما هو فيه، و إن كان ذلك قد تم بقيمه التعدى على أهل بيت رسول الله «صلى الله عليه و آله»،و ضرب الزهراء «عليها السّلام»..إلى آخر ما هو معلوم و مفهوم، و ذكرنا شطرا منه فى هذا الكتاب..

٧-إن سعد ابن أبى وقاص لم يزد على أن ذكر عثمان بلزوم مراعاة جانب رسول الله «صلى الله عليه و آله»فى زوجته،فلماذا يهجم عليه ليضربه،و يتبعه إلى خارج المسجد؟!و لماذا يشتمه؟!

٨-إن تخلف على «عليه السّلام»فى غزوه تبوك،لم ينقص من قدره،بل هو من أسباب رفعه شأنه،و علو مقامه،و لا سيما بعد أن منحه رسول الله «صلى الله عليه و آله»ذلك الوسام الجليل،الذى يقض مضاجع مناوئيه و يحرجهم،و يخرج أتباعهم،و سيبقى إلى يوم القيامة،حيث قال له «صلى الله عليه و آله»:أنت منى بمنزله هارون من موسى،إلا أنه لا نبى بعدى..

و قد تكلمنا فيما سبق عن بعض ما يرمى إليه «صلى الله عليه و آله» بكلامه هذا..

فكيف يعيره عثمان بما هو فضيله له؟!

٩- إن عليا «عليه السّلام» حين ذكر لعثمان حديث فراره في أحد، إنما ذكر له أمرا لا يرضاه أحد لنفسه، ولا شك في أنه يعد من أعظم العيوب، فإن الفرار من الزحف من الكبائر. فهل يصح ممن صدر منه مثل هذا الذنب العظيم، أن يعيب على علي «عليه السّلام» بما هو من أعظم فضائله، و أجل مقاماته؟!

ما الذى جناه عمار؟!

قالوا بالنسبه لسياسات عثمان:

فلم يزل عثمان كذلك حتى مضت له سنه من السنين كانت فيها أمور كثيره من أمور عثمان، كلها كانت عندهم مكروهه، فعاتبه المسلمون عليها، فلم يعينهم و لم ينزع عنها.

قال: و اجتمع نفر من أصحاب النبي «صلى الله عليه و آله» ثم إنهم كتبوا كتابا، و ذكروا فيه كل حدث أحدثه عثمان منذ يوم ولى الخلافه إلى ذلك اليوم، ثم إنهم خوفوه فى الكتاب و أعلموه [أنه] إن لم ينزع عما هو عليه خلعه، و استبدلوا به غيره.

قال: فكتبوا هذا الكتاب، ثم قالوا: ننطلق به جميعا حتى نضعه فى يده، فإننا إن ذهبنا نكلمه و ليس معنا كتاب لم يحضرنا من الكلام ما نريد.

ص: ٣٢٣

ثم أقبلوا على عمار بن ياسر و قالوا له: يا أبا اليقظان! هل لك أن تكفيننا هذا الأمر، و تنطلق بالكتاب إلى عثمان؟!

فقال عمار: أفعله، ثم أخذ الكتاب و انطلق إلى عثمان، فإذا عثمان و قد لبس ثيابه و خفيه في رجله، فلما خرج من باب منزله نظر إلى عمار واقفا و الكتاب في يده، فقال له: حاجه يا أبا اليقظان؟!

فقال عمار: ما لي حاجه، و لكننا اجتمعنا فكتبنا كتابا نذكر فيه أمورا من أمورك لا نرضاها لك، قال: ثم دفع إليه الكتاب، فأخذه عثمان فنظر فيه حتى قرأ سطرا منه، ثم غضب و رمى به من يده.

فقال له عمار: لا ترم بالكتاب و انظر فيه حسنا، فإنه كتاب أصحاب رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و أنا و الله ناصح لك!

فقال له عثمان: كذبت يا بن سميه!

فقال عمار: أنا و الله ناصح لك!

فقال عثمان: كذبت يا بن سميه!

فقال عمار: أنا و الله ابن سميه و ابن ياسر.

قال: فأمر عثمان غلمانه، فضربوه ضربا شديدا حتى وقع لجنبه، ثم تقدم إليه عثمان فوطئ بطنه و مذاكيره، حتى غشى عليه، و أصابه الفتق، فسقط لما به لا يعقل من أمر شيئا.

قال: و اتصل الخبر ببني مخزوم، فأقبل هشام بن الوليد بن المغيرة في نفر من بني مخزوم فاحتلموا عمارا من موضعه ذلك، و جعلوا يقولون: و الله لئن مات الآن لنقتلن به شيخا عظيما من بني أميه.

ثم انطلقوا بعمار إلى منزله مغشيا عليه، فلم يصل ظهرا ولا عصرا ولا مغربا ولا عشاء حتى ذهب بعض الليل، ثم أفاق بعد ذلك من غشيته، فقام فقصى ما فاتته من صلواته كلها.

قال: فكان هذا من إحدائه الذي نقموا عليه (١).

و عند المفيد: أن عمارا أعطاه الكتاب «فلما قرأه تغير واستشاط غضبا، ثم قال له: يا ماص بظر أمه، أنت تجتري على و تلقاني بما أكره؟!»

و وثب إليه فدفعه حتى انصرع على الأرض، و داس بطنه و عورته، حتى أحدث و أغمى عليه، فلم يصل الظهر و العصر، و المغرب و العشاء الآخرة.

و عرف المسلمون ذلك فأنكروه.

و قال فيه ما هو مشهور (٢).

و نص آخر لهذا الحدث يقول:

اجتمع ناس من أصحاب النبي عليه الصلاة و السلام، فكتبوا كتابا

ص: ٣٢٥

-
- ١- (١) الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ١٥٣-١٥٥ و (ط دار الأضواء) ج ٢ ص ٣٧٢-٣٧٤ و راجع: العقد الفريد ج ٢ ص ٢٧٢ و الإمامه و السياسه ج ١ ص ٣٢ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ١٩٤ و ١٩٥ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٩ و شرح نهج البلاغه ج ٣ ص ٥٠.
- ٢- (٢) الجمل للشيخ المفيد ١٨٥ و (ط مكتبة الداوري-قم) ص ٩٩ و أشار في هامش النسخة الأولى إلى مصادر كثيره فراجع.

ذكروا فيه:

ما خالف فيه عثمان من سنة رسول الله و سنة صاحبيه.

و ما كان من هبته خمس أفريقيه لمروان و فيه حق الله و رسوله، و منهم ذوو القربى و اليتامى و المساكين.

و ما كان من تطاوله فى البنيان، حتى عدوا سبع دور بناها بالمدينه: دارا لثائه، و دارا لعائشه و غيرهما من أهله و بناته.

و بنيان مروان القصور بذى خشب، و عماره الأموال بها من الخمس الواجب لله و لرسوله.

و ما كان من إفشائه العمل و الولايات فى أهله، و بنى عمه من بنى أميه، أحداث و غلمه لا صحبه لهم من الرسول، و لا تجربه لهم بالأمر.

و ما كان من الوليد بن عقبه بالكوفه، إذ صلى بهم الصبح و هو أمير عليها سكران أربع ركعات ثم قال لهم: إن شئتم أزيدكم صلاه زدتكم، و تعطيله إقامه الحد عليه، و تأخيره ذلك عنه.

و تركه المهاجرين و الأنصار لا يستعملهم على شىء، و لا يستشيرهم، و استغنى برأيه عن رأيهم.

و ما كان من الحمى الذى حمى حول المدينه.

و ما كان من إدراة القطن و الأرزاق، و الأعطيات على أقوام بالمدينه ليست لهم صحبه من النبى عليه الصلاه و السلام، ثم لا يغزون و لا يذبون.

و ما كان من مجاوزته الخيزران إلى السوط، و أنه أول من ضرب

ص: ٣٢٤

بالسياط ظهور الناس، و إنما كان ضرب الخليفتين قبله بالدره و الخيزران.

ثم تعاهد القوم ليدفعن الكتاب فى يد عثمان.

و كان ممن حضر الكتاب عمار بن ياسر، و المقداد بن الأسود. و كانوا عشره.

فلما خرجوا بالكتاب ليدفعوه إلى عثمان و الكتاب فى يد عمار، جعلوا يتسللون عن عمار حتى بقى وحده، فمضى حتى جاء دار عثمان، فاستأذن عليه، فأذن له فى يوم شات، فدخل عليه و عنده مروان بن الحكم و أهله من بنى أميه، فدفع إليه الكتاب فقرأه.

فقال له: أنت كتبت هذا الكتاب!؟

قال: نعم.

قال: و من كان معك!؟

قال: كان معى نفر تفرقوا فرقا منك.

قال: من هم!؟

قال: لا أخبرك بهم.

قال: فلم اجترأت على من بينهم!؟

فقال مروان: يا أمير المؤمنين، إن هذا العبد الأسود (يعنى عمارا) قد جرأ عليك الناس، و إنك إن قتلته نكلت به من وراءه.

قال عثمان: اضربوه.

فضربوه، و ضربه عثمان معهم حتى فتقوا بطنه، فغشى عليه، فجروه

ص: ٣٢٧

حتى طرحوه على باب الدار.

فأمرت به أم سلمة زوج النبي عليه الصلاة والسلام، فأدخل منزلها، و غضب فيه بنو المغيرة، و كان حليفهم.

فلما خرج عثمان لصلاة الظهر، عرض له هاشم بن الوليد بن المغيرة، فقال: أما و الله لئن مات عمار من ضربه هذا لأقتلن به رجلا عظيما من بنى أميه.

فقال عثمان: لست هناك (١).

قال ابن عبد ربه: كتب أصحاب عثمان عيبه و ما ينقمه الناس عليه فى صحيفه، فقالوا: من يذهب بها إليه؟!

قال عمار: أنا.

فذهب بها إليه، فلما قرأها قال: أرغم الله أنفك.

قال: و بأنف أبى بكر و عمر.

قال: فقام إليه فوطئه حتى غشى عليه.

ثم ندم عثمان، و بعث إليه طلحه و الزبير يقولان له: إختبر إحدى ثلاث:

إما أن تعفو، و إما أن تأخذ الأرش، و إما أن تقتص.

فقال: و الله لا قبلت واحده منها حتى ألقى الله (٢).

ص: ٣٢٨

١- ١) الإمامه و السياسه (تحقيق الزينى) ج ١ ص ٣٥-٣٦ و (تحقيق الشيرى) ج ١ ص ٥٠-٥١.

١- ٢) الإمامه و السياسه (تحقيق الزينى) ج ١ ص ٣٥-٣٦ و (تحقيق الشيرى) ج ١ ص ٥٠-٥١.

و نقول:

١- إن مراجعته ما جرى بين عثمان و عمار بن ياسر تعطى أن عمارا لم يقتترف أى ذنب يدعو عثمان إلى مهاجمته بهذه الطريقة..غايه ما هناك: أنه حمل كتابا كتبه له نفر من الصحابه،ذكروا فيه أمورا لو أن عثمان لم يصر عليها لم تصل الأمور إلى حد الثوره عليه و قتله..

و قد كان المفروض بعثمان: أن يتقبل النقد،و أن ينظر فى الأمور التى أخذوها عليه،فإن كانت صحيحه،أصلح و أناب..

و يفترض به: أن يشكرهم على نصيحتهم،لأنه يعلم أن النصيحه لأئمه المسلمين واجبه على الناس..كما أن من الأقوال التى تداولها أو يعرفها عامه الناس:القول المأثور:رحم الله من أهدى إلى عيوبى (١).

ص: ٣٢٩

١- ١) العقد الفريد ج ٤ ص ١١٩ و(ط أخرى)ج ٢ ص ٢٧٢ و خلاصه عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٠ و الغدير ج ٩ ص ١٨.

و إن لم يرد الإعتراف لهم بهذا الجميل، أو استغشهم فى أهداف نصيحتهم، فإن إصلاحه للأمر معناه سحب الذرائع منهم..

و إن كانت تلك الأمور مكذوبه عليه، فى إمكانه أن يوضح لهم و للناس ذلك، و يعرفهم مدى التجنى و الظلم الذى يتعرض له..

٢- إن من الغرائب أن نرى عثمان متشنجا نائرا إلى هذا الحد، من كتاب لم يطلع عليه، بل لم يكذب يقرأ سطرًا منه!!

و أغرب منه إصراره على تكذيب عمار فى أن يكون ناصحًا له!!.. مع أن الله تعالى لم يكشف له عن قلب عمار، و لا فضح له نواياه؟!!

و هو على درايه بما قاله الرسول «صلى الله عليه و آله» بحق عمار..

على أن المرء إنما يؤخذ بأقواله و أفعاله.. و ليس لأحد من الناس أن يحاسب على النوايا، حتى لو صحت عنده..

٣- لنفترض: أن عمارا كان كاذبا فى ادعائه النصح لعثمان، فهل يبرر ذلك بطش عثمان و مواليه به على النحو الذى تقدم ذكره؟!!

٤- هل ذنب عمار الذى استحق به كل هذه القسوه فى البطش به هو حبه و قربه من على «عليه السلام» و بنى هاشم، و مواقف عرفت عنه تدين غضب الخلافه منهم؟!!

(٢)

-ص ٧٢ و ج ٧ ص ٥٠١ و ج ١٠ ص ٤٩٨ و موسوعه أحاديث أهل البيت للنجفى ج ٦ ص ٤١ و ج ٧ ص ٣٨٧ و ج ١٢ ص ٣٦
و ميزان الحكمه ج ٣ ص ٢٢٠٧.

ص : ٣٣٠

أم أن ذنبه هو مجرد حملة رساله نصيحه له من جماعه من الصحابه؟!

فإن كانت الرساله هى السبب، فلماذا اكتفى بمهاجمه عمار؟! و هل عرف عثمان بقيه الجماعه؟! و هل طالبهم؟! أو عاتبهم؟!

٥- لماذا يصر عثمان على نسبة عمار إلى أمه؟! اهل يريد أن يعيبه بذلك؟!

و هل فى سميّه الشهيد الصابره المجاهده التى ماتت تحت وطأه التعذيب القرشى ما تعاب به؟!

أم أنه كان يحتقر عنصر المرأة، و يريد أن ينتقص عمارا بنسبته إلى المرأة؟!

أم أنه يعيره ببشره أمه. فهل هذا مما يعاب الناس به؟!

و لماذا استعر حتى تشظى غضبا، حين نسب عمار نفسه إلى سميّه و إلى ياسر معا؟!..

٦- إن عثمان بدل أن يعالج الأمور، و يصلح ما فسد، و يتقوى بذلك على مناوئيه.. زاد بما فعله بعمار الطين بله، و الخرق اتساعا.. و أصبح ما فعله بعمار فى عداد المآخذ و الأحداث التى نقمها الناس منه..

و قد كان ذلك نتيجة تسرع عثمان، و شعوره بالقوه، و انقياده لمشاعره الملتهبه، و انسياقه مع غضبه العارم.. و لم يعط للرويه و التعقل أيه فرصه للتدخل للجزم هذا الغضب، و السيطرة على تلك المشاعر.

و يا ليت عثمان اعتذر من عمار كما اعتذر من كعب بن عبده بعد أن جلده عشرين جلده، و كان من صلحاء أهل الكوفه، لمجرد أنه كتب إليه بنصيحته..

٧- إن عثمان قد أفحش في سبه لعمار، حيث قال له: يا ماصّ بظر أمه.

و هذا لا- يصدر من إنسان عادى، فكيف بمن هو فى موقع الخلافة لرسول الله «صلى الله عليه و آله»، و يريد أن ينشر فى الناس أخلاق و تعاليم الرسول..

و هل هذا جزاء عمار و سميّه الشهيد الصابره؟!؟

٨- لماذا أنكر عثمان النصيحة، و غضب منها إلى هذا الحد؟!؟

٩- إذا كان الكتاب هو كتاب المسلمين و هو رأى طائفه كبيره من الصحابه، و كان عمار مجرد رسول، فلماذا لا يراعى جانبهم، و يمتنع حتى عن قراءه كتابهم؟!؟ ثم يبادر إلى عقوبه رسولهم إليه بهذه الحده و الشده، و ما الذنب الذى جناه عمار ليستحق منه كل هذه العقوبه؟!؟

متى ضرب عمار؟!؟

و يفهم من روايه المفيد: أن ضرب عمار كان قبل وفاه أبى ذر «رحمه الله» سنه ٣٢ للهجره على الأشهر. و قيل: سنه ٣١.

فإنه «رحمه الله» بعد أن ذكر ضرب عثمان لعمار، حتى أصابه الفتق، قال: ثم إن عمارا «رحمه الله» صلح من مرضه، فخرج إلى مسجد رسول الله «صلى الله عليه و آله»، فبينما هو كذلك إذ دخل ناعى أبى ذر على عثمان من الربذه، فقال: إن أبا ذر مات بالربذه وحيدا، و دفنه قوم سفر.

فاسترجع عثمان، و قال: رحمه الله.

فقال عمار: رحم الله أبا ذر من كل أنفسنا.

ص: ٣٣٢

فقال له عثمان: و إنك لهناك بعد، يا عاض أير أبيه (و فى نص البحار:

و إنك لهناك؟! بعد ما برئت)، أترانى ندمت على تسييرى إياه؟! الخ..» (١).

فهذا النص يدل على أنه بمجرد براء عمار من الضرب و الفتق الذى أصابه خرج إلى المسجد، فصادف وصول نعى أبي ذر. فإذا جمعنا بين هذه الرواية و بين غيرها يتضح: أن عمارا ضرب، فبلغ ذلك أبا ذر، فأنكره.

فلما برئ عمار من الفتق الذى أصابه وصل نعى أبي ذر، فأراد عثمان أن ينفى عمار إلى الربذه أيضا، فتدخل على «عليه السّلام»، و منع من ذلك..

أما بالنسبة للسؤال القائل: إذ كان على «عليه السّلام» قادرا على المنع من نفى عمار، فلماذا لم يمنع قبل ذلك من نفى أبي ذر إلى الشام، ثم إلى الربذه.. فسيأتى: أن الأمور تشير إلى أنه «عليه السّلام» لم يكن قادرا على المنع من نفى أبي ذر.

ثم تغيرت الأمور، و أصبح قادرا على المنع من نفى عمار.

مشوره مروان

و نرى: أن مشوره مروان بن الحكم التحريضيه لعثمان على عمار ليس فقط لم تكن موفقه، و إنما كانت مغرضه تهدف إلى إغراق عثمان فى بحر الهلاك، و لا ندرى حقيقه الدوافع التى ساقته إلى مثل هذا الموقف..

إلا إن كان مروان قد تصور أن عثمان فى مأزق حقيقى (و لو أنه أطاع

ص: ٣٣٣

١- (١) الأمالى للمفيد ص ٦٩-٧٢ و بحار الأنوار ج ٣١ ص ٤٨٢ عنه.

مروان لتفاقم الأمر) و أن بوادر نتائج هذا المأزق قد ظهرت في التهديدات التي تلقاها عثمان من بني المغيرة، و بني مخزوم، بعد ضربه عمارا.

فلعل مروان قد فكر في أن الأمور إذا سارت على هذا النحو، فستنتهي إلى سقوط عثمان، ثم إمساكه هو بالسلطة إذا هب إلى نصرته معاويه و سواه من رجالات بني أميه الذين كانوا يهيمنون على البلاد و العباد في شرق الأرض و غربها..

غير أن الأعجب و الأغرب هو أن نرى عثمان يستجيب لطلب مروان، و لو بنسبه أقل مما توخاه مروان، فيبادر إلى البطش بعمار، و يسجل هذا العدوان الكبير في صحائف مخالفاته، كما صرح به ابن أعثم بقوله: «فكان هذا من أحداثه الذي نقموا عليه».

عمار عبد أسود

و قد وصف مروان عمارا بالعبد الأسود، بهدف تحقيره، و تصغير شأنه.. و قد علمنا: أن هذه النزعه قد رفضها الإسلام و أدانها، قال تعالى:

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ

(١)

و عن النبي «صلى الله عليه و آله»: لا فضل لعربي على أعجمي و لا لأبيض على أسود.. إلا بالتقوى» (٢).

ص: ٣٣٤

١- ١) الآية ١٣ من سوره الحجرات.

٢- ٢) كنز العمال ج ٣ ص ٦٩٩ حديث ٨٥٠٢ و(ط مؤسسه الرساله) ج ٢ ص ٤٢ و ج ٣ ص ٩٣ و ٦٩٩ و نيل الأوطار ج ٥ ص ١٦٤ و مسند أحمد ج ٥ ص ٤١١-

فما معنى تعبير الإنسان بلونه، الذى لم يكن باختياره، تماما كما يكون طول قامته أو قصرها و كونه بحاجة إلى مكان، و إلى طعام و شراب، و إلى هواء يتنفسه، ليس باختياره أيضا، و إنما يتفاضل الناس فى إنجازاتهم التى يحققونها، و بالطريق التى يختارونها..

على عليه السلام أفضل من عمار

قيل لحذيفه: إن عثمان قد قتل، فما تأمرنا؟!

قال: الزموا عمارا.

قيل: إن عمارا لا يفارق عليا.

قال: إن الحسد هو أهلك الجسد، و إنما ينفركم من عمار قربه من على! فو الله، لعلى أفضل من عمار، أبعد ما بين التراب و السحاب، و إن عمارا من

(٢)

و مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٦٦ و ج ٣ ص ٢٧٧ و ج ٨ ص ٨٤ و فتح البارى ج ٦ ص ٣٨٢ و العهود المحمديه ص ٨٧٣ و مسند ابن المبارك ص ١٠٦ و المعجم الأوسط ج ٥ ص ٨٦ و المعجم الكبير للطبرانى ج ١٨ ص ١٣ و الغدير ج ٦ ص ١٨٨ و الدر المنثور ج ٦ ص ٩٨ و ٩٩ و تفسير آلوسى ج ٢٦ ص ١٦٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٨ ص ٤٨٢ و دقائق التفسير لابن تيميه ج ٢ ص ٢٢ و معدن الجواهر للكراچكى ص ٢١ و تفسير الميزان ج ١٨ ص ٣٣٤ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٤٢.

ص: ٣٣٥

و نقول:

١- قلنا فى بعض فصول هذا الكتاب: إن عليا «عليه السّلام» هو إمام هذه الأمة و رائدها، و لكن كان من المعلوم: أن الأمة ستغدر به بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه و آله».. و سيتعرض للكثير من التجنى، و الافتراء عليه، و الدس و التحريف فى كل ما له مساس به.. و سيطرى الآخرون أعداءه، و سيغيرون على فضائله، ليمنحوها لمناوئيه و المنحرفين عنه..

٢- من الواضح: أن الذين سمعوا و رأوا، و عرفوا الأمور على حقيقتها، و يريدون أن يبلغوها للناس كما هى، هم قلة قليلة، لا يمكنها القيام بهذا الواجب لكثرة ما ستواجهه من عقبات و موانع، و صوارف و روادع.

٣- ثم من المعلوم أيضا: أن الأكثرية الكاثرة، و لا سيما بعد فتح البلاد، و دخول الأمم المختلفه فى هذا الدين، لا يعرفون الكثير عن على و أهل البيت «عليهم السّلام»، و لم يعيشوا الأحداث بأنفسهم، و لم يسمعوا من النبى «صلى الله عليه و آله» مباشرة، و سيضيعون فى خضم الادعاءات التى

ص: ٣٣٦

١- ١) تاريخ مدينه دمشق ج ٤٣ ص ٤٥٦ و كتر العمال ج ٧ ص ٧٣ و (ط مؤسسه الرساله) ج ١٣ ص ٥٣٢ عن ابن عساكر، و خلاصه عبقات الأنوار ج ٣ ص ١٢ و الغدير ج ٩ ص ٢٨.

يسمعونها، والشبهات التي سيواجهونها في كل اتجاه..

فكان لا بد من فتح نوافذ هدايه إلى الحق لكل هؤلاء، وتوفير مفاتيح تسهل لهم تمييز الحق من الباطل، والواقعي من الزائف. فكان «صلى الله عليه وآله» يضع للناس أعلاما، يختارهم من خيار الصحابه، ليكونوا لهم هدايه إلى الحق. و يطلق في حقهم ما يدل الناس على انهم هم المرجعيه لهم في مثل هذه الحالات، كما جرى لعمار بن ياسر مع عثمان حين بناء المسجد في أول الهجره، حيث أنشد عمار:

لا يستوى من يعمر المساجد

يدأب فيها قائما وقاعدا

و من يرى عن التراب حائدا

فتهدهه عثمان، فسمعها النبي «صلى الله عليه وآله»، فغضب وقال: إن عمار بن ياسر جلده ما بين عيني و أنفى، فإذا بلغ ذلك من المرء فقد بلغ.

و حينئذ أخذ بيد عمار، فطاف به في المسجد، وجعل يمسح و فرته من التراب و يقول:

«يا بن سميّه، لا يقتلك أصحابي، و لكن تقتلك الفئة الباغية» (١).

ص: ٣٣٧

١-١) راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ٢ ص ١٤٢ و(ط مكتبه محمد على صبيح) ج ٢ ص ٣٤٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٣٤٥ و الأعللق النفيسه، و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٩ و السيره الحلبيه ج ٢ ص ٧٢ و حياه الإمام الحسين للقرشي ج ١ ص ٣٦٥ و حليف مخزوم(عمار بن ياسر) ص ٨١ و راجع: خلاصه عباقات الأنوار ج ٣ ص ٤٠ و ٥٠ و جواهر المطالب لابن الدمشقي ج ٢ ص ٤٤ و سبل -

فإذا كان عمار جلده ما بين عيني الرسول، فمن يضرب عمارا يكون قد ضرب أعز و أكرم موضع في رسول الله «صلى الله عليه و آله»، و هو جلده ما بين عيني.. و من بلغ إلى هذا الحد، فإنه يكون قد بلغ أقصى المدى في الجرأه و التحدى و العدوان.

كما أنه إذا كانت الفئة الباغيه هي التي تقتل عمارا، فيكون «صلى الله عليه و آله» قد دل الناس على المحق و المبطل، و الباغي في حرب صفين، و هو معاويه بلا ريب.

كما أنه حين يقول: عمار مع الحق، و الحق مع عمار، و كان عمار مع علي، فلا بد أن يعرف الناس: أنه «عليه السلام» هو المحق و غيره هو المبطل.

و إذا كان أبو ذر أصدق أهل الأرض، فلا بد أن يعرف الناس أن الذي يكذبه، أو يضربه، ظالم له، و مفتر عليه.

و من المعلوم: أن هذه الكلمات في عمار، و في أبي ذر، و في سلمان و المقداد، كانت تنقل للناس من جميع الفئات حتى من أعداء هؤلاء الأشخاص: فكان يسهل عليهم تمييزها عن تلك الأمور التي كانت تنقل

(١)

-الهدى و الرشاد ج ٣ ص ٣٣٦ و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٨ ص ٤٢٣ عن العقد الفريد (ط الشقيه بمصر) ج ٢ ص ٢٠٤ و قد ذكره في الغدير ج ٩ ص ٢١ و ٢٢ و ٢٧ و ج ١٠ ص ٣١٢ عن مصادر كثيره جدا، لكنه أخذ منه بعض فقراته، فلا بد من مراجعه تلك المصادر الكثيره لمن أراد المزيد من التحقيق.

ص: ٣٣٨

من جانب واحد، في مدح فريق بعينه.

هذا..و قد صرّح حذيفه: بأن علياً «عليه السّلام» أفضل من عمار، وأنه لا- يقاس به، بل هو بالنسبة إليه أبعد ما بين السحاب و التراب..و لا نريد أن نزيد على هذا شيئاً من عند أنفسنا.

ص: ٣٣٩

الفهارس

اشاره

١- الفهرس الإجمالي ٢- الفهرس التفصيلي

ص: ٣٤١

الباب الحادى عشر:

عثمان و على عليه السلام..علوم، و فضائل، و سياسات..

الفصل الأول: فضائل تؤكد الإمامه ٧-٤٤

الفصل الثانى: حلال المشاكل..فى العقائد، و الفقه، و القضاء ٤٥-٧٨

الفصل الثالث: صيد الحرم..اصرار و تراجع ٧٩-٩٨

الفصل الرابع: الفقه فى خدمه السياسه ٩٩-١٣٦

الفصل الخامس: مما قل و دل ١٣٧-١٦٠

الباب الثانى عشر: عينات من سياسات عثمان..

الفصل الأول: الإنكار على عثمان ١٦٣-١٨٢

الفصل الثانى: عبید الله بن عمر..و الهرمزان ١٨٣-٢١٦

الفصل الثالث: عثمان..يرد طريد رسول الله صلى الله عليه و آله ٢١٧-٢٤٦

الفصل الرابع: لتدعونى قريش جلادها ٢٤٧-٢٧٠

ص: ٣٤٣

الباب الثالث عشر:

عينات من عنف عثمان: عمار، ابن عبده، ابن حنبل، و..

الفصل الأول: عثمان يبطش بالشاكين.. و با بن عبده ٢٧٣-٣٠٢

الفصل الثاني: عثمان و عمار ٣٠٣-٣٤٠

الفهارس: ٣٤١-٣٥٢

ص: ٣٤٤

الباب الحادى عشر:

عثمان و على عليه السلام.. علوم، و فضائل، و سياسات..

الفصل الأول: فضائل تؤكد الإمامه..

فضائل على عليه السلام تفرض نفسها: ٩

حقيقه تلك الفضائل: ٣٤

من فمك أدينك: ٣٦

أحاديث لها أغراضها: ٣٧

سكوت على عليه السلام و أهل بيته: ٣٩

هل صدق على عليه السلام تلك الأحاديث؟! : ٤٠

أشهد اثنين و ترك الثالث: ٤٠

تعايير لم نعهد لها: ٤١

من رأى رسول الله صلى الله عليه و آله فى المنام: ٤١

مصحف على عليه السلام: ٤٣

ص: ٣٤٥

الفصل الثانی: حلال المشاكل.. فی العقائد، و الفقه، و القضاء..

حلال المشاكل علی علیه السلام: ٤٧

الجمع بین الأختین بملك الیمین: ٥٠

بطلان ما نسب إلی علی علیه السلام: ٥٥

البکر قد تحمل أيضا: ٥٨

المکاتبه تجلد بحساب الحریه و الرق معا: ٦٠

رجم من ولدت لسته أشهر: ٦٤

هل هذا تلطیف و تخفیف؟! : ٦٦

التي ملکت زوجها: ٧٠

عثمان یرجع الحکم إلی علی علیه السلام: ٧٢

مراجعہ علی علیه السلام فی کیفیہ الإقتصاص: ٧٣

طریقہ دقیقہ للإقتصاص: ٧٦

الفصل الثالث: صید الحرم.. اصرار و تراجع..

علی علیه السلام و عثمان و صید الحرم: ٨١

المعیار قول علی علیه السلام: ٨٥

أکل القوم إلا علیا: ٨٦

الصید حرام للمحرم: ٨٧

الخوف و الإحترام للحاکم: ٨٧

خبث علینا: ٨٩

ص: ٣٤٦

عثمان يتهم..و يتهدد: ٩١

على عليه السلام يطلب الشهاده من الصحابه: ٩٢

لم يعترض الشهود على عثمان: ٩٣

حفظت شيئا و غابت عنك أشياء: ٩٤

الإستدراج فى الإستدلال: ٩٥

سنتان مضتا..لماذا؟! ٩٦

الفصل الرابع:الفقه فى خدمه السياسه..

بدايه: ١٠١

١-تقديم الخطبه على الصلاه فى العيد: ١٠١

سبب تقديم الخطبه: ١٠٣

٢-تمتع الحج بين على عليه السلام و عثمان: ١٠٤

الإجتهد فى مقابل النص: ١١٣

٣-قصر الصلاه فى منى و إتمامها: ١١٥

إعتذارات عثمان لابن عوف: ١١٨

و ابن عمر أيضا: ١٢٢

أعذار لا تصح: ١٢٤

ما اعتذر به عثمان: ١٢٥

الحميه العشائريه الأمويه: ١٢٨

بين عثمان و على عليه السلام: ١٣٠

ص: ٣٤٧

على عليه السلام لا يصلى إلا قصرا: ١٣٢

الفصل الخامس: مما قل و دل..

إقطاعات على عليه السلام دليل إقطاعات عثمان: ١٣٩

الإعتراض على عثمان فى عطاياه: ١٤١

إعتراض على عليه السلام على توليه الوليد: ١٤٥

ما أصنع إن كانت قريش لا تحبكم؟! : ١٤٧

يمنعون عليا عليه السلام من الفىء: ١٤٨

يريدون أن يخجلوا عليا عليه السلام: ١٥٢

أسئله كعب الأحبار!! : ١٥٤

لماذا تبسموا؟! : ١٥٨

التحدى البديع..و الفشل الذريع: ١٥٩

هات يا كعب: ١٦٠

الباب الثانى عشر: عينات من سياسات عثمان..

الفصل الأول: الإنكار على عثمان..

على عليه السلام من أعظم المنكرين على عثمان: ١٦٥

الآن و قد عصيت؟! : ١٦٧

على عليه السلام و جمع الناس على قراءه واحده: ١٦٩

المرسوم العلوى العام: ١٧٧

ص: ٣٤٨

أقرأوا كما علمتم: ١٨٠

الفصل الثاني: عبيد الله بن عمر.. و الهرمزان..

قتل الهرمزان: أقوال و تفاصيل: ١٨٥

نحن و ما تقدم: ١٩٦

كيف عرف عبيد الله بالخنجر؟! ١٩٩

الأشتر.. و عبيد الله: ٢٠٢

ابن عمر يدخل على علي عليه السلام في صفين: ٢٠٣

عثمان ولي الهرمزان: ٢٠٥

القماذبان هو الذي عفا: ٢٠٦

دفاع فاسد عن عثمان: ٢١٢

المحب الطبري يدافع عن عثمان: ٢١٣

الفصل الثالث: عثمان.. يرد طريد رسول الله صَلَّى الله عليه و آله الحكم طريد الرسول صَلَّى الله عليه و آله: ٢١٩

ضروره نفي الحكم: ٢٢٠

عثمان يرد الحكم: ٢٢١

هل استأذن عثمان بإرجاع الحكم: ٢٢٣

تبرير يحتاج إلى تبرير: ٢٢٨

تبريرات عثمان: ٢٢٩

على عليه السلام يحذر عثمان: ٢٣٤

ص: ٣٤٩

عثمان يصّر و على عليه السّلام يخبر بما يكون: ٢٣٥

خليط غير متجانس: ٢٣٦

الحكم فى موقف الذل و الخيبة: ٢٣٧

لعن الحكم زكاه و رحمه له: ٢٤٠

الفصل الرابع: لتدعونى قريش جلادها..

على عليه السّلام يجلد الوليد الحد: ٢٤٩

سبه بما أهله: ٢٥٥

هذا هو حكم الله: ٢٥٦

أسكت أبا وهب: ٢٥٦

الجبه لماذا؟! ٢٥٨

موقف على عليه السّلام يختلف عن موقف عائشه: ٢٥٩

ماذا فى اقتراح على عليه السّلام؟! ٢٦١

موقف الإمام الحسن عليه السّلام من جلد الوليد: ٢٦٣

عثمان لا يرضى بتولى الحسن عليه السّلام جلد الوليد: ٢٦٤

التزييف و التحريف فى موقف الإمام الحسن عليه السّلام: ٢٦٥

لتدعونى قريش جلادها: ٢٦٧

سعيد بن العاص يجلد الوليد: ٢٦٩

لا قيمه لروايات الطبرى: ٢٧٠

ص: ٣٥٠

الباب الثالث عشر:

عينات من عنف عثمان: عمار، ابن عبده، ابن حنبل، و..

الفصل الأول: عثمان يبطش بالشاكين.. و بابن عبده..

عثمان يبطش بالشاكين من عماله: ٢٧٥

أسباب النقمه: ٢٨٤

بطش عثمان بناصحيه و منتقديه: ٢٨٥

موقف عثمان و تدخل على عليه السلام: ٢٨٧

عثمان.. و كعب بن عبيده (عبده): ٢٨٩

استرضاء كعب بن عبيده (عبده): ٢٩١

عثمان لا يقيد من نفسه: ٢٩٣

كعب بن عبيده (عبده) يعالج ما يشبه السحر: ٢٩٥

هنا الخلل: ٢٩٨

الفصل الثاني: عثمان و عمار..

عثمان يتهدد عمار بن ياسر: ٣٠٥

أسباب ضرب عثمان لعمار: ٣١٣

عثمان، و عمار، و سعد: ٣١٨

ما الذى جناه عمار؟! : ٣٢٣

متى ضرب عمار؟! : ٣٣٢

ص: ٣٥١

مشوره مروان: ٣٣٣

عمار عبد أسود: ٣٣٤

على عليه السلام أفضل من عمار: ٣٣٥

الفهارس:

١- الفهرس الإجمالي ٣٤٣

٢- الفهرس التفصيلي ٣٤٥

ص: ٣٥٢

بسمه تعالی

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

آیا کسانی که می‌دانند و کسانی که نمی‌دانند یکسانند؟

سوره زمر / ۹

مقدمه:

موسسه تحقیقات رایانه ای قائمیه اصفهان، از سال ۱۳۸۵ هـ. ش تحت اشراف حضرت آیت الله حاج سید حسن فقیه امامی (قدس سره الشریف)، با فعالیت خالصانه و شبانه روزی گروهی از نخبگان و فرهیختگان حوزه و دانشگاه، فعالیت خود را در زمینه های مذهبی، فرهنگی و علمی آغاز نموده است.

مرامنامه:

موسسه تحقیقات رایانه ای قائمیه اصفهان در راستای تسهیل و تسریع دسترسی محققین به آثار و ابزار تحقیقاتی در حوزه علوم اسلامی، و با توجه به تعدد و پراکندگی مراکز فعال در این عرصه و منابع متعدد و صعب الوصول، و با نگاهی صرفاً علمی و به دور از تعصبات و جریان‌های اجتماعی، سیاسی، قومی و فردی، بر مبنای اجرای طرحی در قالب «مدیریت آثار تولید شده و انتشار یافته از سوی تمامی مراکز شیعه» تلاش می‌نماید تا مجموعه ای غنی و سرشار از کتب و مقالات پژوهشی برای متخصصین، و مطالب و مباحثی راهگشا برای فرهیختگان و عموم طبقات مردمی به زبان های مختلف و با فرمت های گوناگون تولید و در فضای مجازی به صورت رایگان در اختیار علاقمندان قرار دهد.

اهداف:

۱. بسط فرهنگ و معارف ناب ثقلین (کتاب الله و اهل البیت علیهم السلام)
۲. تقویت انگیزه عامه مردم بخصوص جوانان نسبت به بررسی دقیق تر مسائل دینی
۳. جایگزین کردن محتوای سودمند به جای مطالب بی محتوا در تلفن های همراه، تبلت ها، رایانه ها و ...
۴. سرویس دهی به محققین طلاب و دانشجو
۵. گسترش فرهنگ عمومی مطالعه
۶. زمینه سازی جهت تشویق انتشارات و مؤلفین برای دیجیتالی نمودن آثار خود.

سیاست ها:

۱. عمل بر مبنای مجوز های قانونی
۲. ارتباط با مراکز هم سو
۳. پرهیز از موازی کاری

۴. صرفا ارائه محتوای علمی

۵. ذکر منابع نشر

بدیهی است مسئولیت تمامی آثار به عهده ی نویسنده ی آن می باشد .

فعالیت های موسسه :

۱. چاپ و نشر کتاب، جزوه و ماهنامه

۲. برگزاری مسابقات کتابخوانی

۳. تولید نمایشگاه های مجازی: سه بعدی، پانوراما در اماکن مذهبی، گردشگری و...

۴. تولید انیمیشن، بازی های رایانه ای و ...

۵. ایجاد سایت اینترنتی قائمیه به آدرس: www.ghaemiyeh.com

۶. تولید محصولات نمایشی، سخنرانی و...

۷. راه اندازی و پشتیبانی علمی سامانه پاسخ گویی به سوالات شرعی، اخلاقی و اعتقادی

۸. طراحی سیستم های حسابداری، رسانه ساز، موبایل ساز، سامانه خودکار و دستی بلوتوث، وب کیوسک، SMS و...

۹. برگزاری دوره های آموزشی ویژه عموم (مجازی)

۱۰. برگزاری دوره های تربیت مربی (مجازی)

۱۱. تولید هزاران نرم افزار تحقیقاتی قابل اجرا در انواع رایانه، تبلت، تلفن همراه و... در ۸ فرمت جهانی:

JAVA.۱

ANDROID.۲

EPUB.۳

CHM.۴

PDF.۵

HTML.۶

CHM.۷

GHB.۸

و ۴ عدد مارکت با نام بازار کتاب قائمیه نسخه :

ANDROID.۱

IOS.۲

WINDOWS PHONE.۳

WINDOWS.۴

به سه زبان فارسی ، عربی و انگلیسی و قرار دادن بر روی وب سایت موسسه به صورت رایگان .

در پایان :

از مراکز و نهادهایی همچون دفاتر مراجع معظم تقلید و همچنین سازمان ها، نهادها، انتشارات، موسسات، مؤلفین و همه

بزرگوارانی که ما را در دستیابی به این هدف یاری نموده و یا دیتا های خود را در اختیار ما قرار دادند تقدیر و تشکر می
نماییم.

آدرس دفتر مرکزی:

اصفهان - خیابان عبدالرزاق - بازارچه حاج محمد جعفر آواده ای - کوچه شهید محمد حسن توکلی - پلاک ۱۲۹/۳۴ - طبقه
اول

وب سایت: www.ghbook.ir

ایمیل: Info@ghbook.ir

تلفن دفتر مرکزی: ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

دفتر تهران: ۰۲۱ - ۸۸۳۱۸۷۲۲

بازرگانی و فروش: ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور کاربران: ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹



مرکز تحقیقاتی و ترجمانی

اصفهان

گام‌های

WWW



برای داشتن کتابخانه های تخصصی
دیگر به سایت این مرکز به نشانی

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

مراجعه و برای سفارش با ما تماس بگیرید.

۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹

